خلاصة الفكر

شرح المختصر في مصطلح أهل الأثر

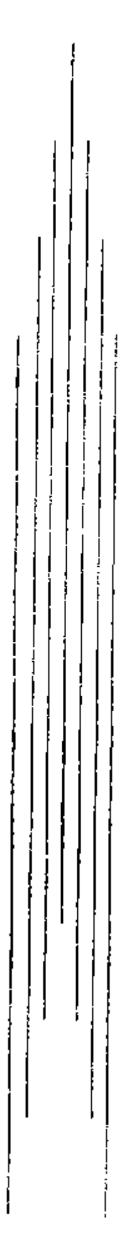
تأليف

الشيخ عبد الله بن محمد الشنشوري المصري

حققه وعلق عليه

صابر بن محمد بن سعد الله الزيباري

دار الأرقم



خلاصة الفكر

شرح المختصر في مصطلح أهل الأثر

الطبعة الأولى

١٤٠٥ هـ ـ ١٩٨٤ م

دار الأرقم

للنشر والتوزيع

ص.ب ٤٣٢٣١ ـ حولي

الكويت



المقـــدمـــة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا. من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد... فإنه من المعلوم أن السنة النبوية هي الأصل الثاني من أصول الأحكام الشرعية التي أجمع المسلمون على اعتبارها أصلاً قائماً بذاته، فهي والقرآن متلازمان لاينفك أحدهما عن الآخر، فالقرآن كلي هذه الشريعة، والرسول ﷺ مبين بسنته لجزئياتها، وهذا مصداق قوله تعالى: ﴿ وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس مانزل إليهم ﴾ [النحل: ٤٤].

وقد تظاهرت الآيات في وجوب العمل بالسنة النبوية والإذعان لها وتحكيمها في كل شأن من شئون حياتنا. قال تعالى: ﴿ وماآتاكم الرسول فخذوه ومانهاكم عنه فانتهوا ﴾ [الحشر: ٧]. وقال: ﴿ فلا وَرَبِّكَ لايؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لايجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً ﴾ [النساء: ٦٥] وغيرها من الآيات الكريمة.

فمنطلقاً من هذا الأساس اهتم العلماء اهتماماً بالغاً بالحفاظ على السنة المطهرة فألفوا المصنفات العديدة فيها كالجوامع والمستخرجات والسنن والأجزاء وغيرها.

وفي المقابل صنف بعض العلماء كتباً تبين قواعد وقوانين قبول ورَدِّ الروايات المذكورة في كتب السنة، وتبين مختلف العلوم المتعلقة بأسانيدها ومتونها سميت بكتب مصطلح الحديث، أو علم أصول الحديث، منها المختصر ومنها المطول، ومنها المنظوم، كل ذلك للعناية بالسنة المطهرة زادها الله علواً وشرفاً.

ومن كان له دور في هذا المضمار الشيخ عبد الله بن محمد الشنشوري (المتوفى سنة ٩٩٩) وكتابه هو الذي بين يديك وهو « خلاصة الفكر شرح المختصر في مصطلح أهل الأثر ».

وقد قام بتحقيقه والتعليق عليه الأخ الفاضل صابر الزيباري حفظه الله ، ثم قمت بمراجعة ماعمله وذلك بعد استشارته ، فوافق مشكوراً ، كما قمت بالتعليق في بعض المواضع وميزتها بأن وضعتها بين معكوفين هكذا [ ] ، وماكان من تعليقه وقمت بالتصرف فيه واختصاره فهو مميز بعلامة * ، كما قمت بالتعليق على مقدمته .

وليُعلم أن تراجم الاعلام المذكورة في الكتاب قد نُقلت مختصرة من التعليق على شرح التبصرة للعراقي ، والمعلق عليها هو محمد بن الحسين العراقي الحسيني .

هذا وأرجو من الله العلي القدير أن نكون موفقين في عملنا هذا ، وأن يجعله خالصاً لوجهه تعالى ، إنه ولي ذلك والقادر عليه .

وكتبه

بدر عبد الله البدر

مقدمة المحقق

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿ ياأيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولاتموتن إلا وأنتم مسلمون ﴾.

﴿ ياأيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساءً واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً ﴾.

﴿ ياأيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً * يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً ﴾.

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد

اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد.

أما بعد: فإن مرتبة السنة النبوية في الحجية على الأحكام في الشريعة الاسلامية تلي مرتبة الكتاب الكريم، وهي أصل ثابت من أصول الأحكام، وملازم للقرآن ملازمة لاينفك أحدهما عن الآخر، إذ هي مفسرة لنصوص الكتاب، ومبينة لمعناه: بتخصيص عامه، وتقييد مطلقه، وتوضيح مشكله، وتعيين مبهمه، وتعليل محكمه، فما من آية أو كلمة من القرآن الكريم تحتاج إلى شرح أو تفسير إلا وقد بينها الرسول الكريم ﷺ بقوله أو بفعله أو بتقريره أو بصفة من صفاته، فإن خلقه كان القرآن كما أجابت عائشة رضي الله عنها حين سئلت: كيف كان خلقه؟

﴿ وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نُزل إليهم ﴾ النحل (٤٤).

إن الله جلت قدرته بعث محمداً ﷺ بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون، وأنزل عليه كتابه فيه الهدى والنور لمن اتبعه، وجعل رسوله محمداً ﷺ دالاً على ماأراد من ظاهره وباطنه وخاصه وعامه، وناسخه ومنسوخه وكل ما فصله الكتاب، فكان رسول الله ﷺ هو المعبر عنه المبين لمعانيه.

وقد حرص المسلمون الأوائل أصحاب القرون الفاضلة: الصحابة والتابعون، وتابعوا التابعين، واشتدت عنايتهم بحفظ أسانيد شريعتهم، وصيانتها من الضياع، والتبديل والتغيير، سواء كانت من الكتاب أو من السنة المطهرة، وكان همهم الأكبر وبالدرجة الأولى حفظ الكتاب الكريم، وجمعه خوفاً من الضياع والاختلاط بغيره، فحفظوا القرآن الحكيم سورةً سورةً وآيةً آيةً وكلمةً كلمةً حفظاً في الصدور وإثباتاً في المصاحف كما عرضه الرسول ﷺ على جبريل عليه السلام في العرض الأخير.

ثم يأتي همهم بالدرجة الثانية بحفظهم للسنة النبوية المطهرة المفسرة والمبينة للكتاب، والمشرّعة لكثير من الأحكام الشرعية التي لم يفهم من الكتاب بصورة واضحة ودليل ذلك قوله: «لقد أوتيت الكتاب ومثله معه»[أ].

فحفظوا كل أقوال الرسول ﷺ وأفعاله وتقريراته وأحواله وهو الرسول المعصوم الذي يقول فيه ربنا سبحانه وتعالى: ﴿ وماينطق عن الهوى * إن هو إلا وحي يوحى ﴾ [النجم: ٣ — ٤].

ويقول تعالى في وجوب اتباعه: ﴿ لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر ﴾ [الأحزاب: ٢١].

ويقول عز وجل في آية أخرى: ﴿ وما آتاكم الرسول فخذوه ومانهاكم عنه فانتهوا ﴾ [الحشر: ٧] والآيات الآمرة بوجوب اتباعه والعمل بسنته كثيرة.

أ — [أخرجه أبو داود (٤٦٠٤) وعنه الخطيب في الفقيه والمتفقه (١: ٨٩) واسناده صحيح. وأخرجه كذلك الخطيب في الكفاية (ص ٨) والحازمي في الاعتبار (ص ٥) وابن نصر في السنة (٢٦١ — ٢٦٢)].

هذا ماكان في أوائل القرن الأولى ــ قرن الصحابة ــ كان الإهتمام بحفظ السنة في الصدور، ونشرها في المجتمعات، وروايتها عند الحكم على النوازل والأحداث.

وبعض الصحابة قام بتدوين السنة ولكم لم يكن منتشراً بينهم انتشار الكتاب خوفاً من اختلاطها بالكتاب والإختلاف فيه، وتبديل بعض كلماتها بكلمات القرآن.

فقد كان عبد الله بن عمرو بن العاص يكتب كل شيء يسمعه من رسول الله ﷺ، فنهاه بعض الصحابة رضي الله عنهم عن ذلك، وقالوا له: ان رسول الله بشر يتكلم في الغضب والرضى، وأمروه بمحو ماكتب، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال له: « أكتب فوالذي نفسي بيده ماخرج مني إلا حق » رواه أحمد في المسند رقم (٦٥١٠) ٢ / ١٦٢ بإسناد صحيح[ب].

هذا ماكان في عصر النبوة، وكذلك كانت السنة في عصر الخلفاء الراشدين، يرويها الفقهاء والقضاة في أحكامهم ونوازلهم، ولم ينتشر التدوين في الكتب لعدم انتشار الكتابة، ولعدم دواعي التدوين حينذاك، بل ظلت محفوظة في صدور العدول الأمناء لايعرف الدس له مكاناً عندهم.

وقد أمر النبي ﷺ المسلمين في حجة الوداع بالتبليغ عنه فقال: « وليبلغ الشاهد الغائب فرب مبلَّغ أوعى من سامع » رواه البخاري، فتح الباري (٣ / ٤٥٩)[ج].

ففهم المسلمون: بأنه يجب عليهم حفظ كل ماورد عن الرسول ﷺ وتبليغه إلى الناس كما هو من غير زيادة ولانقصان. فأدوا الأمانة وبلغوا الرسالة، ورووا السنة عن الرسول ﷺ في كل الشؤون: العظيمة منها واليسيرة حتى الجزئيات التي قد يتوهم

ب ــ يراجع تخريجه في التعليق على مفتاح الجنة للسيوطي (٢٢٨).

(ج) ــ أخرجه كذلك مسلم (٣: ١٣٠٥ ــ ١٣٠٦) وأحمد (٥: ٣٧) وغيرهما. ويراجع التعليق على مفتاح الجنة (فقرة ١٦).

البعض بأنها ليست موضع اهتمام، فنقلوا أحواله ﷺ في رقوده ويقظته، وقيامه وقعوده، وسفره وحضره، وبينه وبين أصحابه، وأكله وشربه، وتنعله وتلبسه، وكلامه وصمته، حتى يشعر المتتبع لكتب السنة بأنها لم تترك شيئاً صدر عنه إلا نقلته عنه.

وقد أنعم الله على الأمة بأن قيض لها نخبةً ممتازة وصفوة مختارة في القرون الثلاثة المفضلة، نذرت نفسها لخدمة السنة ولم شتاتها، فجمعوها من أفواه سامعيها، ورحلوا المراحل الطويلة، وطووا الفيافي المديدة إلى حفظتها، وبذلوا الأموال الكثيرة، وأفنوا الأعمار الطويلة في سبيل الحصول أو التأكد من حديث أو أكثر من أحاديث رسول الله ﷺ ممن سمعها أو انفرد بروايتها كان كل رواة السنة إما صحابي عدل ضابط، وإما تابعي كبير ثقة يتحرى الصدق ويتشدد في الرواية. إلا ماكان من اليسير الذي يقع لبعضهم من الأوهام والأخطاء. وكانت عنايتهم العظمى وهدفهم الأكبر، صيانة السنة من التحريف والدخيل ولايمكن ذلك إلا باتباع قوانين الرواية، وأصولها العلمية الصحيحة منذ الصدر الأول لهذه الأمة. ومن أهم تلك القوانين في عهد الصحابة:

١ ــ تقليل الرواية عن رسول الله ﷺ خشية الوقوع في شبهة الكذب على رسول الله ﷺ من حيث لايشعرون فضلاً عن قصدهم التفرغ لحفظ القرآن الكريم، وعدم انشغالهم عنه بشيء آخر.

كان أبو بكر وعمر رضي الله عنهما يشددان في ذلك، هذا أبو هريرة الصحابي الجليل رضي الله عنه، وهو أكثر الصحابة حديثاً، قيل له: أكنت تحدث في زمن عمر هكذا؟ فقال: لو كنت أحدث في زمن عمر مثلما أحدثكم لضربني بمخفقته. تذكرة الحفاظ للذهبي (١ / ٧).

فهذا من جملة أسباب قلة الرواية عن كثير من الصحابة الذين تقدموا في الاسلام كأبي بكر وعمر وابن مسعود وغيرهم.

٢ ــ التثبت في الرواية عند أخذها وعند أدائها. قال الامام الذهبي في تذكرة الحفاظ في ترجمة أبي بكر الصديق رضي الله عنه:

(وكان أول من احتاط في قبول الأخبار ، فروى ابن شهاب عن قبيصة بن ذؤيب أن الجدة جاءت إلى أبي بكر تلتمس أن تورث فقال : ماأجد لك في كتاب الله شيئاً ، وماعلمت أن رسول الله ﷺ ذكر لك شيئاً . ثم سأل الناس ، فقام المغيرة فقال : حضرت رسول الله ﷺ يعطيها السدس فقال له : هل معك أحد ؟ فشهد محمد بن مسلمة بمثل ذلك فأنفذه لها أبو بكر رضي الله عنه)[د] .

وقال في ترجمة عمر بن الخطاب : (وهو الذي سن للمحدثين التثبت في النقل وبما كان يتوقف في خبر الواحد إذا ارتاب ، فروى الجُرَيْري يعني سعيد بن أياس عن أبي نضرة عن أبي سعيد أن أبا موسى سلم على عمر من وراء الباب ثلاث مرات فلم يؤذن له ، فرجع فأرسل عمر في أثره ، فقال : لِمَ رجعت ؟ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إذا سلم أحدكم ثلاثاً فلم يُجَبْ فليَرجع » قال : لتأتيني على ذلك بِيِّنَة أو لأفعلن بك ! فجاءنا أبو موسى منتقعاً لونه ونحن جلوس ، فقلنا : ماشأنك ؟ فأخبرنا ، وقال : فهل سمع أحد منكم ؟ فقلنا : نعم ، كلنا سمعه . فأرسلوا معه رجلاً منهم حتى أتى عمر فأخبره)[هـ] .

وقال في ترجمة علي رضي الله عنه : كان إماماً عالماً متحرياً في الأخذ بحيث أنه يستحلف مَن يحدثه بالحديث ...)[و] .

د ـــ قلت : هذه القصة مع اشتهارها إسنادها ضعيف ، فإن فيها انقطاعاً بين قبيصة وأبي بكر وكذا قال ابن حجر في التلخيص (٣ : ٨٢) . ويراجع تخريجها فيه وفي التعليق على مفتاح الجنة (١٠٨) .

هـ ـــ أخرجه من هذا الطريق كل من مسلم (٣ : ١٦٩٥) والترمذي (٢٦٩٠ ـــ ٢٦٩١) وقال : « حسن صحيح ولم يسق مسلم لفظه » . وأما الترمذي فرواه بلفظ مقارب .

وأخرج الحديث من طريق أخرى عن أبي نضرة كل من البخاري (١١ : ٢٧) ومسلم (٣ : ١٦٩٤ ، ١٦٩٥ ، ١٦٩٦) .

و ـــ يعني به ماورد عنه أنه قال : كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ حديثاً نفعني الله بما شاء أن ينفعني ، وإذا حدثني أحد من أصحابه استحلفته ، فإذا حلف لي صدقته .

أخرجه الحميدي (١ ، ٤) والطيالسي (٢٢٨٣ ـــ منحة) وأحمد (١ : ٢ ، ٩ ، ١٠) وأبو داود (١٥٢١) وغيرهم وإسناده حسن .

٣ ـــ نقد المرويات: وذلك بعرضها على نصوص وقواعد الدين، فإن وجد فيها ماكان مخالفاً لشيء منها ردوه وتركوا العمل به، هذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فيما أخرجه مسلم عنه: في الطلاق (٤ / ١٩٨) والقصة أخرجها أيضاً أبو داود (٢ / ٢٨٨) والنسائي (٢ / ١١٦) يسمع حديث فاطمة بنت قيس أن زوجها طلقها ثلاثاً فلم يجعل رسول الله ﷺ لها سكنى ولانفقة، قال عمر: لانترك كتاب ربنا وسنة نبينا ﷺ لقول امرأة لاتدري لعلها حفظت أو نسيت، لها السكنى والنفقة، قال الله عز وجل: ﴿ لاتخرجوهن من بيوتهن ولايخرجن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة ﴾ [الطلاق: ١].

ومن ذلك أن عائشة رضي الله عنها، لما سمعت حديث عمر وابنه عبد الله: أن رسول الله ﷺ قال: « إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه » فقالت: رحم الله عمر والله ماحدث رسول الله أن الله يعذب المؤمنين ببكاء أحد، ولكن قال: إن الله يزيد الكافر عذاباً ببكاء أهله عليه، وقالت حسبكم القرآن: ﴿ ولاتزر وازرة وزر أخرى ﴾ [الأنعام: ١٦٤]... الحديث. أخرجه البخاري في الجنائز (٢ / ٧٧ ـــ ٨٠) ومسلم (٣ / ٤٢ ـــ ٤٣).

وغير ذلك من مناقشتها رضي الله عنها. جمعها الزركشي في كتاب سماه الاجابة لايراد مااستدركته عائشة على الصحابة ولخصه السيوطي في تأليف لطيف هو: عين الاصابة في استدراك عائشة على الصحابة. وجدير بالذكر أنهم كانوا يفعلون ذلك للإحتياط في ضبط الحديث لا لتهمة أو سوء ظن، فهذا عمر رضي الله عنه يقول: (إني لم أتهمك ولكن أحببت أن أتثبت).

٤ ـــ حث الصحابة الناس على الإحتياط في حمل الحديث، وألّا يأخذوا إلا حديث من يوثق به ديناً وحفظاً كما ذكر ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١ / ١٥) عن عدد من التابعين: « إنما هذه الأحاديث دين فانظروا عمن تأخذونها ».

وبذلك نشأ علم ميزان الرجال (الجرح والتعديل) الذي هو عمود أصول

الحديث . فقد تكلم في الرجال كثير من الصحابة منهم : عبد الله بن عباس ، وعبادة ابن الصامت ، وأنس بن مالك ، وغيرهم. أخرج مسلم في مقدمة صحيحه والترمذي في علل الجامع عن محمد بن سيرين أنه قال : (لم يكونوا يسألون عن الإسناد فلما وقعت الفتنة قالوا : سموا لنا رجالكم ، فينظر إلى حديث أهل السنة فيؤخذ حديثهم ، وينظر إلى أهل البدعة فلا يؤخذ حديثهم) .

ولكن كان كلاماً قليلاً ، لقلة الضعف وندرته حينذاك .

ثم تكلم من التابعين : سعيد بن المسيب (ت ٩٣ هـ) وعامر الشعبي (ت ١٠٤ هـ) وابن سيرين (ت ١١٠ هـ) .

ثم بدأوا الرحلة في طلب الحديث والتثبت منه : فقد كان بعض الصحابة يرحلون مسافات شاسعة ، ويلاقون مشقات كبيرة ، ويصرفون أموالاً كثيرة في سبيل الحصول أو التثبت من بعض الأحاديث ، فهذا جابر بن عبد الله رضي الله عنهما سار من المدينة إلى الشام ليسمع حديثاً من عبد الله بن أنيس وهو :

« سمعت رسول الله ﷺ يقول : يحشر الناس يوم القيامة أو قال العباد عراةً غرلاً بهماً ، قال قلنا : ومابهماً ؟ قال ليس معهم شيء » .

أخرجه أحمد في المسند (٣ / ٤٩٤) والبخاري في الأدب المفرد باب المعانقة (٢ / ٤٣٣) وذكر البخاري رحله جابر في كتاب العلم من صحيحه (١ / ٢٢) تعليقاً بصيغة الجزم(ز) .

وقام بالرحلة في طلب الحديث عدد من الصحابة وكثير من كبار التابعين .

فبذلك سن الصحابة الرحلة في طلب الحديث(ح) ثم أصبحت من آداب طلاب الحديث ، لاينفك عنها أحد ، فلم نقرأ سيرة محدث قط أنه لم يرحل في طلب الحديث .

(ز) ــ يراجع تخريجه والكلام عليه في التعليق على مفتاح الجنة (١٥١) .

(ح) ــ قلت : يراجع في هذا الموضوع كتاب « الرحلة في طلب الحديث » للخطيب البغدادي .

وهكذا لم ينته القرن الأول قرن الصحابة إلا وقد وجدت أنواع من علوم الحديث منها: المقبول، والمردود، والمتصل، والموقوف، إلى أنواع أخرى من أنواع علوم الحديث.

وبدأوا يعرضون حديث الراوي على رواية غيره من أهل الحفظ والإتقان، فحيث لم يجدوا له موافقاً على حديثه، أو كان الأغلب من حديثه كذلك ردوا أحاديثه، وتركوها. بهذه الطرق التي اتبعوها، والوسائل التي سنوها ميزوا الحديث الصحيح من السقيم، والسليم من المدخول، والمقبول من المردود.

علوم الحديث في القرن الثاني

في أوائل القرن الثاني نشطت حركة التدوين بعناية الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز وأمره وتشجيعه العلماء للقيام بهذا المهام العظيم، وكان لإمام المحدثين في عصره محمد بن مسلم بن شهاب الزهري، فضل كبير في تدوين السنة، ونهضة علوم الحديث، حيث عُني بأصول العلوم الحديثية التي وجدت في عصره، وبين حدود الحديث الصحيح، وأمر أصحابه بجمع تلك الفوائد والانتفاع بها، لذلك كله عده بعض العلماء: (واضع علم مصطلح الحديث).

في هذا القرن تغير حال الناس، وجَدَّت أمور لم تكن من قبل، وضعفت حافظة الرواة، نتيجة لامتزاج المسلمين بالأمم الأخرى، واختلاط اللغات الأجنبية باللغة العربية الفصحى، وكثر حملة الحديث وحفظتها كثرة عظيمة وطالت الأسانيد، ودخلتها القوادح الظاهرة والخفية، فنهض العلماء الأعلام وأئمة الإسلام لمواجهة هذه الضرورات، ووضعوا لهذه الأمور الجديدة كلها قوانين تضبطها، فنما علم الحديث، وتكاملت أنواعه، فلم ينته القرن الثاني ويُطل القرن الثالث إلا وقد وجدت كافة أنواع الحديث، واتخذت لها اصطلاحات خاصة، غير أن غالبها كانت محفوظة في صدور الرجال، يتداولونها بينهم، لم يدون منها إلا الشيء اليسير، ولم تضبط تلك القواعد في مصنف خاص.

علوم الحديث في القرن الثالث

جاء العصر الذهبي للسنة، عصر التدوين، ووضع القوانين لكل نوع من أنواع الحديث علماً خاصاً به، مثل علم الحديث الصحيح، وعلم الحديث المرسل، وعلم الأسماء والكنى وهكذا، فأفرد العلماء كل نوع بتأليف خاص.

كتب يحيى بن معين (ت ٢٣٤) في تاريخ الرجال، ومحمد بن سعد (ت ٢٣٠) الطبقات، وأحمد بن حنبل (ت ٢٤١) في العلل والناسخ والمنسوخ، ونبغ في التأليف والكتابة في فنون الحديث الإمام العلم: علي بن عبد الله المديني شيخ الإمام البخاري، فقد ألف وكتب في فنون كثيرة جداً حتى بلغت مؤلفاته مائتي كتاب في فنون الحديث، وكان السابق إلى تصنيف كثير منها.

وصار يطلق بعد ذلك على هذه الفنون: علوم الحديث، أو مصطلح الحديث أو علم الحديث درايةً.

تعريف علم الحديث:

أما علم الحديث الخاص بالرواية فهو: علم يشتمل على أقوال النبي ﷺ وأفعاله، وتقريراته، وصفاته، وروايتها، وضبطها، وتحرير ألفاظها.

وأما علم الحديث دراية، وهو المقصود عند إطلاقه في مصطلح الحديث فهو: علم بقوانين يعرف بها أحوال سند الحديث ومتنه.

وغاية علم مصطلح الحديث: تمييز الحديث الصحيح والحسن، من الضعيف والسقيم والدخيل وموضوعه: الراوي والمروي من حيث القبول والرد.

ان معرفة الحديث الصحيح من الضعيف أساس ضروري لسلامة الإحتجاج بهذا المصدر الثاني من مصادر الشريعة الإسلامية. ومعرفة الدين الإسلامي الحنيف من منبعه الأصيل، ولولاه لالتبس الحديث الصحيح بالسقيم والموضوع، ولاختلط كلام الوحي بغيره من الكلام، ولما جعل الله هذا الدين خاتم الأديان، ورسالة محمد ﷺ خاتمة الرسالات، وتعهد بحفظه وصيانته من التغيير، اختص هذه الأمة الاسلامية، بالتوفيق لحفظ كتاب ربها، وصيانة سنة نبيها، فإذا هي تبتكر قواعد لمصطلح الحديث على أدق منهج علمي يمكن أن يوجد للإستثبات من النصوص المروية وتمحيصها منذ أول عهدها بالحياة ومجابهتها للمشاكل، فكان ذلك آية لهذا الدين، لم تكن للأديان قبله، فلم تعن الأمم السابقة بالإسناد، والتحري في معرفة الرجال، ودرجاتهم من الضبط والعدالة، فكانت الحوادث التاريخية تروى على علاتها، والأديان والمذاهب تعتمد على التلقي من أفواه معلميها، أو كتاباتهم، دون سؤال عن الإسناد فضلاً عن دراسته، حتى جاء الاسلام الحنيف، تحرى علماؤه بكافة وسائل التحري، فحفظوا نصوص شريعتهم كما هي، وبلغوها إلى من بعدهم، من دون أدنى دخيل، أو سقيم.

اعترف بذلك الباحثون الأجانب، وأقروا بدقة عمل المحدثين، والقوانين التي وضعوها للحديث، حيث اتخذوها قواعد وأصولاً يتبعونها في تقصي الحقائق التاريخية ووجدوا في علم مصطلح الحديث خير ميزان توزن به وثائق التاريخ وحقاً ماوصف الشيخ محمد عبد الرزاق حمزة علم مصطلح الحديث بأنه: (منطق المنقول وميزان تصحيح الأخبار).

ادوار علوم الحديث

مرت علوم الحديث بأدوار عديدة:

١ ــ دور النشوء: ويبدأ من أول عصر الصحابة إلى نهاية القرن الأول.

٢ ــ دور اكتمال وجود كل أنواع الحديث، ووضع القواعد لها، من غير تدوين، وذلك في القرن الثاني من الهجرة.

٣ ــ دور تدوين علوم الحديث مفردة، نوعاً نوعاً يبدأ من أوائل القرن الثالث إلى منتصف القرن الرابع الهجري، وفيه أصبح علم الحديث فناً خاصاً يجمع الأصول كلها، وتعرض العلماء لفنون العلم في كتب رواية الحديث لمناسبة كلامهم على الأحاديث كما في جامع الترمذي.

ووجدت أبحاث تضم مجموعةً من قواعد هذا العلم كانت باكورة تدوين فن علوم الحديث أو مصطلح الحديث.

وقد كتب العلماء من أوائل عصر التدوين إلى يومنا هذا نفائس في هذا العلم، من ذلك مانجده في مباحث الرسالة للامام الشافعي، وفي ثنايا كتابه الفقهي: (الأم)، ومانقله تلاميذ الامام أحمد بن حنبل في أسئلتهم له ومحاوراتهم معه، وما كتبه الامام مسلم بن الحجاج في مقدمة صحيحه، ورسالة الامام أبي داود إلى أهل مكة في بيان طريقته في سننه الشهيرة، وماكتبه الحافظ أبو عيسى الترمذي في كتابه: (العلل المفرد)، ومابثه على أحاديث جامعه في طيات الكتاب من تصحيح وتضعيف وتقوية وتعليل، وللامام البخاري التواريخ الثلاثة، ولغيره من علماء الجرح

والتعديل من معاصريه ومن بعدهم: بيانات وافية لقواعد هذا الفن ولكنها كانت منتشرة في تضاعيف كلامهم، حتى جاء من بعدهم، فجرد هذه القواعد في كتب مستقلة ومصنفات عدة، أشار إلى أشهرها الحافظ ابن حجر العسقلاني في شرحه على نخبة الفكر فقال:

فمن أول من صنف ذلك القاضيُ أبو محمد الرامهرمزي (الحسن بن عبد الرحمن الذي عاش إلى قريب سنة (٣٦٠) في كتابه: (المحدث الفاصل بين الراوي والواعي) لكنه لم يستوعب(ط).

ثم جاء من بعده الحاكم النيسابوري المتوفى (٤٠٥) فوضع كتابه: (معرفة علوم الحديث) وذكر فيه خمسين نوعاً. لكنه لم يهذب كتابه على الوجه الكامل(ي)، ثم جاء الخطيب البغدادي المتوفى (٤٦٣) فوضع كتابين جامعين لكثير من أنواع الحديث: كتاب (الكفاية في قوانين الرواية) وكتاب: (الجامع لآداب الراوي وأخلاق السامع) ووضع في كل نوع من أنواع الحديث تأليفاً جامعاً.

٤ ــ دور التآليف الواسعة: يبدأ من منتصف القرن الرابع الهجري إلى أوائل القرن السابع، وكانت الاصطلاحات قد تحددت واستقرت، واستوفى العلماء الكلام في متون الأحاديث، وعلل الأسانيد، فأكب العلماء على التآليف الكبيرة، كالتأليفات الآنفة الذكر.

٥ ــ دور اكتمال التصنيف لعلم مصطلح الحديث: يبدأ من القرن السابع إلى القرن العاشر الهجري، وفيه بلغ فن التصنيف لمصطلح الحديث كماله، فوضعت تصانيف استوفت أنواع الحديث وجمعت إلى ذلك: تهذيب العبارات وتقييد المسائل بدقة. وبدأ

(ط) ــ طبع الكتاب بتحقيق وتعليق الدكتور محمد عجاج الخطيب.

(ي) ــ طبع الكتاب بتحقيق الدكتور معظم حسين في دائرة المعارف العثمانية. وقد ذكر لنا الشيخ الدكتور محمود ميرة أنه سيقوم بإعادة طبعه وذلك بعد مقابلته بنسختين خطيتين لم يُعتمد عليها في السابق.

ذلك بالإمام أبي عمرو بن الصلاح في كتابه: علوم الحديث، ثم اقتفى أثره الأئمة من بعده مثل الإمام النووي، والحافظ العراقي والعلامة ابن حجر العسقلاني وغيرهم.

٦ ــ عصر الركود ــ دور الركود والجمود ــ دون اجتهاد في المسائل، ولا ابتكار في التصنيف، ولاتتبع للأدلة وإنما كان تقليداً لمن قبلهم.

٧ ــ عصر اليقظة والانتباه: بدأ هذا التنبه بعد أن ظهرت لعلماء المسلمين دسائس الأجانب وشبهات المستشرقين حول السنة النبوية المطهرة، وتبعهم بعض المغرضين المتجنسين بجنسية المسلمين الذين اصطنعهم الأوربيون لأنفسهم، زعم هؤلاء المسلمون كشيوخهم المستشرقين أن الأحاديث لايجوز الاحتجاج بها في الدين بحجة أنها ظنية الثبوت غير متواترة، وتخطى بعضهم القواعد الصحيحة الدقيقة للحديث وعلومه، وذهب يثبت الأحاديث وينفيها بما يبدو لعقله وهواه، من غير ملاحظة قاعدة معينة، ولاحجة بينة، وإنما همهم الوحيد التشكيك في السنة والطعن في الاسلام، فهؤلاء الجهلة، أو المتجاهلون الكاذبون لاينتفعون بالدواء وإثبات غلطتهم الفاحشة، إلا أن يتوبوا ويتعلموا العلم الصحيح ويتأدبوا بأدبه، ويتركوا الفرية والبهتان على الاسلام والمسلمين، وهم يعلمون يقيناً أن رسول الله ﷺ قال: « من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار » وقال: « من حدث علي بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين » فإن الكذب من أكبر الكبائر، ومن أسوأ الأخلاق وأحطها، ولن تفلح أمة يفشو فيها الكذب ولو كان في صغائر الأمور، فضلاً عن الكذب في الشريعة، وعلى سيد الخلق وأشرف المرسلين. وأهل القرون الثلاثة المفضلة كانوا أشرف الناس نفساً وأعلاهم خلقاً، وأشدهم خشيةً لله، فكيف يشك فيهم أحد، ممن له أدنى انصاف أو وجدان أو ذاق طعم الإيمان.

ويتبين من هذا أن لهم عداءاً سافراً للإسلام أولاً وللمسلمين ثانياً، وانهم دأبوا على انتقاص الاسلام لأنه عز عليهم تلك المعجزة العلمية لأئمة الحديث، فراحوا يوجهون التهم لعلماء الاسلام، ويختلقون عليهم الفرية بقصد التشكيك في جهودهم العلمية والإساءة إلى الدين الاسلامي الحنيف،وإلا فكل من له معرفة وعقل سليم يرى

تلك المؤلفات الضخمة والقواعد الدقيقة والوسائل العلمية التي اتبعها المحدثون في خدمة السنة حتى أوصلوا إلينا تراث النبوة صحيحاً نقياً من كل شائبة. يعترف بجهودهم ويذعن بصحة نقلهم، وعمق إيمانهم رحمهم الله ورضي عنهم.

ومن ساهم في مضمار خدمة السنة المطهرة الشيخ عبد الله بن محمد الشنشوري.

فبعد أن اطلعت على كتاب خلاصة الفكر علمت بأن الشيخ المذكور رحمه الله قد شارك العلماء القدامى في خدمة السنة وتدوين علوم الحديث مشاركة فعالة وعمل لنهضته، وحفظ السنة المطهرة من الاختلاط بكلام الناس وذلك بتأليفه هذا الكتاب القيم المختصر المفيد الذي ذكر أكثر أنواع علوم الحديث فلنعرف به رحمه الله:

هو عبد الله بن الشيخ المسنِد المعمَّر الرَّحلة بهاء الدين محمد بن الشيخ جمال الدين عبد الله ابن الشيخ نور الدين على العجمي.

ولد سنة (٩٣٥ هـ ــ ١٥٢٨ م) مصري المولد والمنشأ والدار، شافعي المذهب وفرضي الاشتهار، بعد أن حصل على العلوم العربية والاسلامية، وتبحر في الفنون المختلفة واشتهر فيها ودرّس أنواعها، أصبح خطيباً بالأزهر الشريف فسمي خطيباً وأزهرياً، وكان مواظباً على الاشتغال بالعلوم، تدريساً ووعظاً وتأليفاً، حتى اشتهر في العلوم المختلفة حديثاً وفقهاً وأصولاً وحساباً لكنه تبحر وتعمق في علمي الفرائض ومصطلح الحديث، وألف كتباً عديدة في الفرائض، لأنه من أجل العلوم شرعاً وعقلاً بعد علوم القرآن وعلوم الحديث وأتمها نفعاً وأكثرها فضلاً لما اشتمل عليه من الفقه الدقيق والحساب العميق ومايتوقف عليه من الحقوق واللحوق، يقول رحمه الله في مقدمة كتابه: فتح القريب المجيب:

(وقد ورد في الحديث واشتهر من قولنا سيدنا محمد خير البشر، من غير شك ولا التباس «تعلموا الفرائض وعلموها الناس، فإني امرؤ مقبوض وتظهر

الفتن »[ك] وأمره ﷺ بتعلمه وتعليمه الفرائض، من أحسن الحسن، وورد أن الفرائض نصف العلم[ل]، وماذلك إلا لتعلقه بالموت المقابل للحياة، فرغب فيه كيلا نتركه وننساه).

فالفقه فضله مشهور، ونفعه في غاية الظهور، والحساب علم قديم وركن في جزالة الرأي قويم، إذ به تعرف مقادير الأزمنة والمعاملات. موضوعه معروض له جميع المكنونات، فالأمم على اختلافها متفقة على فضله. لذلك كله كان الشيخ رحمه الله قد اهتم بالفرائض والحساب وكان يدرسها الناس واشتهر به وسمي حاسباً كما سمي فرضياً وأصولياً.

وقد اطلعت على بعض المصادر التي ترجمت له، ولكن مع الأسف الشديد لم أجدها قد فصلت ترجمته وحياته كما أريد، مع محاولاتي الكثيرة للحصول على سيرته منذ صباه إلى وفاته رحمه الله.

والمصادر التي ذكرت ترجمته هي:

الاعلام للزركلي، وكشف الظنون، وذيله إيضاح المكنون، ومعجم المؤلفين، والكواكب السائرة بأعيان القرن العاشرة، وهدية العارفين ولكن هذه المصادر لم تشف غليلي ولم يطمئن بالي، للاطلاع على ماله من المناقب والأحوال، وما حصل عليه من العلوم والخصال.

وقد ذكرت هذه المصادر بعض مؤلفاته رحمه الله وهي:

١ ــ فتح القريب المجيب بشرح الترتيب، جزآن في علم الفرائض (ط).

٢ ــ الفوائد الشنشورية في شرح المنظومة الرحبية في علم الفرائض (ط).

(ك) ــ أخرجه الحاكم (٤ : ٣٣٣) والدارقطني (٤ : ٨١ ــ ٨٢) واسناده ضعيف. ويراجع الكلام عليه في التلخيص الحبير (٣ : ٧٩) وإرواء الغليل (٦ : ١٠٣ ــ ١٠٦).

(ل) ــ انظر المصدرين السابقين.

٣ ــ شرح تحفة الأحباب في معرفة الحساب، والأصل لسبط المارديني، علم الحساب.

٤ ــ الفوائد المرضية في شرح الملقبات الوردية، في علم الفرائض.

٥ ــ بغية الراغب في شرح مرشدة الطالب لابن الهمام، في علم الحساب.

٦ ــ قرة العينين في مساحة طرف القلتين، في علم الفقه.

٧ ــ الدرة المضيئة في شرح الفارضية، في علم الفرائض.

٨ ــ خلاصة الفكر في شرح المختصر في مصطلح أهل الأثر، في مصصلح الحديث وهو كتابنا هذا.

وقد ذكر خير الدين الزركلي بأن الأولين قد طبعا، لذا اشرت إليهما بالحرف (ط) أما الستة الأخرى فهي مخطوطة، ويقول الزركلي:

الشنشوري بكسر الشين الأولى وفتح الثانية، وضبطت بفتح الشين الأولى وضم الثانية.

وهو ابن الشيخ محمد ابن الشيخ عبد الله بن علي العجمي المصري الشافعي. ولد الشيخ محمد سنة ٨٨٨ تقريباً. أخذ العلم عن الجلال السيوطي والقاضي زكريا والديمي والقلقشندي وغيرهم، وأجاز ابن كيسان في ربيع الثاني سنة (٩٨٠) وقال ولده الشيخ عبد الله شارح الترتيب في إجازةٍ ذكر فيها مشايخه: ومن مشايخي: الشيخ العلامة والدي الشيخ بهاء الدين محمد بن الشيخ الصالح عبد الله ابن الشيخ المسلك نور الدين على الشنشوري الشافعي وتوفي والدي سابع عشر ذي الحجة الحرام سنة ٩٨٣ وله من العمر تسع وتسعون سنة. هذا ماذكره ابن العماد في كتابه: شذرات الذهب (٨ / ٣٩٥) عن والد المؤلف رحمهما الله.

ويبين من سيرتهم بأنهم كانوا علماء أفذاذاً عاشوا في العلم ونشره دراسة وتدريساً وتأليفاً هو وابنه عبد الوهاب وأبوه وجده، ولاغرابة في ذلك، فإن للإيمان والعلم بيوتاً، وان بيت الشنشوري من بيوت العلم والإيمان.

كتاب خلاصة الفكر شرح المختصر في مصطلح أهل الأثر

ألف الشيخ الشنشوري هذا الكتاب القيم الفريد في نوعه بعد أن عمر ونضج في التدريس وانتهى من تحصيل العلوم وكملت معارفه وتشحذ فكره وتفتحت قريحته، وأضاءت شهرته الآفاق واجتمعت إليه الطلبة من أرجاء العالم الإسلامي، وتبحر في الفروع والأصول بعد هذا كله قام بتأليف هذا الشرح المفيد في مصطلح علم الحديث لتلاميذه الأحباء الذين هم عنده بمنزلة الأبناء، بعد إلحاحهم الشديد، وطلبهم المتكرر، فقام به خير قيام حتى لايقع فيمن كتم العلم، ويُلْجَم يوم القيامة بلجام من النار، وليكون سالكاً في طريق العلم « من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له به طريقاً إلى الجنة »(م).

فوقع تأليفه هذا موقع الإستحسان من كافة طلاب الحديث وعلومه، حيث الاستفادة منه أتم والنفع به أعم، لأنه شرح كلامه بنفسه، ووضحه بكل ماعنده من علوم ومعارف في هذا المضمار، إذ رب الدار أدرى بما فيها، فجاء كتاباً سهل العبارة، مسلسل المعاني، جامعاً لأنواع علوم الحديث، ذكر فيه مافات من المصنفين قبله موضحاً ماافردت به كثير منها بالتأليف، كرواية الأكابر عن الأصاغر، ورواية الإخوة والأخوات، ورواية الأقران، فقد صنف في هذه الأنواع علي بن المديني ومسلم ابن الحجاج وأبو داود والنسائي وغيرهم، ورواية الآباء عن الأبناء، ومعرفة السابق واللاحق، والمفترق والمتفق صنف في هذه الأنواع الخطيب البغدادي.

جمع المؤلف في شرحه هذا ماذكره ابن الصلاح في كتابه القيم (علوم الحديث) الذي اتفق العلماء على أنه من أحسن المصنفات في فن المصطلح، وأقبل

(م) ـــ أخرجه أحمد (٢ : ٢٥٢، ٣٢٥، ٤٠٧) ومسلم (٤ : ٢٠٧٤) وغيرهما.

العلماء عليه، دراسة وتأليفاً، وعكفوا عليه اختصاراً وشرحاً وتنظيماً، نذكر طائفة من أهم تلك المؤلفات:

١ ـ الارشاد، للإمام يحيى بن شرف الدين النووي (٦٧٦ هـ) لخص فيه ابن الصلاح ثم لخصه في كتاب (التقريب).

٢ ـ اختصار علوم الحديث للإمام اسماعيل بن عمر الشهير بابن كثير (٧٧٤ هـ).

٣ ـ محاسن الإصطلاح، للإمام البلقيني، لخص فيه علوم الحديث.

٤ ـ ألفية الحافظ جلال الدين السيوطي، نظم فيه علوم الحديث لابن الصلاح في ألف بيت.

٥ ـ شرح للحافظ ابن حجر العسقلاني.

٦ ـ مختصر الشيخ علاء الشيخ علاء الدين الماريني.

٧ ـ الخلاصة في الحديث للطيبي.

٨ ـ شرح لبدر الدين الزركشي.

٩ ـ الألفية وشرحها للحافظ العراقي.

١٠ ـ فتح الباقي على ألفية العراقي للشيخ زكريا الأنصاري.

وغيرها من المختصرات والشروح والمنظومات لهذا الكتاب القيم (علوم الحديث) لابن الصلاح.

وضمن الشيخ الشنشوري رحمه الله شرحه هذا، كل ماذكره ابن الصلاح والحافظ العراقي والشيخ زكريا الأنصاري من الفوائد، وذكر نصوص أقوالهم في بعض المواضع، وأهمل من الكتب الثلاثة: مالاتمس الحاجة إليه. وعلاوة على مافي هذه الكتب ذكر أقوال العلماء الآخرين في علم مصطلح الحديث ورجح بينها لتكون الفائدة به أتم والنفع به أعم.

من هنا وجب الإهتمام بتقديم هذا الشرح القيم الجامع لمحاسن فن مصطلح الحديث، والمتضمن عمدة المؤلفات، علوم الحديث لابن الصلاح، التبصرة والتذكرة شرح الألفية للحافظ العراقي، وفتح الباقي على ألفية العراقي.

فقمت بحمد الله بتقديم هذا الشرح وتحقيقه بما لن ادخر وسعاً لتوضيحه في المهمات من المسائل المتفق عليها والمختلف فيها بين علماء الفن. وقد اتبعت في عملي هذا مايلي:

١ ــ تحقيق الكتاب وقد اعتمدت في استخراج النص علي مخطوطتين احداهما وهو الأصل في مكتبة الأوقاف العامة بالموصل بخط حسين الغزي ابن الشيخ عبد الكريم رحمه الله، تم الفراغ من كتابتها بتاريخ السادس من شهر ربيع الآخر سنة ثمان وتسعمائة.

والثانية مصورة من مخطوطة في مكتبة الأوقاف المركزية في بغداد ورقم حيازتها في مديرية الآثار (٣٦٣٥٩) مكتوب في آخرها مالفظه: وكان الفراغ من كتابة هذه النسخة الثالثة في اليوم الخامس من ربيع الأول سنة ٩١٨ والحمد لله رب العالمين هذا آخر ماوجد بخط المؤلف المذكور في نسخته بخطه وكان الفراغ من كتابة المبيضة يوم الجمعة ثالث عشر ذي الحجة الحرام اختتام سنة خمسة وثلاثين ومائة وألف من الهجرة على صاحبها أفضل الصلاة والسلام.

أقول: الظاهر أن الكاتب قد توهم في ذكر التاريخ للمسودة حيث قال: ٩١٨ وهذا التاريخ قبل وفاة ابنه عبد الوهاب، فإنه قد توفي في ١٥ من ربيع الثاني سنة ٩٩٦ ثم وُجد المؤلف: (المختصر في مصطلح أهل الأثر) بين كتبه ثم شرحه هذا الشرح (الخلاصة) وأغلب الظن أن يكون التاريخ هكذا (٩٩٨) بدلاً من (٩١٨).

٢ ــ راجعت الكتب التي نقل المؤلف عبارتها، وقابلت عبارة الشيخ المؤلف مع الكتب المنقول منها للتأكد من صحة نقله رحمه الله.

٣ ــ قمت بتوضيح بعض المسائل الهامة بما يقتضي الحال واعتمدت في تلكم التوضيحات على المصادر المتيسرة عندي: مثل جامع الأصول لابن الأثير وتعليق عبد القادر ارناؤوط عليه، والباعث الحثيث، وتعليق العلامة أحمد شاكر عليه، وشرح النخبة للحافظ ابن حجر العسقلاني، وتقريب النووي، والتبصرة والتذكرة شرح الألفية للحافظ العراقي(*)، وفتح الباقي على ألفية العراقي، وتدريب الراوي لجلال الدين السيوطي وغيرها من المصادر المعتمدة عند العلماء والمتيسرة لدينا.

٤ ــ تخريج أحاديث الكتاب مع الاشارة إلى أرقامها وذكر الكتاب والمجلد ورقم الصفحة التي ذكر الحديث فيها.

٥ ــ ذكرت ترجمة بسيطة للاعلام الذين ذكرهم المؤلف في كتابه، ونقل كلامهم ليكون القارىء على بصيرة من أحوالهم في قبول الروايات وردها.

٦ ــ وضعت فهرساً شاملاً لمواضيع الكتاب ليتيسر للقارىء الانتفاع بالكتاب ويخرج الموضوع المراد بسهولة.

وفي مقدمة الكتاب سأذكر بإسهاب ترجمة كل من الشيخ زكريا الأنصاري والحافظ العراقي ووصف الألفية لاعتماد صاحب الكتاب على الألفية وشرحها للحافظ العراقي وفتح الباقي شرح الألفية للشيخ زكريا الأنصاري.

هذا وأرجو أن أكون بهذا العمل قد وفقت لخدمة علوم الحديث وماتوفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

كتبه

صابر بن محمد بن سعد الله الزيباري

* ــ قلت: بل هذا الاسم «التبصرة والتذكرة» هو اسم الألفية كما ذكر العراقي في أولها، وليس اسم الشرح، ولم يذكر العراقي عنواناً للشرح. والله أعلم.

ترجمة الشيخ زكريا رحمه الله

هو شيخ الاسلام زكريا الأنصاري صاحب فتح الباقي على ألفية العراقي، أبو يحيى زين الدين قاضي القضاة زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري الخزرجي السنكي ثم القاهري الأزهري الشافعي. منسوباً إلي سنيكة، مسقط رأسه من الشرقية بمصر، والنسبة إليها فعلي بحذف الياء لقول ابن مالك:

وفعلي في فعلية التزم　　وفعلي في فعلية حتم

ولم نقف على سماع بخلافه.

وذكر صاحب النور والحافظ السخاوي: أنه ولد سنة ٨٢٦ ومنهم من قال: أنه ولد سنة ٨٢٥ وانتقل للقاهرة سنة ٨٤١ فنسب إليها لاستقراره بها ثم انقطع في جامع الأزهر المزدهر بالدراسة العلمية فنسب إليها فقيل: أزهري.

نشأته وطلبه العلم:

اشتغل الشيخ زكريا في مسقط رأسه بحفظ كتاب الله العزيز، وحفظ عمدة الأحكام وبعض مختصر التبريزي، ثم تحول إلى القاهرة، وحل بالأزهر، اشتغل بحفظ الأمهات، فكمل حفظ المختصر، وحفظ المنهاج الفرعي، والألفية النحوية، والشاطبية، وبعض المنهاج الأصلي، ونحو النصف من ألفية الحديث، ومن التسهيل إلى باب كاد، وأقام بالقاهرة، ثم رجع إلى بلده وداوم الاشتغال بالعلم مجداً فيه، ثم رجع للقاهرة لطلبه.

مشيخته:

أخذ العلم عن جماعة من أساطين عصره منهم: الامام القاياني، والعلم

البلقيني، والحافظ ابن حجر العسقلاني، وابن الهمام، والشرف السبكي، والشمس الوفائي، والشمس الحجازي، والشمس البدري، والشهاب ابن المجدي، والبدر النسابة، والزين البوشنجي، والزين رضوان، وحضر دروس الشرف المناوي، وأخذ عن الكافيجي، ومن لايحصى كثرةً، وأذن له غير واحد في الإفتاء والإقراء، منهم شيخ الاسلام الحافظ ابن حجر، ولم تكن قراءته قاصرة على جامع الأزهر بل قرأ في نواحي القاهرة.

معارفه:

لم يكن شيخ الاسلام متخصصاً في علم من العلوم، بل كان رئيساً في كل فن آخذاً بزمام سائر العلوم التي ألقت إليه قيادها، وكان بحراً زاخراً متدفقة أمواج علومه تفسيراً وحديثاً وفقهاً وأصولاً ولغةً ومعاني وبياناً وبديعاً ومنطقاً وقراءةً وعروضاً وصرفاً وتصوفاً، وغيرها من العلوم بل كان له الباع الطويل والقدم الراسخ في علم التصوف، ولم يثبت أنه سأل أحداً من الناس، أو اشتغل بالتربية بل كان جل أوقاته مصروفةً لعلوم الظاهر.

تدريسه:

تصدى للتدريس في حياة شيوخه، وانتفع به الفضلاء، طبقةً بعد طبقة، وولى تدريس عدة مدارس، ولم يزل ملازماً للتدريس والإفتاء والتصنيف، وانتفع به خلائق لايحصون منهم:

ابن حجر الهيثمي، قال في معجم مشايخه: وقدمت شيخنا زكريا، لأنه أجل من وقع عليه بصري من العلماء العاملين والأئمة الوارثين، وأعلى من عنه رويت ودريت، من الفقهاء الحكماء المهندسين، فهو عمدة العلماء الأعلام، وحجة الله على الأنام حامل لواء المذهب الشافعي على كاهله، ومحرر مشكلاته، وكاشف عويصاته في بكره وأصائله، ملحق الأحفاد بالأجداد، المتفرد في زمانه بعلو الإسناد كيف لا، ولم يوجد في عصره إلا من أخذ عنه مشافهة، أو بواسطة، أو بوسائط

متعددة، بل وقع لبعضهم أنه: أخذ عنه مشافهة تارة، وعن غيره ممن بينه وبينه سبع وسائط تارةً أخرى، وهذا لانظير له في أحد من أهل عصره، فنعم هذا التمييز الذي عند الأئمة أولى به وأحرى، لأنه حاز سعة التلاميذ والأتباع، وكثرة الآخذين عنه، ودام الانتفاع به. وقال: إنَّ رويته أحسن من بديهته، وكتابته أمتن من عبارته، وله فهرس جامع في نحو خمس كراريس، خرّجه له الحافظ السخاوي، افتتحه بحديث الأولية ثم بإسناد كتب الحديث، ثم سائر العلوم، وطريق القوم، وختمه بأسماء جماعة ممن أجازه، ورتبهم على حروف المعجم، منهم:

أبو الفتح المراغي، وأبو الفضل النويري، والكمال بن الهمام، وابن الفضل المرشدي، ومحمد بن الكازروني، والمحب محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطبري، وأبو اليمن النوبري، وأبو السعادات ابن ظهيرة، والتقي محمد بن محمد بن مهدي، ومحمد بن محمد الكمال البارزي، وابن الشحنة الحلبي، ومسند الدنيا محمد بن مقبل الحلبي، وأحمد بن برهان الحلبي، وغيرهم.

ونحو العشرين إمرأة، تولى التدريس بعدة مدارس، وقصد بالفتاوى، وزاحم كثيراً من شيوخه فيها، إلى أن ولي منصب قضاء القضاة، بعد اقتناع كثير، وذلك في رجب سنة ٨٨٦ هـ. قال عن نفسه حسبما نقله عنه تلميذه الامام الشعراني:

وذلك إلى ان عزم عليّ السلطان بالقضاء فأبيت، وقال: إن أردت نزلت ماشياً بين يديك، أقود بغلتك إلى أن أوصلك إلى بيتك، فتوليت وأعانني الله على القيام به، وحينئذ تولى منصب الخطابة، وكان يخطب بالمسجد الذي يصلي به السلطان الأشرف: قايتباي، وكان يصارحه في خطبه، بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وربما يقصده بالكلام حتى يظن أنه يقاطعه، فإذا فرغوا من الصلاة يتقدم إليه السلطان ويتلقاه بأحسن قبول، ويقبل يديه ويقول له: جزاك الله خيراً، وكان السلطان شديد التأدب مع شيخ الاسلام، لم يثبت عليه أنه واجهه بما يكره، إلى أن فعل الوشاة فعلتهم، فأخر عن قضاء القضاة، بعد أن قضى في الوظيفة نحو العشرين سنة، وتولى بعد ذلك التدريس بمدرسة الحمالية، ودرس في القاهرة نحو ثمانين سنة.

أخلاقه :

كان رحمه الله مثالاً رائعاً للاخلاق، متواضعاً، حسن العشرة والأدب والعفة والانجماع عن ابناء الدنيا مع التقلل، وشرف النفس ومزيد العقل، وسعة الباطن والاحتمال والمداراة، وكيف لايكون كذلك، وقد جمع الله له بين علم الأخلاق وفلسفتها، وبين علم الظاهر.

قال الإمام الشعراني: وكان رضي الله عنه مع كبر سنه يصلي الفرائض قائماً، ويقول: لا أعود نفسي الكسل، وكان لايأكل من خبز الخانقاه، وقف سعيد السعداء ويقول: واقفها كان من الملوك الصالحين ويقول حاكياً عن نفسه: وكنت مجاب الدعوة، لاأدعو على أحد إلا ويستجاب فيه الدعاء، وكان رحمه الله مهاباً لدى أصحابه جداً، حتى أنهم لايتهجمون عليه بالسؤال من هيبته لجلالة قدره.

وكان كثير الصدقة السرية، لأن الإسرار بها مظنة الإخلاص، الذي هو روح الأعمال، وقد ذكر الشعراني مناقب كثيرة في ترجمته فلينظرها مَن شاء.

مؤلفاته :

تآليفه كثيرة جداً في فنون عديدة تناولت جلها يد الطباعة، جانحةً نحو الافادة والاختصار، وكان واضعاً وضعها للدراسة، وقد زادت كتبه المطبوعة منها والمخطوطة على الثماني والعشرين كتاباً في مختلف العلوم والفنون منها:

١ ـــ اسنى المطالب في شرح روض الطالب في فقه الامام الشافعي.
٢ ـــ الأضواء البهجة في إبراز الدقائق المنفرجة / قصيدة.
٣ ـــ تحرير تنقيح اللباب وشرحه المسمى تحفة الطلاب.
٤ ـــ تحفة الباري على صحيح البخاري.
٥ ـــ تعريف الألفاظ الإصطلاحية في العلوم.
٦ ـــ حاشية على التلويح في علم الأصول.
٧ ـــ الدقائق المحكمة في شرح المقدمة لإبن الجزري في علم التجويد.

٨ ـــ شرح ايساغوجي في علم المنطق .

٩ ـــ شرح الشافية لابن الحاجب في علم الصرف .

١٠ ـــ شرح الرسالة القشيرية مطبوعة بحاشية العروسي في أربعة أجزاء .

١١ ـــ غاية الوصول شرح لب الأصول .

١٢ ـــ الغرر البهية في شرح البهجة الوردية وهو الشرح الكبير في فقه الشافعي .

١٣ ـــ فتح رب البرية بشرح القصيدة الخزرجية .

١٤ ـــ فتح الرحمن شرح مايلتبس في القرآن .

١٥ ـــ فتح الرحمن بشرح رسالة الولي رسلان في علم التوحيد .

١٦ ـــ فتح الرحمن على متن لقطة القرآن .

١٧ ـــ فتح الوهاب بشرح منهاج الطلاب .

١٨ ـــ فتوح منزل المباني بشرح أقصى الأماني في علوم البلاغة .

١٩ ـــ اللؤلؤ النظيم في روح التعلم والتعليم في حدود العلوم وأصنافها .

٢٠ ـــ المقصد لتلخيص المرشد في الوقف والإبتداء .

٢١ ـــ الملخص من تلخيص المفتاح في علوم البلاغة .

٢٢ ـــ منهاج الطلاب في فقه الشافعي .

٢٣ ـــ فتح الباقي شرح ألفية العراقي في مصطلح الحديث .

وله مؤلفات أخرى عديدة لم تطبع بعد .

نكبته :

في سنة ٩٠٦ أصيب في حبيبتيه ، فقد بصره وعمي ، قال في الشذرات : وكان ذلك سبب عزله ، واستمر قاضياً مدة ولاية الملك الأشرف : قايتباي ثم بعد ذلك إلى أن كف بصره ، فعزل بالعمى أ.هـ.

قلت : وعزل القاضي بسبب العمى واجب شرعاً . ومما قاله الشعراني : فإنه تولى القضاء سنة ٨٨٦ وبقي به عشرين سنة ، وعمي سنة ٩٠٦ فتكون هي سنة العزل

وبقي يدرس وهو أعمى عشرين سنة.

وفاته:

توفي رحمه الله يوم الجمعة رابع ذي الحجة بالقاهرة سنة ٩٢٥، وجزم صاحب الكوكب، والشعراني وابن فهد بأنه: توفي سنة ٩٢٦ وبالأول قال جماعة إلا أنهم بينوا اليوم والشهر، وهو شهر ذي الحجة آخر السنة.

ومن ذكره في سنة ٩٢٦ أبهم اليوم والشهر، والعلم عند الله، وحزن الناس عليه حزناً شديداً. ولما مات هيئوا له قبراً في باب النصر، وبينما الناس في تجهيزه وإذا برسول الأمير خير بك نائب السلطنة بمصر يقول: ملك الأمراء ضعيف لايستطيع الركوب إلى ههنا وامر: ان تركبوا الشيخ على تابوت وتحملوه إلى الأمير ليصلي عليه في سبيل المؤمنين بالرميلة، فحملوه وصلوا عليه، فقال: ادفنوه بالقرافة، فدفنوه عند الشيخ نجم الدين الخيوشاني تجاه وجه الامام الشافعي رضي الله عنهم.

ورثاه تلميذه زين الدين عبد اللطيف الحريري الأزهري بقوله:

قضى زكريا نحبه فتفجرت ... عليه عيون النيل يوم حمامة

لتعلم أن الدهر راح أمامه ... والدهر يبقى بعد فقد امامه

سقى الله قبراً ضمه غيث صيب ... عليه مد الأيام صبح غمامه



ألفية العراقي

هي التي نظم فيها مؤلفها: مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث وزاد عليها زيادات كثيرة ميزها بأمور: كتصديرها بقلت، أو ككونها تعقب لكلام ابن الصلاح، أو غير ذلك وقد أشار إلى ذلك كله بقوله في خطبتها:

لخصت فيها ابن الصلاح أجمعه ... وزدتها علماً تراه موضعه

ويبين اصطلاحه فيها بقوله:

فحيث جاء الفصل والضمير ... لواحد من له مستور

وقد جمعت علوماً كثيرة كأصلها، مما أفردت بالتأليف: كرواية الأكابر عن الأصاغر ورواية الأقران، ورواية الإخوة والأخوات.

فقد صنف في الأنواع المذكورة: علي بن المديني، ومسلم بن الحجاج، وأبو داود، والنسائي، وغيرهم.

وكمعرفة رواية الآباء عن الأبناء، ومعرفة السابق واللاحق، فقد صنف فيهما الخطيب البغدادي، والمتفق والمفترق، وللخطيب فيه كتاب نفيس.

أما التآليف في تواريخ الرواة، فكثيرة جداً ومجموعها ضمنه الحافظ العراقي في هذه الألفية.

فرغ منها مؤلفها بطيبة في جمادى الأخيرة سنة ٧٦٨ ثم شرحها شرحين: كبيراً ولم يكمله، وصغيراً أكمله، ولخص هذا الشرح: الشريف محمد أمين بادشاه البخاري نزيل مكة المكرمة، وعلى هذا التلخيص حاشيتان الأولى للشيخ قاسم الحنفي. والثانية للشيخ برهان الدين إبراهيم البقاعي، سماه: النكت الوفية بما في شرح الألفية، أورد فيه مااستفاد من شيخه ابن حجر، ومن شروحها المشهورة: شرح القاضي زكريا الأنصاري المتوفى سنة ٩٢٦ فرغ في رجب سنة ٨٩٦ وعلى هذا

الشرح حاشية مطولة للشيخ العدوي الصعيدي محشي الخرشي جل أبحاثها لفظية ومنطقية، أتمها مؤلفها سنة ١١٦٧ وشرحها أيضاً: زين الدين أبو محمد عبد الرحمن بن أبي بكر العيني المتوفى سنة ٨٩٣ وشرحها أيضاً جلال الدين السيوطي المتوفى سنة ٩١١ وشرحها الشيخ إبراهيم بن محمد الحلبي المتوفي سنة ٩٥٥ وشرحها أبو الفداء إسماعيل بن إبراهيم بن جماعة الكناني المتوفى سنة ٨٦١ وشرحها أيضاً قطب الدين محمد بن محمد الدمشقي المتوفى سنة ٨٩٤ وشرحها شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، واختصرها أبو عبد الله سيدي محمد بن حمدون بن الحاج الفاسي نظماً المتوفي سنة ١٢١٤ وهو والدمحشي المكودي.

ولاشك أن أهمية الألفية تتجلى بأوضح دليل حيث تناولها هؤلاء الفحول بالشرح والتعليق والثناء عليها وعلى مؤلفها الجليل ومثل هذا الكتاب لايمكن اهماله.

ترجمة الحافظ العراقي صاحب الألفية وشرحها

هو الامام الحافظ الحجة المحدث الكبير أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم، العراقي، الكردي، الرازياني، المصري، الشافعي، الأثري.

سمي العراقي لأن أصله من العراق، الكردي نسبة إلى كردستان: بقعة في آسيا يسكنها الأكراد، الرازياني نسبة إلى بلده: رازيان، التي كان يقيم بها والده، ومنها قدم مصر، المصري، الشافعي.

كان رحمه الله صالحاً خيراً، ديناً، ورعاً، عفيفاً، صيناً، متواضعاً، حسن النادرة، والفكاهة، منجمعاً، ذا أخلاق حسنة، منور الشيبة، جميل الصورة، كثير الوقار، قليل الكلام، إلا في محل الضرورة، لايرى لنفسه فضلاً على أحد، كثير الحياء، واسع الصدر، بطيء الغضب، سريع الحلم، لايحمل لأحد ضغينة لسلامة صدره، وسعة أخلاقه، وتدفق الايمان من أعماق قلبه.

ماكان يهاب أحداً إذا انتصر للحق وجادل لاعلاء القول الصدق، بل كان قوّالاً للحق، وآفر الحرمة والمهابة، منتهجاً مناهج السلف الصالح، كان مواظباً على قيام الليل، وصيام أيام البيض، والست من شوال، إذا صلى الصبح جلس في بيته إلى أن ترفع الشمس، فيصلى الضحى، وبعد الصلاة يشتغل بالإسماع والإقراء والتدريس، والتصنيف، قد جمع حسن الخَلقِ حسن الخُلُق.

رحلته لطلب العلم:

عناية الأقدمين كانت مصروفة أولاً لتحصيل علوم أهل بلد الإنسان، ثم الرحلة إلى الأقطار، طلباً لعلو الإسناد، أو سماع مافات أهل بلده، كما هو منصوص لعلماء الإصطلاح.

وكان الشيخ العراقي ممن حاز قصب السبق في هذا الميدان، فارتحل إلى دمشق ولقي بها شيوخاً عدة، وسمع عليهم، ثم إلى حمص وإلى طرابلس وإلى بعلبك وإلى نابلس وبيت المقدس، وغزة والاسكندرية، وادخر آخر خاتمة المطاف لأفضل بقاع الطواف، فارتحل إلى مكة المشرفة وإلى المدينة المنورة.

ولم تتفق له الرحلة إلى تونس، وقد خرّج لنفسه البلدانيات الاربعينية، لكنه بلغ ستاً وثلاثين بلدة فقط، ثم رجع لبلاده، فأقام مدة، ثم ارتحل مرتين لطلب الحديث وفي سنة ٧٦٥ رحل بأولاده إلى الشام لإسماعهم الحديث وبعدها عاد لمسقط رأسه، ولهذا شرعت الرحلات خصوصاً للعلماء، ولم يكتف الحافظ العراقي بما عنده بل كان يطلب الزيادة، حيثما سنحت له الفرص، اقتداء بما أمر الله به النبي ﷺ بقوله: ﴿ وقل رب زدني علماً ﴾ [طه: ١١٤].

لم يكن الحافظ محدثاً صرفاً خالياً عن كل علم سواه، بل كان عالماً بعلوم القراءات وكان له فيها الباع الطويل، وكان له حظ وافر من علم الأصول، حتى كان شيخه جمال الدين الاسنوي يستحسن كلامه، ويصغي إلى مباحثه في علم الأصول ويقول: إن ذهنه لايقبل الخطأ، وكان يثني على فهمه ويمدحه بذلك.

وكان له معرفة جيدة بعلم الفقه، وتميز بذلك حتى وضع تعليقاً على الحاوي بعد أن حفظ جله، في اثني عشر يوماً، أو كله في خمسة عشر يوماً.

قال ابن مهدي في ذيل الطبقات: وكان لديه فنون من العلم منها القراءات، والفقه وأصوله، والنحو، واللغة العربية.

نبوغه في علم الحديث:

ولما هيأه الله تعالى للتخصص في علم الحديث، أودع محبته في قلبه، وسهل عليه طرقه والرحلة إليه، فانهمك فيه، وصرف جل أوقاته إليه حتى غلب عليه، وصار مشهوراً به، حتى قال في طالعة ألفيته الاصطلاحية:

يقول راجي ربه المقتدر   عبد الرحيم بن الحسين الأثري

بكونه يعرف بالإنتساب للأثر، ولازال يَخطو خطىً واسعةً في هذا الميدان، حتى فاق فيه كل إنسان، وحاز قصب السبق بلا نزاع، بل بفضل طول الباع، وكثرة الاطلاع، وكان له ذكاءً مفرطاً، وحافظةً واسعةً متوقدةً، ترسم فيها محفوظاته بسرعة، فقد حفظ في يوم واحد ٤٠٠ سطراً من كتاب الإلمام.

وظائفه وإحياؤه لدروس الاملاء:

ولي الخطابة والتدريس والوعظ والإمامة، وفي سنة ٧٨٨ ولى القضاء بالمدينة المنورة، فقام بأعباء وظيفته ثلاث سنوات، وكان إماماً بالمدينة المشرفة.

قال تلميذه، الحافظ ابن حجر: شرع في إملاء الحديث من سنة ٧٩٦ فأحيا الله به السنة، بعد أن كانت دائرةً، فأملى أكثر من أربعمائة مجلس، غالبها من حفظه، متقنةً مهذبةً محررةً كثيرة الفوائد الحديثية. وقال السيوطي في التدريب: كان الاملاء درساً بعد موت ابن الصلاح إلى أواخر أيام الحافظ العراقي فافتتحه سنة ٧٩٦

ولهذا سمي بمحدد المائة الثامنة، فأملى بعدة أماكن بالمدينة المنورة، أملى بها الأربعين العشارية بين القبر والمنبر، وقال ابن مهدي: شرع في الإملاء من سنة ٧٩٥ إلى أن مات، فأملى أولاً أشياء متفرقة، ثم أملى على الأربعين النووية ثم أملى على أمالي الرافعي ثم شرع يملي من تخريج المستدرك، فكتب منه إلى اثناء كتاب الصلاة قريباً من مجلد في ٣٠١ مجلس وذلك من أول ١١٦ مجلس إلى آخر ٤١٦ لكن المجلس الثامنة بعد الأربعمائة، أملاه فيما يتعلق بغلاء السعر ونحوه، وذلك في شهر ربيع الاخير سنة ٨٠٥، والثالث عشر بعد الأربعمائة، أملاه فيما يتعلق بطول العمر، وختمه بقصيدة تزيد على عشرين بيتاً منها:

بلغت في ذا اليوم سن الهرم   تهدم العمر كسيل العرم

والرابع عشر والخامس عشر أملاهما من الأحاديث التي خرّجها له الحافظ أبو الفضل ابن حجر من مسموعاته، صلة الأربعين العراقية، والسادس عشر، أملاه فيما يتعلق بالإستسقاء ختمه بقصيدة أولها:

أقول لمن يشكو توقف نيلنا   سل الله يمدده بفضل وتأييد

وفي أثناء ذلك، استسقى به أهل مصر، فخطب فيهم خطبةً بليغةً ضمنها أحاديث المجلس المذكور، وغيرها، فرأوا البركة من تراجع الأشياء بعد اشتدادها، ولم تطل حياته بعد ذلك.

تأليفاته:

قد ألف كتباً كثيرةً في مختلف العلوم والفنون منها مطبوعة: مثل الألفية في مصطلح الحديث، وألفية غريب القرآن، وتقريب الأسانيد، والقرب في محبة العرب، والمغني عن حمل الأسفار، والدرر السنية وغيرها.
ومنها مخطوطة لم تطبع بعد، وهي كثيرة أيضاً.

وفاته :

توفي رحمه الله سنة (٨٠٦) وله من العمر احدى وثمانون سنة عقب خروجه من الحمام، وعن هذا السن توفي الشيخ سراج الدين البلقيني، فعجب الحافظ ابن حجر من توافق أعمارهما، وشهر موتهما، وفي ذلك يقول :

لاينقضي عجبي من وفق عمرهما ... العام كالعام حتى الشهر كالشهر
عاشا ثمانين عاماً بعدها سنة ... وربع عام سوى نقص لمعتبر

ورثاه جماعة من تلامذته منهم : الحافظ شيخ الاسلام ابن حجر، وقد أطال في مرثيته يبكي شيخه ويأسف على فراقه. وفي هذا القدر من ترجمته كفاية لمعرفة علمه وورعه وتقواه، لمن أراد الإطلاع على ترجمته(*).



* ـــ نقلت ترجمتي المؤلفين من مقدمة محقق شرحي ألفية العراقي للعراقي والشيخ زكريا الأنصاري.

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستهديه، ونؤمن به ونتوكل عليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل الله فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله، خير نبي أرسله، صلى الله وسلم عليه، وزاده فضلاً وشرفاً لديه، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد فيقول الفقير: عبد الله الشنشوري الشافعي الفرضي، لَطَفَ الله به وتفضل عليه، وغفر له ولوالديه، وأولاده والمسلمين آمين:

قد كنت أمليت على ولدي المرحوم عبد الوهاب رحمه الله، مقدمة في مصطلح علم الحديث الشريف فرأيتها بعد وفاته في جملة كتبه، فكتبت منها نسخةً، وأخرجتها للطلبة، فسألني جماعة منهم أن أشرحها شرحاً لطيفاً يوضحها، فأجبتهم لذلك، وسميته: «خلاصة الفكر في شرح المختصر في مصطلح أهل الأثر». وماتوفيقي إلا بالله، عليه توكلت وإليه أنيب. وحين شروعي فيها قلت: (بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لاشريك له، الملك الحق المبين، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله خاتم النبيين والمرسلين، صلى الله وسلم عليه، وعلى آله وصحبه أجمعين). لايخفى معاني هذه الجمل على مَن له ملكة (وبعد) أي وبعد ماتقدم (فيقول الفقير) لرحمة مولاه: (عبد الله ابن الشيخ) المسنِد المعمر الرحلة (بهاء الدين) محمد بن الشيخ جمال الدين عبد الله بن الشيخ الصالح نور الدين علي العجمي (الشنشوري) نسب لقرية من قرى المنوفية بالديار المصرية، سكن جده الشيخ على العجمي بقرية بالقرب منها، يقال لها: شوشاي ولما توفي رحمه الله، دفن بها، وله فيها قبر مشهر يزار، رحمه الله، ونفعنا ببركاته، وأخبرني

والدي الشيخ بهاء الدين المذكور أن مولده سنة سبع أو ثمان وثمانين وثمانمئة، وتوفي رحمه الله في سابع عشر ذي الحجة ختام سنة ثلاث وثمانين وتسعمئة، ودفن بالتربة المشهورة بتربة المجاورين بالصحراء، رحمه الله، وأخبرني أن مولدي: سنة خمس أو ست وثلاثين وتسعمائة، و (الشافعي) نسبة للإمام أبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي رضي الله عنه (غفر الله له، ولوالديه) بكسر الدال (ولولده عبد الوهاب) الذي أملى عليه هذه المقدمة، وكان شاباً نشأ في عبادة الله تعالى، مواظباً على الاشتغال بالعلم الشريف، فلما بدا صلاحه، ونظرت العلماء والصلحاء إليه، وقصدته الطلبة للإستفادة منه، والأخذ عنه، أتاه هاذم اللذات ومفرق الجماعات، فتوفي رحمه الله ليلة الاثنين خامس عشر شهر ربيع الثاني سنة ست وتسعين وتسعمئة، وله من العمر نحو ست وعشرين سنة، رحمه الله والمسلمين، ورزقني الصبر الحسن على فراقه، ونفعني ببركاته، (و) غفر (للمسلمين) أجمعين (آمين) أي استجب يارب العالمين (هذه مقدمة) بفتح الدال وكسرها (في مصطلح علم الحديث) درايةً. قال الشيخ زكريا رحمه الله في شرح ألفية العراقي رحمه الله[1]: الحديث ويرادفه الخبر على الصحيح: ماأضيف إلى النبي ﷺ، قيل: أو إلى الصحابي، أو إلى مَن دونه، قولاً أو فعلاً أو صفةً أو تقريراً، ويعبر عن هذا بعلم الحديث رواية. وَيُحَدُّ بأنه: علم يشتمل على نقل ذلك. وموضوعه: ذات النبي ﷺ من حيث أنه نبي، وغايته الفوز بسعادة الدارين. وأما علم الحديث درايةً، وهو المراد عند الإطلاق، فهو علم يعرف به حال الراوي والمروي، من حيث القبول والرد. وموضوعه: الراوي والمروي من حيث ذلك. وغايته معرفة مايُقبل ومايرد من ذلك انتهى[2].

---

١ — [وهو الشرح المسمى بـ « فتح الباقي على ألفية العراقي »].

٢ — فتح الباقي (١ : ٧).

وقال الشهاب ابن حجر العسقلاني[٣] رحمه الله في شرح النخبة : الخبر عند علماء هذا الفن مرادف للحديث ، وقيل : الحديث : ماجاء عن النبي ﷺ ، والخبر : ماجاء عن غيره . ومن ثمة قيل لمن يشتغل بالتواريخ وماشاكلها : الاخباري ، ولمن يشتغل بالسنة النبوية : المحدث . وقيل : بينهما عموم وخصوص مطلق[٤] ، فكل حديث خبر من غير عكس . انتهى[٥] . (نافعة إن شاء الله تعالى سميتها) أي المقدمة المذكورة (المختصر) وهو ماقلّ لفظه وكثير معناه (في مصطلح أهل الأثر)[٦] بفتح الهمزة والمثلثة وهو الحديث كما قال الشيخ زين الدين عبد الرحيم العراقي في شرح ألفيته[٧] . وقال الشيخ زكريا رحمه الله في شرحها : هو الأحاديث ، مرفوعة أو موقوفة ، وإن قصره بعض الفقهاء على الموقوف[٨] . وسيأتي لهذا مزيد بيان في الكلام على الموقوف إن شاء الله تعالى .

(اعلم) أيها الناظر في هذه المقدمة (أنّ أهل علم الأثر) أي الحديث درايةً

---

٣ ــ هو الحافظ شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن علي الشهير بابن حجر الكناني العسقلاني (٧٧٣ ــ ٨٥٢) المصري المولد والمنشأ والدار والوفاة ، الشافعي . أخذ عن البلقيني وابن الملقن والعراقي بالقاهرة وجماعة من المحققين من مختلف البلدان . انتهت إليه معرفة الرجال واستحضارهم ومعرفة العالي والنازل وعلل الأحاديث وغير ذلك وصار هو المعول عليه في هذا الفن . أهم مؤلفاته : شرح صحيح البخاري المسمى بالفتح ، وقد قيل : لاهجرة بعد الفتح .

٤ ــ أي أن الخبر أعم من الحديث ، حيث يصدق على كل ماجاء عن النبي ﷺ وعن غيره ، أما الحديث فهو مختص بما جاء عن النبي ﷺ كيفما كانت درجات الحديث . من شرح كمال الدين الحسيني على النخبة (ص ٧) .

٥ ــ شرح نخبة الفكر لابن حجر (ص ٧) .

٦ ــ بفتح الهمزة والثاء المثلثة ، وهو الحديث ، واشتهر بالنسبة إليه الحسين بن عبد الملك الخلال وعبد الكريم بن المنصور الأثري في آخرين . التبصرة والتذكرة (١ / ٥) .

٧ ــ التبصرة (١ : ٥) .

٨ ــ فتح الباقي (١ : ٦) وفيه وفي النسخة المخطوطة الأخرى : « على الموقوفة » .

(قسموا الحديث[٩] إلى صحيح وحسن وضعيف[١٠]) لأنه إن اشتمل من صفات القبول على أعلاها فالصحيح، أو على أدناها فالحسن، أو لم يشتمل على شيء منها فالضعيف، وسماه الخطابي[١١] رحمه الله: سقيماً (فالصحيح) لذاته (مارواه العدل) وهو مَنْ له مَلَكَةٌ تحمله على ملازمة التقوى والمروة، والمراد عدل الرواية، لاعدل الشهادة، فلا يختص بالذكر الحرّ، وخرج بذلك: مافي سنده من لم تُعرف عدالته، إما بأن عرف ضعفه أو جهلت عينه، أو حاله. على ماسيأتي، و (الضابط) المراد به: التام الضبط.

قال الشيخ زكريا[١٢] رحمه الله: كما يفهمه الإطلاق المحمول على الكامل، فيخرج الحسن لذاته المشترط فيه مُسَمى الضبط فقط[١٣]. وقال ابن حجر رحمه الله: والضبط، ضبط صدر وهو: أن يثبت ماسمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء، وضبط كتاب وهو: صيانته لديه منذ سمع فيه وصححه إلى أن يؤدي منه، وقيد بالتام إشارةً إلى الرتبة العليا في ذلك[١٤]. و (عن مثله) أي عن عدل

---

٩ ــ عبر الشيخ زكريا ــ رحمه الله ــ بالسنن فقال: قسموا السنن، ثم قال: وتعبيري بالسنة أولى من تعبير الخطابي وغيره بالحديث، لأنه لايختص عند بعضهم بالمرفوع بل يشمل الموقوف، بخلاف السنة، وبما قاله عرف أنه بينهما عموماً مطلقاً. فتح الباقي (١ : ١٢).

١٠ ــ قال الخطابي في معالم السنن: اعلموا أن الحديث عند أهله على ثلاثة أقسام: حديث صحيح وحديث حسن وحديث سقيم. التبصرة والتذكرة (١ : ١٢).

١١ ــ الخطابي: حَمْد ــ بسكون الميم ــ بن إبراهيم بن خطاب أبو سليمان البستي، بضم الموحدة وسكون السين المهملة، نسبة إلى بست (مدينة من بلاد كابل). كان أحد أوعية العلم في زمانه، حافظاً فقيهاً مبرزاً، صاحب التصانيف النافعة الجامعة منها: معالم السنن وغريب الحديث واصلاح غلط المحدثين وغيرها. روى عن جماعة من الأكابر، وروى عنه الحاكم. (ت ٣٨٨ هـ).

١٢ ــ فتح الباقي (١ : ١٤).

١٣ ــ ثم قال الشيخ زكريا: « قد يقال: يلزم عليه خروجه إذا اعتضد وصار صحيحاً لغيره؟ ويجاب بأن التعريف للصحيح لذاته ».

١٤ ــ [قلت: هو في شرح النخبة (ص ٢٩)].

تام الضبط أيضاً، وهكذا إلى إنتهاء السند، و (متصل السند) احتراز عما لم يتصل سنده وهو المنقطع، والمرسل، والمعضل، وسيأتي تعريف كل واحد منها. والسَنَد هو: الطريق الموصلة إلى المتن، والإسناد حكاية طريق المتن. قال الشيخ زكريا رحمه الله: وعبر البدر بن جماعة[١٥] عنه ـــ أي السند ـــ بأنه الإخبار عن طريق المتن، وعن الإسناد بأنه رفع الحديث إلى قائله قال: والمحدثون يستعملونهما لشيء واحد. انتهى[١٦]. و (إلى منتهاه) أي السند، بأن ينتهي إلى النبي ﷺ. قال الشيخ زكريا رحمه الله أخذاً مما قاله الناظم ـــ يعني العراقي رحمه الله ـــ أو بأن ينتهي إلى النبي ﷺ، أو إلى الصحابي، أو إلى مَن دونه، ليشمل الموقوف وغيره، كما قاله غيره. انتهى[١٧].

وغير الموقوف: هو المقطوع، و (من غير شذوذ) خرج به الشاذ[١٨] وهو: ماخالف فيه الراوي الثقة الملأ، أو ماخالف فيه الراوي مَن هو أرجح منه، على ماسيأتي، وخرج به المنكر أيضاً، لأنه شاذ عند قوم، وأسوأ منه عند آخرين. (ولاعلة قادحة) خرج به[١٩] مافيه علة قادحة، كقطع سند متصل، أو وقف مرفوع، أو غير ذلك من موانع القبول وذلك حيث لم يتعدد السند، أو لم يَقْوَ الاتصال، أو الرفع مثلاً، على القطع أو الوقف. وخرج بالقادحة غيرها بأن يتعدد السند، ويقوى الاتصال أو نحوه، أو يقع الاختلاف في تعيين واحد من ثقتين.

---

١٥ ـــ هو بدر الدين محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة بن حازم بن صخر الكناني الحموي الشافعي، أخذ أكثر علومه عن القاضي تقي الدين بن رزين في وظائف دينية عديدة. قال الذهبي في معجم شيوخه: له تعاليق في الفقه والحديث والأصول والتواريخ. وغير ذلك. وله مشاركة حسنة. وقال السبكي: محدث فقيه، ذو عقل، لايقوم أساطين الحكماء بما جمع فيه (٦٣٩ ـــ ٧٣٣ هـ).

١٦ ـــ [فتح الباقي (١ : ١٦)].

١٧ ـــ [فتح الباقي (١ : ١٣)].

١٨ ـــ ولايرد عليه الشاذ الصحيح عند بعضهم، لأن التعريف للصحيح المجمع على صحته. الفتح (١ : ١٤)

١٩ ـــ في نسخة: يخرج به.

فائدة: قال الشيخ زكريا رحمه الله: اعلم أن الصحيح[٢٠] قسمان كالحسن، لأن المقبول من الحديث إن اشتمل من صفات القبول على أعلاها فهو الصحيح لذاته أولاً، فإن وجد مايجبر قصوره ككثرة الطرق فهو الصحيح أيضاً، لكن لا لذاته، أو لم يوجد ذلك فهو الحسن لذاته، وإن قامت قرينة ترجح قبول مايتوقف فيه، فهو الحسن أيضاً لكن لا لذاته، كذا ذكره شيخنا انتهى[٢١]. يعني ابن حجر رحمهم الله (وأول مَن صنف في) الحديث (الصحيح الامام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل) بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبة بباء موحدة مفتوحة ثم راء ساكنة ثم دال مهملة مسكورة، ثم زاي ساكنة ثم باء موحدة، وبردزبة معناها بالعربية: الزارع (البخاري) الجعفي مولاهم (رضي الله عنه[٢٢]) ومناقبه كثيرة وفضائله شهيرة،

---

٢٠ ــ المراد بالصحيح فيما يظهر لنا عملاً بظاهر الاسناد، لا أنه مقطوع بصحته في نفس الأمر لجواز الخطأ والنسيان على الثقة، هذا هو الصحيح الذي عليه أكثر أهل العلم، خلافاً لمن قال: إن خبر الواحد يوجب العلم الظاهر كحسين الكرابيسي وغيره، وحكاه ابن الصباغ في العدة عن قوم من أصحاب الحديث. قال القاضي أبو بكر الباقلاني إنه قول من لم يحصل علم هذا الباب. انتهى. نعم إن أخرجه الشيخان أو أحدهما. فاختار ابن الصلاح القطع بصحته. وخالفه المحققون كما يأتي. وكذا قولهم: هذا حديث ضعيف، فمرادهم لم يظهر لنا فيه شروط الصحة لا انه كذب في نفس الأمر لجواز صدق الكاذب واصابة من هو كثير الخطأ. التبصرة (١: ١٥).

[قلت: وقال الشيخ ناصر الدين الألباني ــ حفظه الله ــ في رسالته القيمة: « الحديث حجة بنفسه في العقائد والأحكام » بعد أن ذكر الخلاف في هذه المسألة: « والحق الذي نراه ونعتقده أن كل حديث آحادي صحيح تلقته الأمة بالقبول من غير نكير منها عليه أو طعن فيه فإنه يفيد العلم واليقين، سواء كان في أحد الصحيحين أو في غيرهما. وأما ماتنازعت الأمة فيه فصححه بعض العلماء وضعّفه آخرون فإنما يفيد عند من صححه الظن الغالب فحسب، والله أعلم » اهـ].

٢١ ــ فتح الباقي (١: ١٤).

٢٢ ــ هو أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري. أمير المؤمنين في الحديث، رحل في طلب العلم إلى جميع محدثي الأمصار وأخذ الحديث عن المشايخ الحفاظ. ورد على المشايخ وله ١١ سنة وطلب العلم وله عشر سنين. صنف عدة كتب في الحديث أشهرها وأصحها على الاطلاق كتاب الصحيح، وله الأدب المفرد وخلق أفعال العباد وغيرها (١٩٤ ــ ٢٥٦).

ذكر الامام النووي[٢٣]ترجمته في تهذيب الأسماء واللغات[٢٤]، مما ذكره فيه قوله[٢٥]: روينا بالسند عن الفربري[٢٦]، راوي[٢٧]صحيح الامام البخاري ــ رحمهما الله ــ قال: رأيت النبي ﷺ في النوم فقال: أين تريد؟ فقلت: محمد بن إسماعيل البخاري[٢٨]، فقال: أقرأه مني السلام. وروينا عن الفربري قال: رأيت أبا عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله في النوم خلف النبي ﷺ، والنبي ﷺ يمشي كلما رفع قدمه[٢٩]الشريف[٣٠]وضع البخاري قدمه في ذلك الموضع. وعن محمد ابن حمدويه قال: سمعت محمد بن إسماعيل البخاري ــ رضي الله عنه ــ يقول: أحفظ مائة ألف حديث صحيح، ومائتي ألف حديث غير صحيح. وروينا عن الامام أحمد بن حنبل رضي الله عنه قال: ماأخرجت خراسان مثل محمد بن إسماعيل. ثم قال النووي رحمه الله[٣١]: اتفقوا على أن البخاري رضي الله عنه[٣٢]وُلد بعد صلاة الجمعة لثلاث عشرة[٣٣]خلت من شوال[٣٤]سنة أربع وتسعين ومئة، وأنه توفي ليلة

---

٢٣ ــ الامام الحافظ محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري الحزامي الشافعي، صاحب التصانيف النافعة. كان حافظاً للحديث وفنونه ورجاله وصحيحه وعليله. وكان رأساً في معرفة المذهب. وأشهر كتبه المجموع شرح المهذب وشرح صحيح مسلم ورياض الصالحين والأذكار (٦٣١ ــ ٦٧٦ هـ).

٢٤ ــ [تهذيب الأسماء واللغات (١ : ٦٧ ــ ٧٦)].

٢٥ ــ [المصدر السابق (١ : ٦٨)].

٢٦ ــ هو أبو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفربري صاحب البخاري. قال ابن حجر في مقدمة الفتح (ص ٤٩١): والرواية التي اتصلت بالسماع في هذه الأمصار وماقبلها هي رواية الفربري. وهو الذي قال: إن البخاري سمعه نحو التسعين ألفاً ولم يبق من يرويها غيره (ت ٣٢٠ هـ).

٢٧ ــ [في التهذيب: « رواية »].

٢٨ ــ [في التهذيب: « قلت: أريد محمد بن إسماعيل البخاري »].

٢٩ ــ في نسخة: « وضع قدمه ».

٣٠ ــ [غير موجودة في تهذيب الأسماء].

٣١ ــ [قلت: بل ذكره قبله (١ : ٦٧ ــ ٦٨)].

٣٢ ــ [في التهذيب: « رحمه الله »].

٣٣ ــ [في التهذيب: « لثلاث عشرة ليلة »].

٣٤ ــ [في التهذيب: « من شهر »].

السبت عند صلاة العشاء، ليلة الفطر[٣٥]، ودُفن يوم الفطر بعد الظهر، سنة ست وخمسين ومئتين، وَدُفِن بخَرْتَنْك، قرية على فرسخين من سمرقند[٣٦]. وروينا من أوجه عن الحسن بن الحسين[٣٧]البزاز ــ بزائين ــ قال: رأيت محمد بن إسماعيل البخاري، نحيف الجسم ليس بالطويل ولا بالقصير، رحمه الله ورضي عنه. (وكتابه) المشهور (مقدم على غيره) في التصنيف والصحة. قال الإمام النووي رحمه الله في تهذيب الأسماء واللغات: وأمّا محله، فقال العلماء: هو أول مصنف صنّف في الصحيح المجرد، واتفق العلماء على أن أصح الكتب المصنفة صحيحا البخاري ومسلم. واتفق الجمهور على أن صحيح البخاري أصحهما صحيحاً، وأكثرهما فوائد. انتهى[٣٨].

وقال العراقي رحمه الله: والمراد ماأسنَدَ البخاري دون التعليق والتراجم. انتهى[٣٩].

وقال الشيخ زكريا رحمه الله: ولايرد موطأ الإمام مالك ــ رضي الله عنه ــ لأنه وإن كان سابقاً فمؤلفه لم يتقيد بالصحيح الذي مرّ تعريفه، لأنه أدخل فيه المرسل، والبلاغ والمقطوع، ونحوهما على سبيل الاحتجاج فليس هو أول من صنف في الصحيح لانصراف الصحيح بقرينة العهدية[٤٠] إلى الصحيح المذكور. انتهى[٤١].

---

٣٥ ــ [في التهذيب: « ليلة عيد الفطر »].

٣٦ ــ [قلت: كذا قال النووي، وأما في معجم البلدان (٢ : ٣٥٦): « ثلاثة فراسخ »].

٣٧ ــ في نسخة: « الحسن بن الحسن ».

٣٨ ــ [التهذيب (١ : ٧٣)].

٣٩ ــ التبصرة (١ : ٣٩).

٤٠ ــ [في فتح الباقي (١ : ٩١): « بقرينة أل العهدية »].

٤١ ــ فتح الباقي (١ : ٣٩).

(ثم الامام) أبو الحسين (مسلم بن الحجاج) بن مسلم (القُشيري)[٤٢]قال الامام النووي رحمه الله : من بني قشير قبيلة من العرب معروفة[٤٣] ، (النيسابوري رضي الله عنه) قال النووي رحمه الله : اجمعوا على جلالته ، وإمامته ، وعلو مرتبته ، وحذقه في هذه الصنعة ، وتقدمه فيها ، وتضلعه منها ، ومن أكبر الدلائل على جلالته وورعه وتقدمه[٤٤]في علوم الحديث وتضلعه[٤٥]منها وتفننه فيها : تنبيهه في كتابه على مافي ألفاظ الرواة من اختلاف بين متن وإسناد ولو في حرف ، واعتناؤه بالتنبيه على الروايات المصرحة بسماع المدلسين وغير ذلك مما في كتابه . انتهى[٤٦] .

ثم بعد فراغه من ترجمته وذكر مشايخه ، والآخذين عنه ، قال[٤٧] : وقد اقتصرت من أخباره ـــ رضي الله عنه ـــ على هذا القدر فان أحواله ومناقبه ومناقب كتابه لاتستقصى لبعدها عن ان تحصى . ثم قال : قال الحاكم أبو عبد الله[٤٨]سمعت أبا عبد الله محمد[٤٩]بن الأخرم يقول : توفي مسلم رضي ....

---

٤٢ ـــ هو أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري ، أحد الأئمة الحفاظ . رحل في طلب الحديث إلى العراق والحجاز والشام ومصر . وفد بغداد غير مرة وحدث بها . وصنف كتابه الصحيح وكتاب التمييز وغيرهما . قال الخطيب البغدادي : إنما قفا مسلم طريق البخاري ونظر في علمه وحذا حذوه ، ولما ورد البخاري نيسابور في آخر مرة لازمه مسلم وأدام الاختلاف إليه (٢٠٦ ـــ ٢٦١ هـ) .

٤٣ ـــ [تهذيب الأسماء (١ : ٨٩)] .

٤٤ ـــ [في التهذيب : « جلالته وإمامته وحذقه وقعوده »] .

٤٥ ـــ [في التهذيب : « اضطلاعه »] .

٤٦ ـــ [التهذيب (١ : ٩٠) وقد اختصر المصنف مقالته] .

٤٧ ـــ [التهذيب (١ : ٩٢)] .

٤٨ ـــ هو الحافظ أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن حمدويه بن نعيم بن الحاكم الضبي الطهماني النيسابوري . المعروف بابن البيِّع ، وإنما عرف بالحاكم لتقليده القضاء . برع في معرفة الحديث وفنونه . بلغت تصانيفه نحو (١٥٠٠) جزء . له مصنفات كثيرة أشهرها المستدرك على الصحيحين ومعرفة علوم الحديث والمدخل إلى الصحيح (٣٢١ ـــ ٤٠٥ هـ) .

٤٩ ـــ هو أبو عبد الله محمد بن يعقوب بن يوسف بن الأخرم الشيباني الحافظ محدث نيسابور ، صنف المسند الكبير (٢٥٠ ـــ ٣٤٤ هـ) .

.... الله[٥٠] عنه عشية الأحد ودفن يوم الاثنين لخمس بقين من رجب سنة إحدى وستين ومائتين وهو ابن خمس وخمسين سنة رحمه الله ورضي عنه[٥١].

(وكتابه) أي كتاب مسلم المشهور (بعد كتابه) أي البخاري رضي الله عنهما. قال الشيخ زكريا رحمه الله: صحيحه بعد صحيح البخاري وضعاً أي تصنيفاً بلا نزاع، وصحةً كما ذهب إليه الجمهور، وهو الصحيح المشهور. انتهى[٥٢].

وقال العراقي رحمه الله[٥٣]: وذهب بعض المغاربة، والحافظ أبو علي الحسين بن علي النيسابوري شيخ الحاكم[٥٤]، إلى تفضيل مسلم على البخاري، فقال أبو علي: ماتحت أديم السماء، أصح من كتاب مسلم في علم الحديث. وحكى القاضي عياض[٥٥] عن أبي مروان الطيني[٥٦] قال: كان من شيوخي مَن يفضل كتاب مسلم على كتاب البخاري.

قال ابن الصلاح[٥٧]: ....

---

٥٠ ــ [في التهذيب: « رحمه الله »].

٥١ ــ [التهذيب (١ : ٩٢)].

٥٢ ــ فتح الباقي (١ : ٣٩).

٥٣ ــ التبصرة (١ : ٣٩ ــ ٤٠).

٥٤ ــ هو الحافظ الحسين بن علي بن يزيد بن داود النيسابوري. الثقة أحد الأعلام. قال الحاكم وكان من أكبر تلامذته ــ هو واحد عصره في الحفظ والاتقان والورع والرحلة ذكره بالمشرق كذكره بالمغرب، مقدم في مذاكرة الأئمة وكثرة التصنيف (٢٧٧ ــ ٣٤٩ هـ).

٥٥ ــ هو القاضي الفقيه الامام أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض، كان وحيد زمانه وفريد أوانه متقناً لعلوم الحديث واللغة والنحو والآداب. من تصانيفه المفيدة مشارق الأنوار والشفا في حقوق المصطفى والالماع في تقييد الرواية والسماع وغيرها. وله أشعار لطيفة (٤٧٦ ــ ٥٤٤).

٥٦ ــ في نسخة: الطيبي.

٥٧ ــ هو تقي الدين أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن موسى الكردي الشهرزوري الموصلي الشافعي. تفقه وبرع في المذهب وأصوله وفي علوم الحديث وصنف التصانيف ويعرف بالشيخ عند علماء الحديث كما ذكره العراقي. وكتابه « علوم الحديث » من أشهر الكتب التي صنفت في علم مصطلح الحديث (٥٧٧ ــ ٦٤٣ هـ).

.... فهذا[٥٨]إن كان المراد به ان كتاب مسلم يترجح بأنه لم يمازجه غير الصحيح[٥٩]فهذا لابأس به[٦٠]، وإن كان المراد[٦١]به أن كتاب مسلم أصح صحيحاً، فهذا مردود على من يقوله. انتهى[٦٢]. ووجه الرد: ماذكر الشيخ زكريا[٦٣]رحمه الله بقوله: لأن البخاري اشترط في الصحة اللقي، ومسلم اكتفى بالمعاصرة وإمكان اللقي، ولاتفاق العلماء على أن البخاري أجلّ منه، وأعلم منه بصناعة الحديث، مع أن مسلماً تلميذه، حتى قال الدراقطني[٦٤]: لولا البخاري لما راح مسلم ولا جاء، وقيل: هما سوي، وقيل بالوقف. وبالجملة فكتاباهما أصح كتب الحديث، وأما قول الشافعي[٦٥]رضي الله عنه: ماعلى وجه الأرض بعد كتاب الله

---

٥٨ ــ [في علوم الحديث لابن الصلاح (ص ١٥) زاد: « وقول من فضل من شيوخ المغرب كتاب مسلم على كتاب البخاري »].

٥٩ ــ [زاد في علوم الحديث: « وإنه ليس بعد خطبته إلا الحديث الصحيح مسروداً غير ممزوج بمثل مافي كتاب البخاري من تراجم أبوابه من الأشياء التي لم يسندها على الوصف المشروط من الصحيح »].

٦٠ ــ [زاد في علوم الحديث: « وليس يلزم منه أن كتاب مسلم أرجح فيما يرجع إلى نفس الصحيح على كتاب البخاري »].

٦١ ــ في نسخة: « ان المراد ».

٦٢ ــ [علوم الحديث (ص ١٥)].

٦٣ ــ في نسخة: « ماذكره الشيخ ».

٦٤ ــ هو أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود البغدادي الدارقطني، نسبة إلى دار القطن محلة ببغداد. إمام حافظ كبير. قال الخطيب البغدادي: كان فريد عصره، انتهى إليه علم الأثر والمعرفة بالعلل وأسماء الرجال مع الصدق وصحة الاعتقاد والاضطلاع من علوم سوى الحديث (٣٠٦ ــ ٣٨٥ هـ).

٦٥ ــ هو أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس القرشي المطلبي الشافعي. أخذ عن مسلم بن خالد والإمام مالك بن أنس وغيرهما، وقال له مالك: اتق الله فإنه سيكون لك شأن. ونشر علم الحديث وأقام السنة فطار ذكره وشاع خبره وألّف الرسالة في أصول الفقه وأجمع الناس على استحسانها وابتكر كتباً لم يسبق إليها (١٥٠ــ٢٠٤ هـ).

أصح من كتاب مالك[٦٦]، فذلك قبل وجودهما . انتهى[٦٧] .

مطلب مراتب الحديث الصحيح

(فيقدم ماتفقا) أي البخاري ومسلم (عليه) قال الشيخ زكريا رحمه الله : لاشتماله على أعلى مقتضيات الصحة. انتهى[٦٨] . وقال العراقي رحمه الله : وهو الذي يعبر عنه أهل الحديث بقولهم متفق[٦٩]عليه، انتهى[٧٠] . (ثم مارواه) الامام (البخاري وحده) لأن شرطه أضيق كما مرّ (ثم ماروواه) الامام (مسلم وحده) لمشاركته للبخاري في اتفاق الأمة على تلقي كتابه بالقبول (ثم ماكان على شرطهما) أي البخاري ومسلم . قال الشيخ زكريا رحمه الله : والمراد به أي شرطهما : رواتهما ، أو مثلهم مع باقي شروط الصحيح ، من اتصال السند ونفي الشذوذ والعلة . انتهى[٧١] .

---

٦٦ ــ قال الدكتور نور الدين عتر في تعليقه على علوم الحديث (ص ١٤) : « وذهب بعض العلماء إلى أن الموطأ هو أول مصنف في الحديث الصحيح ، لما علم أن الإمام مالك أول مصنف في الحديث الصحيح ، ولم يكن صحيحا البخاري ومسلم موجودين في ذلك الوقت وإلا فإن الإمام مالكاً لم يخص كتابه بالحديث الصحيح ، بل أدخل فيه المرسل والمنقطع والبلاغات أيضاً . وأجيب بأن تبين وصلها ، وصلها ابن عبد البر في التمهيد جميعاً ، خلا أربعة أحاديث من البلاغات لم يصل إسنادها ، ولكن ابن الصلاح وصلها في جزء خاص . انظر الرسالة المستطرفة (ص ٤ــ٥) ومفتاح السنة للخولي (ص ٢٢ــ٢٣) . قلت : لكن مالكاً مزج الحديث بأقوال الصحابة والتابعين وساق الجميع سياقاً واحداً ، فلم يكن كتابه مجرداً للحديث المرفوع ، أما البخاري فقد ميز أقوال الصحابة والتابعين ، فأوردها في تراجم الأبواب ، فكتابه خاص بالحديث المرفوع ، فحاز الأولية ، أما إذا نظرنا إلى مطلق الجمع للحديث الصحيح ولو كان ممزوجاً بغير المرفوع ، فالموطأ أول كتب الصحيح وجوداً » اهـ .

٦٧ ــ [فتح الباقي (١ : ٤٠ــ٤١)] .

٦٨ ــ فتح الباقي (١ : ٦٤) .

٦٩ ــ الفتح (١ : ٦٤) .

٧٠ ــ التبصرة (١ : ٦٥) .

٧١ ــ قال الحازمي في شروط الأئمة ما حاصله : أن شرط البخاري أن يخرج ما اتصل إسناده [في التبصرة : إسنادهم] بالثقاة المتقنين الملازمين لمن أخذ عنه ملازمة طويلة . وأنه قد يخرج أحياناً عن أعيان الطبقة التي تلي هذه في الاتقان والملازمة لمن رووا عنه فلم يلزموه إلا ملازمة يسيرة . وإن شرط مسلم أن يخرج حديث هذه الطبقة الثانية وقد يخرج حديث من لم يسلم من غوائل الجرح إذا كان طويل الملازمة لمن أخذ عنه كحماد بن سلمة في ثابت البناني وأيوب . هذا حاصل كلامه . التبصرة (١ : ٦٥) .

(ثم ماكان على شرط البخاري[٧٢]وحده) أي رجاله وحده، أو مثلهم على ما تقدم (ثم ماكان على شرط مسلم وحده) أي رجاله وحده، أو مثلهم كما سلف، وهذا هو الذي اختاره النووي رحمه الله. قال الشيخ زكريا رحمه الله: وقال النووي: أن المراد بقولهم على شرطهما: أن يكون رجال إسناده في كتابيهما لأنه ليس لهما شرط في كتابيهما ولا في غيرهما، وقد أخذ هذا من ابن الصلاح. انتهى[٧٣]. وفي شرح الألفية للعراقي أقوال أُخر في المراد بشرطهما[٧٤].

(ثم ماكان على شرط غيرهما) أي البخاري ومسلم من الأئمة المعتبرين. فهذه سبعة أقسام. قال الشيخ زكريا رحمه الله: واعلم أنه قد يعرض للمفوق مايصيره فائقاً كأن يجيء من طرق يبلغ بها التواتر، أو الشهرة القوية، وكما لو كان الحديث الذي لم يخرجه الشيخان من ترجمة وصفت بكونها أصح الأسانيد، كمالك عن نافع عن ابن عمر فإنه يقدم على ماقبله. نبّه عليه شيخنا ــ يعني الشهاب ابن حجر رحمهم الله[٧٥] ــ ثم [لو] لوحظ الترجيح بين شروط غيرهما كما لوحظ في شروطهما، زادت الأقسام، لكن ماذكر يكفي في المقصود. انتهى[٧٦].

مطلب المراد بصحة الحديث أو حسنه أو ضعفه

فائدة: قولهم: هذا حديث صحيح أو حسن أو ضعيف، المراد به في ظاهر الحال، لا القطع بصحته، أو غيرها في نفس الأمر لجواز الخطأ والنسيان على الثقة

---

٧٢ ــ هذا القسم الخاص من الأقسام السبعة، فأرفعها المتفق عليه يعني اتفاق البخاري ومسلم لا اتفاق الأمة، لكن اتفاق الأمة لازم من ذلك وحاصل معه لاتفاق الأمة على ما اتفقا عليه بالقبول. من علوم الحديث لابن الصلاح بتصرف (ص ٢٤).

٧٣ ــ التبصرة (١ : ٦٦) [ومقالة ابن الصلاح في كتابه (ص ١٨)].

٧٤ ــ شرح الألفية (١ : ٦٦).

٧٥ ــ [في شرح النخبة (ص ٣٢)].

٧٦ ــ فتح الباقي (١ : ٦٦) [وما بين المعكوفتين منه].

لضابط ولجواز الصدق على غيره، والقطع إنما يستفاد من المتواتر، أو مما احتف بالقرائن، وخالف ابن الصلاح[٧٧]فيما وجد في الصحيحين كما نقله العراقي عنه في ألفيته حيث قال:

واقطع بصحةٍ لما قد أسندا

قال الشيخ زكريا: في شرحها[٧٨]: أي البخاري ومسلم مجتمعين ومنفردين لتلقي الأمة المعصومة في إجماعها بخبر: «لاتجتمع أمتي على ضلالة» لذلك بالقبول. انتهى[٧٩]. ثم قال العراقي: كذا له[٨٠]. قال الشيخ زكريا رحمه الله: اي لابن الصلاح رحمه الله، اي كذا قاله تبعاً لجماعة. انتهى[٨١]والله أعلم.

مطلب أصح الأسانيد

(و) القول (المعتمد) عليه يعني المختار (إمساكُنا) أي كَفُّنا (عن الحكم على سند) معين وتقدم أنه الطريق الموصلة إلى المتن (بأنه أصح الأسانيد) مطلقاً. قال العراقي رحمه الله في شرح ألفيته: لأن تفاوت مراتب الصحة مترتب[٨٢]على تمكن

---

٧٧ — وخالف في ذلك ابن الصلاح حيث قال: ما أسنده البخاري ومسلم فهو مقطوع بصحته، وقد سبقه إلى ذلك محمد بن طاهر المقدسي وأبو نصر عبد الرحيم بن عبد الخالق بن يوسف. قال النووي [في التقريب بشرحه التدريب (١: ١٣١—١٣٢)]: وخالف ابن الصلاح المحققون والأكثرون [فـ] قالوا: يفيد الظن ما لم يتواتر. من التبصرة (١: ٦٩).

٧٨ — في الأصل شرحها.

٧٩ — ه فتح الباقي (١: ٦٩) والحديث أخرجه الترمذي (٢١٦٧) وابن أبي عاصم في السنة (٨٠) والحاكم (١ : ١١٥، ١١٦) وأبو نعيم (٣ : ٣٧) وغيرهم من حديث ابن عمر مرفوعاً بلفظ مقارب، وفي إسناده سليمان بن سفيان الجهني وهو ضعيف كما في التقريب. ولكن له شواهد تقويه. تراجع في المعتبر للزركشي (٢٤) وتعليق الشيخ الألباني على السنة لابن أبي عاصم.

٨٠ — [يعني ابن الصلاح].

٨١ — وهذا يفيد علماً نظرياً، لأن ظن من هو معصوم من الخطأ لا يخطئ كذا له، أي لابن الصلاح تبعاً لجماعة، وحاصله أن ذلك صحيح قطعاً أن ذلك صحيحاً قطعاً أو أنه يفيد علماً. فتح الباقي (١ :٦٩).

٨٢ — في نسخة: تترتب.

الإسناد من شروط الصحة، ويعز وجود أعلى درجات القبول في كل فرد فرد، من ترجمة واحدة بالنسبة لجميع الرواة. انتهى[٨٣].

(وقد خاض) أي اقتحم الغمرات (في ذلك) أي الحكم على سند بأنه أصح مطلقاً (قوم) من أئمة الحديث واضطربت أقوالهم فيه بحسب اجتهادهم (فقيل) أعني قال البخاري رضي الله عنه: أصح الأسانيد: الامام أبو عبد الله (مالك) بن أنس بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث بن الغيمان بالغين المعجمة والياء المثناة تحت بن خُثَيْل بالخاء المعجمة المضمومة وفتح المثلثة بن الحارث، وهو ذو أصبح الأصبحي، إمام دار الهجرة، وأحد أئمة المذاهب المتبوعة[٨٤]سمع نافعاً[٨٥]مولى ابن عمر[٨٦] ....

---

٨٣ ــ التبصرة (١ : ١٦).

٨٤ ــ ذكره ابن سعد في الطبقات في الطبقة السادسة من تابعي أهل المدينة. وقال الشافعي كما نقله السيوطي: مالك حجة الله على خلقه بعد التابعين. وقال: مالك معلمي وعنه أخذت العلم. وقال: إذا جاء الحديث على مالك فشد به يديك، وإذا جاء الأثر فمالك النجم. أخذ الامام مالك عن (٩٠٠) شيخ: (٣٠٠) من التابعين و (٦٠٠) من تابعيهم. روى عنه ألف رجل إلا سبعة وقد ذكرهم الخطيب البغدادي، ورتبهم السيوطي على حروف المعجم في تأليفه: تزيين الممالك بمناقب سيدنا مالك (٩٥ ــ ١٧٩ هـ).

٨٥ ــ هو مولى ابن عمر بن الخطاب، التابعي الجليل الثقة الثبت الفقيه، روى عن مولاه وأبي هريرة وعائشة وأبي سعيد الخدري وغيرهم من الصحابة والتابعين، روى عنه أيوب وابن جريج ومالك وطائفة. قال ابن عمر: لقد من الله علينا بنافع. وقال مالك: كنت إذا سمعت من نافع يحدث عن ابن عمر لا أبالي أن لا أسمع من غيره. وقال الخليلي: هو من أئمة التابعين بالمدينة متفق عليه، صحيح الرواية، ولايعرف له خطأ في جميع مارواه. قال ابن عبد البر: أخرج مالك عن نافع في الموطأ ثمانين حديثاً. توفي سنة ١١٧ وقيل ١٢٠.

٨٦ ــ عبد الله بن عمر. أسلم مع أبيه وهو صغير لم يبلغ الحلم وهاجر قبل أبيه، وعرض على النبي ﷺ عام أحد فاستصغره ثم أجازه في الخندق وهو ابن خمس عشرة سنة كما في البخاري، وهو معدود في المكثرين. له (١٦٣٠) حديثاً، اتفق الشيخان على (١٧٠) حديثاً وانفرد البخاري بـ (٨١) حديثاً ومسلم بـ (٣١) حديثاً وله فضائل ومناقب عديدة، ترجمه غير واحد وأطالوا في ترجمته. وفد عليه الناس سنين للسؤال، فلم يخف عليه شيء من أمر النبي ﷺ وأمر أصحابه. توفي سنة ٧٢ أو ٧٤ [وسيورد المصنف بعضاً من مناقبه].

.... والزهري[87] وعبد الله[88] بن دينار وخلائق. وروى عنه: يحيى الأنصاري، والزهري وهما من شيوخه والأوزاعي والثوري وابن عيينة وشعبة والليث بن سعد، والشافعي، وابن وهب، والقعنبي، وعبد الله بن يوسف، وعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى بن يحيى، وعبد الرحمن بن القاسم المصري، وخلائق. وأجمعت طوائف العلماء على إمامته وجلالته، وعظيم سيادته، وتبجيله، وتوقيره والإذعان له في الحفظ، وتعظيم حديث رسول الله ﷺ. قال الشافعي رضي الله عنه: إذا جاء الأثر فمالك النجم، ومالك وابن عيينة[89] القرينان، وقال الشافعي: لولا مالك وسفيان يعني ــ ابن عيينة ــ لذهب علم الحجاز.

وعن أبي مصعب قال: كانوا يزدحمون على باب مالك بن أنس، ويقتتلون على الباب من الزحام، وكنا نكون عند مالك فلا يكلم هذا هذا، ولايلتفت ذا إلى ذا، والناس برؤوسهم هكذا، وكانت السلاطين تهابه، وهم له مستمعون، رضي الله عنه،

---

٨٧ ــ هو أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب القرشي المدني، أحد الفقهاء السبعة وأحد الأئمة المشهورين. قال عمر بن عبد العزيز: لم يبق أعلم بسنة ماضية من الزهري. وقال أيوب: مارأيت أعلم من الزهري. وكان معظماً وافر الحرمة عند هشام بن عبد الملك. وقال ابن تيمية: حفظ الزهري الاسلام نحواً من ٧٠ سنة (ت ١٢٤).

٨٨ ــ هو أبو عبد الرحمن العدوي المدني مولى ابن عمر. روى عن ابن عمر وأنس وسليمان بن يسار ونافع القرشي مولى ابن عمر. روى عنه ابنه عبد الرحمن وسليمان بن بلال وشعبة وصفوان بن سليم وعبد العزيز بن الماجشون وجماعة. قال ابن معين وأبو حاتم وابن سعد والنسائي: ثقة. زاد ابن سعد: كثير الحديث (ت ١٢٧).

٨٩ ــ سفيان بن عيينة: أبو محمد الهلالي مولاهم، الكوفي شيخ الحجاز وأحد الأعلام، نزيل مكة من تابعي التابعين. قال الشافعي: لولا مالك وابن عيينة لذهب علم الحجاز. وقال ابن وهب: لاأعلم أحداً أعلم بالتفسير من ابن عيينة. وقال العجلي: كان حديثه نحواً من (٧٠٠) حديث. ونقل النووي في التهذيب عنه أنه قال: قرأت القرآن وأنا ابن أربع سنين، وكتبت الحديث وأنا ابن سبع سنين، ولما بلغت خمس عشرة سنة قال لي أبي: يابني! قد انقطعت عنك شرائع الصبي فاختلط بالخير تكن من أهله، واعلم أنه لن يسعد بالعلماء إلا من أطاعهم، وأطعهم تسعد، واخدمهم تقتبس من علمهم. فجعلت أميل إلى وصية أبي ولا أعدل عنها (ت ١٩٨).

وقد أثنى عليه الأئمة، فمن أراد الإطلاع على ذلك مع زيادة، فعليه بتهذيب الأسماء واللغات للنووي رحمه الله[٩٠]. وقال في الكتاب المذكور: توفي بالمدينة في صفر سنة تسع وسبعين ومائة، ودفن بالبقيع رحمه الله ورضي عنه. وولد سنة ثلاث وتسعين، وقيل سنة إحدى وتسعين وقيل سنة أربع وقيل سنة سبع، قالوا: وحمل به في البطن ثلاث سنين. وقال عند وفاته: لله الأمر من قبل ومن بعد. انتهى. (عن) أبي عبد الله (نافع) بن هرمز مولى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وهو صغير، اشتراه عبد الله بن عمر، وهو تابعي جليل، سمع سيده عبد الله بن عمر، وأبا هريرة، وأبا سعيد الخدري، وأبا لبابة، ورافع بن خديج، وعائشة، والربيع بنت معوذ[٩١]رضي الله عنه، وسمع خلائق من التابعين، وروى عنه أبو إسحاق السبيعي، ومحمد بن عجلان، ويحيى الأنصاري والزهري، وابن جريج، ومالك، والأوزاعي، والليث، وابن أبي ذيب، وخلائق لايحصون. وأجمعوا علي توثيقه، وجلالته وقال البخاري: أصح الأسانيد: مالك عن نافع عن ابن عمر[٩٢]وقال مالك: إذا سمعت من نافع حديثاً عن ابن عمر لاأبالي أني لم أسمعه من غيره. وقال عبد الله بن عمر: لقد مَنَّ الله علينا بنافع. وقال ابن سعد: بعث عمر بن عبد العزيز نافعاً إلى مصر، يعلمهم السنن. ومات بالمدينة سنة سبع عشرة ومائة. وقيل سنة عشرين. وقال النسائي: أثبت أصحاب نافع مالك رضي الله عنهم. (عن) مولاه (عبد الله بن عمر) بن الخطاب رضي الله عنه وعن أبيه عمر المذكور، وعن الصحابة أجمعين، وهو الامام القرشي الصحابي الزاهد بن الصحابي الزاهد، رضي الله عنهما، أسلم مع أبيه قبل بلوغه، وهاجر قبل أبيه، وثبت عنه أنه قال: عُرضت على النبي ﷺ عام أحد وأنا ابن أربع عشرة سنة

---

٩٠ ــ التهذيب. القسم الأول (٢ : ٧٥ ــ ٧٩).

٩١ ــ في نسخة: بنت مسعود.

٩٢ ــ [ذكره الحاكم في المعرفة ص ٥٣].

فلم يجزني ، وعرضت عليه يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة سنة ، فأجازني[٩٣] وشهد الخندق وما بعدها من المشاهد مع رسول الله ﷺ ، وشهد غزوة مؤتة واليرموك ، وفتح مصر وافريقية . وكان شديد الاتباع لآثار رسول الله ﷺ حتى إنه ينزل منازله ، ويصلي في كل مكان يصلي فيه ، بل قلّ نظيره في المتابعة لرسول الله ﷺ في الأقوال والأفعال والزهادة في الدنيا ومقاصدها .

روىٰ عنه أولاده الأربعة : سالم ، وحمزة ، وعبد الله ، وبلال . وروىٰ عنه نافع مولاه ، وخلائق لايحصون ، من كبار التابعين وغيرهم .

وكان له من الأولاد : سالم ، وعبد الله ، وعاصم ، وحمزة ، وبلال ، وواقد ، وبنات . وكان عبد الله بن عبد الله وصيّ أبيه ، وله عقب بالمدينة ، ومناقب عبد الله بن عمر كثيرة مشهورة ، وقد ذكر النووي رحمه الله في تهذيب الأسماء واللغات بعضها ثم قال : توفي عبد الله بن عمر[٩٤] سنة ثلاث وسبعين بعد قتل عبد الله بن الزبير بثلاثة أشهر وقيل بستة أشهر . وقال يحيى بن بكير[٩٥] : توفي عبد الله بن عمر بمكة بعد الحج ، ودفن بالمحصب ، وقال وبعض الناس يقول : بفخّ.وفخ بالخاء المعجمة موضع بقرب مكة[٩٦][٩٧] . رضي الله عنه وعن الصحابة أجمعين .

---

٩٣ ــ * أخرجه البخاري (٥ : ٢٧٦ ، ٧ : ٣٩٣) والترمذي (١٧١١) وقال : « حسن صحيح » وابن ماجه (٢٥٤٣) .

٩٤ ــ [في التهذيب : بمكة] .

٩٥ ــ أبو زكريا يحيى بن عبد الله بن بكير القرشي المخزومي الحافظ ، وقد ينسب إلى جده ، روى عن مالك والليث وجماعة . وفي التهذيب لابن حجر عن الساجي : هو صدوق . قال ابن عدي : كان جاراً لليث بن سعد وهو أثبت الناس ، وعنده عن الليث ماليس عند أحد . وقال مسلمة بن قاسم : تكلم فيه لأن سماعه من الامام مالك إنما كان بعرض حبيب . وقال البخاري : ماروى ابن بكير في التاريخ عن أهل الحجاز فإني أنفيه (ت ٢٣١) .

٩٦ ــ فخ : موضع بمكة . القاموس المحيط (١ : ٢٦٦) [وفي معجم البلدان (٤ : ٢٣٧) : واد بمكة] .

٩٧ ــ [التهذيب (١ : ٢٨١)] .

(وإن زدتَ راوياً عن مالك) عن نافع عن ابن عمر (فقل) أصح الأسانيد (الإمام) أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن الشافع بن السائب ابن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف بن قصي، القرشي المطلبي (الشافعي) الحجازي المكي (عن مالك عن نافع عن ابن عمر[٩٨]) رضي الله عنهم. فقد قال الأستاذ أبو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي[٩٩]: انه أجل الأسانيد لاجماع أهل الحديث على أنه لم يكن في الرواة عن مالك أجل من الشافعي رضي الله عنهم[١٠٠].

والامام الشافعي رضي الله عنه يلتقي مع النبي ﷺ في عبد مناف. وقال الامام النووي رحمه الله في تهذيب الأسماء واللغات[١٠١]: وقد أكثر العلماء رحمهم الله من المصنفات في مناقب الشافعي وأحواله من المتقدمين والمتأخرين، ومن أحسنها وأتقنها: كتاب البيهقي[١٠٢]رحمه الله. ثم قال: أجمعوا على أنه ــ أي الشافعي رضي الله عنه ــ ولد سنة خمسين ومائة، ثم المشهور الذي عليه الجمهور: أنه ولد بغزة وقيل بعسقلان، ثم حمل إلىٰ مكة وهو ابن سنتين، وتوفي بمصر سنة أربع ومائتين وهو ابن أربع وخمسين سنة.

---

٩٨ ــ في نسخة زاد: « عن أمير المؤمنين ».

٩٩ ــ هو أبو منصور عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي التميمي. عالم متقن من أئمة الأصول. قال النووي: كان شيخ إمام الحرمين في الفرائض (ت ٤٢٠).

١٠٠ ــ ذكره العراقي في التبصرة (١ : ٣٩).

١٠١ ــ التهذيب القسم الأول (١ : ٤٤ ــ ٦٧) ذكر فيه ترجمته مفصلةً.

١٠٢ ــ هو الامام العلم أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي الخُسْرَوْجردي ــ نسبة إلى خسروجرد قرية ببيهق ــ الشافعي الحافظ صاحب التصانيف. قال ابن ناصر الدين: كان واحد زمانه وفرد أقرانه حفظاً وإتقاناً وثقة وعمدة. ومن مصنفاته: السنن الكبرى والصغرى والمعارف ودلائل النبوة. لزم أبا عبد الله الحاكم مدة غير قصيرة، وبلغت تصانيفه ألف جزء ونفع الله بها المسلمين شرقاً وغرباً (٣٨٤ ــ ٤٥٨هـ).

قال الربيع رحمه الله[١٠٣]: توفي الشافعي رضي الله عنه ليلة الجمعة بعد المغرب، وأنا عنده، ودفن بعد العصر يوم الجمعة آخر يوم من رجب سنة أربع ومائتين، وقبره بمصر عليه من الجلالة وله من الاحترام ماهو لائق بمقام ذلك الامام رحمه الله. ونشأ رحمه الله يتيماً في حجر أمه، ولما أخذ في الفقه وحصل منه على مسلم بن خالد الزنجي[١٠٤]وغيره من أئمة مكة ماحصل، رحل إلى المدينة الشريفة قاصداً أن يأخذ عن الامام مالك بن أنس رضي الله عنه، ورحلته مشهورة فيها مصنف معروف فأكرمه الامام مالك وعامله لنسبه وعلمه وفهمه وعقله وأدبه، بما هو اللائق به رضي الله عنهما. وقرأ الموطأ على مالك حفظاً فأعجبته قراءته، فكان مالك يستزيده من القراءة لاعجابه بقراءته. ولازم مالكاً فقال له: إتق الله فإنه سيكون لك شأن، وكان للشافعي حين أتى مالكاً ثلاث عشرة سنة، ثم رحل إلىٰ اليمن، ثم إلىٰ العراق وناظر محمد بن الحسن وغيره، وَجَدَّ في الاشتغال بالعلم، ونشر علم الحديث، وأقام مذهب أهله، ونصر السنة، وشاع ذكره وفضله، وتزايد تزايداً ملأ البقاع. وطلب منه عبد الرحمن بن مهدي إمام أهل الحديث في عصره أن يصنف كتاباً في أصول الفقه. وكان عبد الرحمن بن مهدي ويحيى بن سعيد القطان يعجبان بكتاب الرسالة، وكذلك أهل عصرهما ومن بعدهما، وكان القطان وأحمد بن حنبل يدعوان للشافعي رضي الله عنهم في صلاتهما، لما رأياه من اهتمامه باقامة الدين وقال

---

١٠٣ ــ الربيع بن سليمان، أبو محمد المصري المؤذن صاحب الشافعي وراوية كتبه عنه. روى عن ابن وهب وأسد بن موسى ويحيى بن حسان وجماعة. وروى عنه أبو داود والنسائي وابن ماجه وغيرهم. قال ابن ابن حاتم: سمعنا عنه وهو صدوق ثقة متفق عليه، وقد استعان به المزني مع جلالته على مافاته عن الشافعي بسبب كتابه، وقد سمع أبو زرعة الرازي جميع كتب الشافعي منه (ت ٢٧٠).

١٠٤ ــ مسلم بن خالد بن فروة المخزومي: أبو خالد الزنجي المكي الفقيه. روى عن زيد بن أسلم وعبد الله بن عمرو بن هشام والزهري وابن جريج وغيرهم. روى عنه ابن وهب والشافعي والحميدي والقعنبي وأبو نعيم وغيرهم. وقال ابن المديني: ليس بشيء. وقال البخاري: منكر الحديث يكتب حديثه ولايحتج به. وقال ابن سعد: كان كثير الغلط وكان في هديه نعم الرجل ولكنه كان يغلط، وذكره ابن حبان في الثقات. وقال الساجي: صدوق كثير الغلط. وكان يرى القدر وقد روى عنه ماينفيه (ت ١٨٠).

المُزَني رضي الله عنه: قرأت الرسالة خمسمائة مرة، مامِن مرة إلا واستفدت منها فائدة جديدة. وصنف في العراق كتابه القديم ويسمى كتاب الحجة، ويرويه عنه أربعة من كبار أصحابه العراقيين وهم: أحمد بن حنبل وأبو ثور، والزعفراني، والكرابيسي. وأتقنهم له رواية الزعفراني. وخرج الشافعي رضي الله عنه إلى مصر سنة تسع وتسعين ومائة وقال الربيع: سنة مائتين ولعله قدم في آخر سنة تسع جمعاً بين الروايتين، وصنف كتبه الجديدة كلها بمصر، وسار ذكره في البلدان، وقصده الناس من: الشام واليمن والعراق وسائر النواحي والأقطار، للتفقه عليه والرواية عنه، وسماع كتبه منه وأخذها عنه. وساد أهل مصر وغيرهم، وابتكر كتباً لم يُسبق إليها منها: أصول الفقه، وكتاب القسامة، وكتاب الجزية، وكتاب أهل البغي، وغيرها. رضي الله عنه.

ومن مناقبه رضي الله عنه أنه تصدر في عصر الأئمة المبرزين للإفتاء والتدريس والتصنيف وقد أمره بذلك شيخه أبو خالد مسلم بن خالد الزنجي إمام أهل مكة وفقيهها، وقال له: إفت ياأبا عبد الله فقد والله آن لك أن تفتي، وكان للشافعي إذ ذاك خمس عشرة سنة، وأخذ عن الشافعي رضي الله عنه في سن الحداثة، مع توفر العلماء في ذلك العصر، وهذا من الدلائل الصريحة لعظم جلالته، وعلو مرتبته، وهذا كله مشهور في كتب مناقبه، وغيرها، رضي الله عنه. وكان رضي الله عنه، قد جزأ الليل ثلاثة أجزاء: الثلث الأول يكتب، والثاني يصلي، والثالث ينام. وقال الربيع: نمت في منزل الشافعي ليالي، فلم يكن ينام من الليل إلا يسيراً. وقال الحميدي[١٠٥]: كان الشافعي يختم في كل يوم ختمةً. وقال أحمد بن حنبل رضي الله

---

١٠٥ ــ عبد الله بن زبير بن عيسى بن عبيد الله بن أسامة أبو بكر الحميدي المكي، روى عن ابن عيينة والشافعي والوليد بن مسلم ووكيع وعبد العزيز بن أبي حازم وجماعة، وروى عنه أصحاب الكتب الستة وغيرهم. قال أحمد بن حنبل: الحميدي عندنا إمام. وقال أبو حاتم: هو أثبت الناس في ابن عيينة وهو رئيس أصحابه وهو ثقة إمام. قال الحاكم: محمد بن إسماعيل إذا وجد الحديث عنه لايخرجه من غيره من الثقة (ت ٢١٩ هـ).

عنه: إذا جاءت المسألة ليس فيها أثر فافت فيها بقول الشافعي رضي الله عنه. ومصنفاته في الأصول والفروع التي لم يُسبَق إليها كثيرة مشهورة، كالأم في نحو خمسة عشر مجلداً وهو مشهور، وجامعي المزني: الكبير والصغير، ومختصريه مختصر الربيع والبويطي، وكتاب حرملة، وكتاب الحجة وهو القديم، والرسالة الجديدة والقديمة، والأمالي والإملاء، وغير ذلك مما هو معروف.

قال القاضي الإمام أبو محمد الحسين(١٠٦) بن محمد المروزي في خطبة تعليقه: قيل ان الشافعي رضي الله عنه صنف مائة وثلاثة عشر كتاباً، في التفسير، والفقه، والأدب، وغير ذلك، وإما حسنها فأمر يدرك بمطالعتها، فلا يتمارىٰ فيه موافق ولا مخالف رضي الله عنه.

ثم قال النووي رحمه الله: فصل في نوادر من حكم الشافعي رضي الله عنه، وجزيل كلامه، قال رحمه الله: طلب العلم أفضل من صلاة النافلة(١٠٧).

وقال: ماتقرب إلى الله تعالى بشيء بعد الفرائض أفضل من طلب العلم.

وقال: مَن أراد الدنيا فعليه بالعلم، ومن أراد الآخرة فعليه بالعلم.

وقال: ماأفلح في العلم إلا من طلبه في القلة، ولقد كنت أطلب القرطاس فيعسر عليّ.

وقال: تفقه قبل أن ترأس، فإذا رأست فلا سبيل إلى التفقه.

---

١٠٦ ــ هو الحسين بن محمد بن أحمد أبو علي المروزي شيخ الشافعية في زمانه، تفقه على القفال وروى عن أبي نعيم الاسفرائيني. كان يلقب بحبر الأمة. قال النووي في التهذيب (١: ١٦٤): له التعليق الكبير وماأجزل فوائده وأكثر فروعه المستفادة، وله الفتاوى المفيدة، وتفقه عليه جماعات من الأئمة وروي عنه جملة كثيرة من الأحاديث النبوية، ومتى أطلق « القاضي » في كتب متأخري الخراسانيين كالنهاية والتتمة وكتب الغزالي ونحوها فالمراد القاضي حسين (ت ٤٦٢).

١٠٧ ــ [أخرجه أبو نعيم في الحلية (٩: ١١٩) والبيهقي في المدخل (ق ٣٤ / ١ ــ ٢) والخطيب في شرف أصحاب الحديث (ص ١١٣) وابن عبد البر في الانتقاء (ص ٨٤) وفي الجامع (١: ٢٥) والهروي في ذم الكلام (ق ٣١ / ١، ١١٣ / ١) وإسناده صحيح].

وقال: زينة العلماء التوفيق وحسن الخلق، وجمالهم كرم النفس.

وقال: زينة العلم الورع والحلم.

وقال: ليس العلم ماحفظ[108]، العلم مانفع.

وقال: فقر العلماء فقر إختيار، وفقر الجهال فقر اضطرار. وقال: المراء في العلم يقسي القلب، ويورث الضغائن.

وقال: ماكذبت قط، ولاحلفت بالله تعالى لاصادقاً ولاكاذباً.

وقال: ماتركت غسل الجمعة في برد ولاسفر ولاغيره.

وقال: ماشبعت منذ ستة عشر سنة، إلا شبعة طرحتها من ساعتي، وفي رواية: من عشرين سنة.

وقال: مَن لم تعزه التقوىٰ فلا عِزَّ له.

وقال: مافزعت من الفقر قط.

وقال: من غلبته شدة الشهوة للدنيا لزمته العبودية لأهلها، ومن رضي بالقنوع زال عنه الخضوع.

وقال: من أحبَّ أن يفتح الله قلبه وينوره، فعليه بترك الكلام فيما لايعنيه، واجتناب المعاصي، وتكون له خفية فيما بينه وبين الله تعالى من عمل. وفي رواية: فعليه بالخلوة وقلة الأكل وترك مخالطة السفهاء وبعض أهل العلم الذين ليس معهم انصاف ولا أدب.

وقال: لو أوصى رجل بشيء لأعقل الناس، صرف إلى الزهاد.

وقال: العاقل من عَقَلَه عقلُهُ عن كل مذموم.

---

١٠٨ ــ في نسخة: « حفظ العلم ».

وقال : لو علمت أن شرب الماء البارد ينقص مروءتي ماشربته ، ولو كنت اليوم ممن يقول الشعر لَرُثِيَت المروءة .

وقال : للمروءة أربعة أركان : حسن الخلق والسخاء والتواضع والنسك .

وقال : لايكمل الرجل في الدنيا إلا بأربعة : بالديانة ، والأمانة والصيانة ، والرزانة .

وقال : ليس بأخيك من احتجت إلى مداراته .

وقال : من علامة الصديق أن يكون لصديق صديقه صديقاً .

وقال : لاتقصر في حق أخيك اعتماداً على مودته .

وقال : لاتبذل وجهك إلى من يهون عليه ردك .

وقال : مَنْ بَرَّك فقد أوثقك ، ومَنْ جَفَاكَ فَقَدْ أطلقك .

وقال : من نَمَّ لك نَمَّ بك .

وقال : من وعظ أخاه سراً ، فقد نصحه وزانه ومن وعظه علانية فقد فضحه وشانه .

وقال : من سام بنفسه فوق مايساوي رده الله تعالىٰ إلى قيمته .

وقال : التواضع من أخلاق الكرام ، والتكبر من شيم اللئام .

وقال : التواضع يورث المحبة ، والقناعة تورث الراحة .

وقال : أرفع الناس قدراً ، من لايرىٰ قدره ، وأكثرهم فضلاً من لايرىٰ فضله .

وقال : إذا كثرت الحوائج فابدأ بأهمها .

وقال : من كتم سره كانت الخيرة[١٠٩] في يده .

وقال : الشفاعات زكاة المروات .

---

١٠٩ ــ [هذا هو الموافق لما في التهذيب] وفي نسخة : « كانت الخير » .

وقال: الانبساط إلى الناس مجلبة لقرناء السوء والإنقباض عنهم مكسبة للعداوات، فكن بين المنقبض والمنبسط.

وقال: ماأكرمت أحداً فوق مقداره إلا اتضع من قدري عنه بمقدار مازدت في إكرامه.

وقال: صحبة من لايخاف العار، عار يوم القيامة.

وقال: مِن الذل أشياء: حضور مجلس العلم بلا نسخة[١١٠]، وعبور الحمام بلا سطل، وتذلل الشريف للدنيء لينال منه شيئاً، وتذلل الرجل للمرأة لينال منها شيئاً، ومداراة الأحمق، فإن مداراته غاية لاتدرك.

وقال له رجل أوصني، فقال له: ان الله تعالى خلقك حراً فكن كما خلقك.

وقال: من وُلي القضاء فلم يفتقر فهو لص.

وقال: لابأس على الفقير[١١١] أن يكون معه سفيه يسافه به.

وقال: إذا أخطأتك الصنعة[١١٢] إلى من يتقي الله عز وجل، فاصنعها إلى من يتقى العار.

وقال: من كان فيه ثلاث خصال فقد أكمل الايمان: من أمر بالمعروف وائتمر به، ونهى عن المنكر وانتهى عنه، وحافظ على حدود الله تعالى. انتهى.

وجميع مانقلته في مناقب الامام الشافعي رضي الله عنه، فمن كتاب تهذيب الأسماء واللغات للامام النووي[١١٣] رحمه الله باختصار، ومن أراد المزيد من ذلك فعليه بالكتاب المذكور، والكتب المصنفة في مناقبه يظفر بما يريد، رضي الله عنه، ونفعنا

---

١١٠ ــ في نسخة: « بلا حضور نسخة ».

١١١ ــ في نسخة: « الفقيه » [وهو الأصوب كما في التهذيب (١ : ٥٧)].

١١٢ ــ في نسخة: « الصنيعة » [وكذا في التهذيب].

١١٣ ــ القسم الأول (١ : ٤٤ ــ ٦٧).

ببركاته، والمسلمين آمين[١١٤].

(وإن زدت راوياً عن) الامام الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم (فقل) أصح الأسانيد (الإمام) أبو عبد الله (أحمد) بن محمد (بن حنبل) بن هلال بن أسد بن ادريس بن عبد الله بن حيان بالمثناة بن عبد الله بن أنس بن عوف بن قاسط بن مازن بن شيبان الشيباني المروزي ثم البغدادي رضي الله عنه[١١٥](عن) الامام (الشافعي عن) الامام (مالك عن) سيدنا (نافع عن) سيدنا عبد الله (بن) أمير المؤمنين (عمر رضي الله عنه).

قال العراقي[١١٦]رحمه الله: لاتفاق أهل الحديث على أن مِنْ أَجَلِّ مَن أخذ عن الشافعي من أهل الحديث الإمام أحمد رضي الله عنه، قال: وقع لنا بهذه الترجمة: حديث واحد. أخبرني به أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن الخباز بقراءتي عليه بدمشق قال: أخبرنا المسلم بن مكي (ح) وأخبرني علي بن أحمد الفَرَضي[١١٧]، بقراءتي عليه بالقاهرة فقال: أخبرتنا زينب بنت مكي قالا[١١٨]أخبرنا حنبل أخبرنا هبة الله بن محمد أخبرنا الحسن بن علي التميمي أخبرنا أحمد بن جعفر بن حمدان،

---

١١٤ ــ [مثل آداب الشافعي ومناقبه لابن أبي حاتم، ومناقب الشافعي للبيهقي، وترجمة الشافعي في الحلية، وغيرها كثير].

١١٥ ــ هو أبو عبد الله الشيباني المروزي البغدادي صاحب المذهب الصابر على المحنة الناصر للسنة. قال فيه الشافعي: خرجت من بغداد وماخلفت بها أفقه ولا أورع ولا أزهد من أحمد بن حنبل. أخذ العلم عن الشافعي، وعدد السبكي في الطبقات أجلة شيوخه، وألف المسند الذي هو أصل من أصول هذه الأمة. وأما زهده وورعه وتقلله من الدنيا فقد سارت بأخباره الركبان، حتى أفرد جماعة من الأئمة التصنيف في مناقبه منهم البيهقي. ومن الذكريات المسطورة على جبين الدهر مسألة خلق القرآن التي ابتلى فيها بلاء شديداً (١٦٤ ــ ٢٤١ هـ).

١١٦ ــ التبصرة (١ : ٢٠)، وفي نفس الصفحة قال الشيخ زكريا: ان أصح الأسانيد: الامام أحمد عن الشافعي عمن ذكر لاتفاق أهل الحديث على أن أجل من أخذ عن الشافعي من أهل الحديث أحمد.

١١٧ ــ [في التبصرة: « العرضي »].

١١٨ ــ [في التبصرة: « قال » وهو خطأ].

حدثنا عبد الله بن أحمد قال حدثني أبي رحمه الله قال حدثنا محمد بن إدريس الشافعي قال أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم، أن رسول الله ﷺ قال: « لايبع بَعْضُكم على بيع بعض » ونهى عن النجش، ونهى عن بيع حبل الحبلة، ونهى عن المزابنة، والمزابنة: بيع الثمر بالثمر كيلاً، وبيع الكرم بالزبيب كيلاً. أخرجه البخاري مفرقاً من حديث مالك. انتهى[١١٩].

مطلب ترجمة الامام أحمد

وقال الإمام النووي رحمه الله في تهذيب الأسماء واللغات[١٢٠]: خرج الامام أحمد رضي الله عنه من مرو حملاً وولد ببغداد ونشأ بها إلى أن توفي بها، ودخل مكة والمدينة، والشام، واليمن والكوفة، والبصرة، والجزيرة، وسمع سفيان بن عيينة[١٢١]ويحيى القطان[١٢٢]ووكيعاً وابن عُلية وابن مهدي وعبد الرزاق وخلائق. وروى عنه شيخه عبد الرزاق، ويحيى بن آدم وأبو الوليد وابن مهدي وعلي بن المديني، والبخاري ومسلم وأبو داود[١٢٣]وأبو زرعة الرازي وخلائق[١٢٤]. وروينا عن أبي مسهر[١٢٥]قال: ماأعلم أحداً يحفظ على هذه الأمة أمر دينها، إلا شاباً بالمشرق يعني أحمد بن حنبل

---

١١٩ ــ * البخاري (٤ : ٣٥٢، ٣٥٥، ٣٦٥، ٣٧٧).

١٢٠ ــ التهذيب، القسم الأول (١ : ١١٠).

١٢١ ــ [زاد في التهذيب: « وإبراهيم بن سعد »].

١٢٢ ــ [زاد في التهذيب: « وهشيماً »].

١٢٣ ــ [زاد في التهذيب: « والذهلي »].

١٢٤ ــ [ذكرهم النووي].

١٢٥ ــ هو عبد الأعلى بن مسهر بن عبد الأعلى بن مسلم الغساني الدمشقي. روى عن صدقة بن خالد ويحيى ابن حمزة الحضرمي ومالك وغيرهم. روى عنه البخاري في الأدب أو بلغه عنه، وروى عنه والباقون بواسطة محمد بن يوسف البيكندي وإسحاق بن يوسف الكوسج ويحيى بن معين وجماعة. قال أبو داود: سمعت أحمد يقول: رحم الله أبا مسهر ماكان أثبته، وجعل يطريه. امتحن في مسألة خلق القرآن ومثل للسيف لقتله فقال: مخلوق. فأمر بإشخاصه إلى بغداد فحبس بها فلم يلبث إلا يسيرا حتى مات سنة (٢١٨).

رضي الله عنه، وهو الإمام البارع، المجمع على إمامته(١٢٦)، وجلالته وورعه وزهادته، وحفظه، ووقور علمه، وسيادته. وقال أبو زرعة(١٢٧): مارأيت أحداً أجمع من أحمد ابن حنبل اجتمع فيه زهد، وفقه، وفضل، وأشياء كثيرة. وقال ابن المديني(١٢٨): ليس في أصحابنا أحفظ من أحمد بن حنبل. وقال عمرو بن محمد الناقد: إذا وافقني أحمد على حديث لاأبالي مَن خالفني. وقال الميموني: مارأيت مصلياً قط أحسن صلاة من أحمد بن حنبل ولا آتياً للسنن منه. وقال قتيبة وابن أبي حاتم(١٢٩): إذا رأيت الرجل يحب أحمد فاعلم أنه صاحب سنة. انتهى. ثم قال: قال ابن أبي حاتم: سمعت أبا زرعة يقول: بلغني أن المتوكل أمره أن يمسح الموضع الذي وقف الناس فيه للصلاة على أحمد بن حنبل، فبلغ مقام ألفي ألف وخمسمائة ألف. قال: وقال الوركاني: أسلم يوم وفاة أحمد عشرون ألفاً من اليهود والنصارى والمجوس، ووقع المأتم في أربعة أصناف: المسلمين، واليهود، والنصارى، والمجوس.

وأحوال أحمد رضي الله عنه، ومناقبه تكاد أن لاتحصى(١٣٠)، وقد صنف فيها

---

١٢٦ ـــ في نسخة: « أمانته ».

١٢٧ ـــ أبو زرعة العراقي: الحافظ ولي الدين أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين العراقي. أخذ عن الأسنوي وابن النقيب وغيرهما، وألف عدة تآليف منها شرحه على جمع الجوامع للسبكي، وتقلب في وظائف عديدة وتقرر في وظائف أبيه بعد موته، كان من خير أهل عصره بشاشة وصلابة في الحكم وقياماً في الحق (٧٦٢ ـــ ٨٢٦ هـ).

١٢٨ ـــ أبو الحسن علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي مولاهم البصري، صاحب التصانيف روى عن أبيه وحماد بن زيد وابن عيينة وابن علية وخلق كثير. وعنه البخاري وأبو داود وغيرهما. قال أبو حاتم: كان علماً في معرفة الحديث وعلله وكان أحمد لايسميه وإنما كان يكنيه تبجيلاً له. وقال ابن مهدي: ابن المديني أعلم الناس بحديث رسول الله ﷺ وخاصة بحديث ابن عيينة. قال البخاري: مااستصغرت نفسي عند أحد إلا عند علي بن المديني (ت ٢٣٤).

١٢٩ ـــ الامام الحافظ الناقد عبد الرحمن بن أبي حاتم بن ادريس بن المنذر التميمي الرازي الحنظلي. سمع أبا سعيد الأشج والحسن بن عرفة ويونس بن عبد الأعلى وجماعة. روى عنه يوسف الميانجي وأبو الشيخ ابن حيان وأبو أحمد الحاكم وغيرهم. قال الخليلي: أخذ علم أبيه وأبي زرعة وكان بحراً في العلوم ومعرفة الرجال. صنف الجرح والتعديل والتفسير في عدة مجلدات وله تأليف كبير في الرد علي الجهمية (ت ٣٢٧ هـ).

١٣٠ ـــ في نسخة: « لاتحصى ».

جماعة، ومقصودي في هذا الكتاب: الاشارة إلى أطراف المقاصد، وُلِد رحمه الله في شهر ربيع الأول سنة أربع وستين ومائة، وتوفي في ضحوة يوم الجمعة الثاني عشر من ربيع الأول سنة إحدى وأربعين ومائتين ودفن ببغداد، وقبره مشهور معروف يتبرك به رحمه الله ورضي عنه. انتهى.

(وقيل) أصح الأسانيد (غير ذلك) فقال الامام أحمد بن حنبل واسحاق بن راهويه: أصح الأسانيد أبو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهري عن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن أبيه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما[١٣١]. وقال عبد الرزاق[١٣٢]بن هَمَّام[*]: أصح الأسانيد محمد بن شهاب الزهري المذكور عن زين العابدين[١٣٣]بن الحسين[١٣٤]بن أمير المؤمنين علي[١٣٥]بن أبي طالب عن أبيه الحسين[١٣٦]عن جده علي المذكور رضي الله عنهم[١٣٧].

---

١٣١ ــ التبصرة وفتح الباقي (١: ٢٢ ــ ٢٣) [وهو في المعرفة للحاكم (ص ٥٤)].

١٣٢ ــ أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، صاحب المصنف، روى عن معمر وابن جريج وطبقتهما ورحل إليه الأئمة إليه لأنه أحد الأعلام الحفاظ. روى عنه الامام أحمد وابن راهويه وابن المديني وابن معين. وثقه غير واحد لكن نقموا عليه التشيع (ت ٢١١ هـ).

* ــ التبصرة (١: ٢٧).

١٣٣ ــ علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب وفاطمة الزهراء. سمي زين العابدين لفرط عبادته. قال أبو حازم الأعرج: مارأيت شيخاً هنا أفضل منه، وكان زين العابدين من أكابر العارفين وسادات التابعين وكان عبد الملك ابن مروان يجله ويحترمه (٣٨ ــ ٩٦ هـ).

١٣٤ ــ أبو عبد الله الحسين بن علي وفاطمة الزهراء. ولد سنة (٤) وكان أشبه الناس بجده محمد ﷺ. سبط رسول الله وريحانته وريحانة أهل الجنة. استشهد في يوم عاشوراء عن ست وخمسين سنة وقتل معه (٨٢) رجلاً.

١٣٥ ــ أمير المؤمنين أبو الحسنين علي بن أبي طالب الهاشمي ابن عم رسول الله ﷺ وصهره، خصائصه ومناقبه جمة، وقد صنف الامام النسائي مصنفاً في ذلك. مات شهيداً في (١٧) من رمضان سنة (٤٠) وله من العمر (٦٣) سنة.

١٣٦ ــ في نسخة: « الحسن ».

١٣٧ ــ التبصرة (١: ٢٧) [ونقله السيوطي في التدريب (١: ٧٨)].

وقال عمرو بن علي الفلاس[138] وغيره: أصح الأسانيد أبو بكر محمد بن سيرين[139] عن أبي عمر عَبيدة[140] ـــ بفتح العين ـــ السلماني عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه[141].

وقال يحيى بن معين[142]: أصح الأسانيد سليمان بن مهران الأعمش[143] عن إبراهيم بن يزيد بن قيس النخعي[144] عن علقمة بن قيس[145] عن عبد الله بن

---

١٣٨ ـــ أبو حفص عمرو بن علي الباهلي البصري الصيرفي الفلاس الحافظ، أحد الأعلام. أخذ عن معتمر بن سليمان وابن عيينة والقطان وغيرهم. قال عباس العنبري: ماتعلمت الحديث إلا من عمرو بن علي. وقال النسائي: ثقة حافظ. وقال أبو زرعة: إنه من فرسان الحديث. وقد صنف في الحديث وعني به (ت ٢٤٩ هـ).

١٣٩ ـــ محمد بن سيرين البصري التابعي الامام في التفسير والحديث والفقه وتعبير الرؤيا والمقدم في الزهد والورع. سمع من عدة صحابة ومن التابعين. قال ابن سعد: كان ثقة مأموناً عالياً رفيعاً فقيهاً. وقال الخطيب: كان أحد الفقهاء المذكورين بالورع (ت ١١٠ هـ).

١٤٠ ـــ عَبيدة السَلْماني: ابن عمرو ويقال ابن قيس بن عمر المرادي. أخذ عن علي وابن مسعود وابن الزبير. وأخذ عنه الشعبي والنخعي وعبد الله بن سلمة وابن سيرين. قال ابن عيينة: كان يوازي شريحاً في العلم والقضاء. وقال ابن معين: لايُسأل عن مثله. وثقه ابن حبان والعجلي (ت ٧٢ وقيل ٧٣).

١٤١ ـــ فتح الباقي (١ : ٢٧) [ورواه الحاكم باسناده عن الفلاس ص ٥٤].

١٤٢ ـــ أبو زكريا يحيى بن معين بن زياد البغدادي، ثقة حافظ مشهور، إمام أهل الحديث والجرح والتعديل. روى عن ابن المبارك وابن عيينة ويحيى القطان وجماعة. روى عنه أبو حاتم والبخاري ومسلم وأبو داود وجماعة. قال صالح بن أحمد: يحيى أعلم بالرجال والكنى. وقال عمرو الناقد: ماكان في أصحابنا أعلم بالاسناد من يحيى بن معين. وقال الامام أحمد: كل حديث لايعرفه يحيى فليس بحديث (ت ٢٣٣ هـ).

١٤٣ ـــ أبو محمد سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي. أحد الأئمة الثقات معدود في صغار التابعين، محدث الكوفة وعالمها. وقال ابن عيينة: كان أقرأهم لكتاب الله وأعلمهم بالفرائض وأحفظهم للحديث. وقد عيب عليه التدليس (ت ١٤٨ هـ).

١٤٤ ـــ فقيه أهل الكوفة وهو تابعي جليل. دخل على عائشة ـــ رضي الله عنها ـــ ولم يثبت له منها سماع، وسمع جماعات من كبار التابعين، وروى عنه جماعات من التابعين، وأجمعوا على توثيقه وبراعته في الفقه (ت ٩٦).

١٤٥ ـــ في الأصل: « قليس » والصواب ماأثبت وكما في النسخة الأخرى، وهو أبو شبل علقمة بن قيس بن عبد الله بن مالك بن علقمة النخعي الكوفي التابعي الكبير الجليل. سمع عمر بن الخطاب وعثمان وعلياً وابن مسعود وجماعة من الصحابة. روى عنه أبو وائل والنخعي وابن سيرين وغيرهم من التابعين. وأجمعوا على جلالته وعظم محله ووفور علمه (ت ٦٢ وقيل ٦٣).

مسعود رضي الله عنه[١٤٦].

فائدة: قال العراقي في ألفيته[١٤٧]: « ولُمْ من عَمَّمَهُ » وقال في شرحها: أي ولُم من عَمَّمَ الحكم في أصح الأسانيد في ترجمة لصحابي واحد، بل ينبغي أن يقيد[١٤٨] كل ترجمة منها بصحابيها. قال الحاكم[١٤٩]: لاينبغي أن يقطع الحكم في أصح الأسانيد لصحابي واحد، فنقول وبالله التوفيق: إن أصح أسانيد أهل البيت جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي إذا كان الراوي عن جعفر ثقة، وأصح أسانيد الصديق: إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن أبي بكر الصديق[١٥٠] رضي الله عنه. وأصح أسانيد عمر: الزهري عن سالم[١٥١] عن أبيه عن جده. وأصح أسانيد أبي هريرة[١٥٢]: الزهري عن سعيد بن المسيب[١٥٣] عن

---

١٤٦ ــ التبصرة وفتح الباقي (١ : ٢٨ ــ ٣٠) [وقد أسنده الحاكم ص ٥٥].

١٤٧ ــ التبصرة (١ : ٢٧) وشرحه في (١ : ٣٠).

١٤٨ ــ [في التبصرة: « تقيد »].

١٤٩ ــ [في المعرفة للحاكم ص ٥٥، وفيه: « فلا يمكن »، وهو بعد كلام ذكر فيه خلاف الأئمة في أصح الأسانيد].

* ــ هو الامام أبو عبد الله جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي المدني الصادق، روى عن أبيه والقاسم بن محمد ونافع والزهري وغيرهم. روى عنه مالك والسفيانان وشعبة وآخرون. اتفقوا على إمامته وجلالته وسيادته (٨٠ ــ ١٤٨ هـ).

١٥٠ ــ [قوله: « الصديق رضي الله عنه » غير موجود في المعرفة].

١٥١ ــ هو سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب المدني التابعي الامام الفقيه الزاهد. قال مالك: لم يكن أحد في زمانه أشبه بالصالحين ممن مضى منه. روى عن أبيه وأبي أيوب الأنصاري وأبي هريرة وعائشة ورافع بن خديج وغيرهم. روى عنه نافع والزهري وموسى بن عقبة وآخرون (ت ١٠٦ وقيل ١٠٧).

١٥٢ ــ [في المعرفة: « وأصح أسانيد المكثرين من الصحابة لأبي هريرة »].

١٥٣ ــ الامام الجليل التابعي أبو محمد سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب القرشي المخزومي. سمع من عمر ابن الخطاب وعثمان وزيد بن ثابت وعائشة وغيرهم من الصحابة. وكان واسع العلم متين الديانة قوّالاً بالحق فقيه النفس. قال قتادة: مارأيت أحداً أعلم من سعيد بن المسيب. وكذا قال غير واحد. قال الذهبي: وقد أفردت سيرة سيدنا سعيد بن المسيب في مؤلف. واختلف في سنة وفاته فقد قيل سنة (٩٤) وقيل (٨٩) وقيل (٩١) والأول أقوى لكثرة رواته.

أبي هريرة. وأصح أسانيد ابن عمر: مالك عن نافع عن ابن عمر. وأصح أسانيد عائشة: عبيد الله بن عمر[154] عن القاسم[155] عن عائشة. وقال يحيى بن معين: هذه ترجمة مشبكة[156] بالذهب. وأصح أسانيد ابن مسعود[157]: سفيان الثوري عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود[158]. وأصح أسانيد أنس بن مالك: عن الزهري عن أنس [رضي الله تعالى عنهم][*]. وأصح أسانيد المكيين: سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر[159]. وأصح أسانيد اليمانيين: مَعمَر[160] عن همّام[161] عن أبي هريرة. ....

---

١٥٤ ــ عبيد الله بن عمر بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي المدني التابعي. سمع أباه عمر وعثمان وأبا موسى وغيرهم. كان شديد البطش. قتل بصفين سنة (٣٧).

١٥٥ ــ [في المعرفة: القاسم بن محمد بن أبي بكر] وهو أبو محمد ويقال أبو عبد الرحمن. روى عن أبيه وعمته عائشة وعن العبادلة وغيرهم من الصحابة. روى عنه ابنه عبد الرحمن والشعبي وسالم بن عبد الله ابن عمر. وكان ثقة رفيعاً عالماً فقيهاً إماماً ورعاً كثير الحديث. وقال البخاري: أنه أفضل أهل زمانه. توفي سنة (١٠٦) أو (١٠٧) وقيل غير ذلك.

١٥٦ ــ في الأصل: « مسبكة » [وفي المعرفة وشرح الألفية وغيرهما من المصادر: « مشبكة »].

١٥٧ ــ أبو عبد الرحمن عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب. صحابي ابن صحابية. أسلم قديماً وشهد سائر المشاهد وشهد له رسول الله ﷺ بالجنة. روى عنه كثير من الصحابة والتابعين (ت ٣٢).

١٥٨ ــ [قلت: وليُعلم أن الحاكم قد ذكر الاسم الثلاثي لكل من الرواة المذكورين].

* ــ زيادة من النسخة الأخرى.

١٥٩ ــ هو أبو عبد الله جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام الأنصاري السلمي المدني، صحابي ابن صحابي. أحد المكثرين روى عشرة آلاف وخمسمائة حديثاً. روى عن الخلفاء الأربعة. وروى عنه جماعة من التابعين منهم ابن المسيب وعطاء وسالم وغيرهم. شهد (١٩) غزوة ولم يشهد بدراً ولا أحداً. قال النووي: حيث أطلق جابر في هذه الكتب فهو جابر بن عبد الله وإذا أُريد غيره قُيِّد (ت ٧٣ وقيل ٧٨).

١٦٠ ــ أبو عروة مَعْمَر بن راشد بن أبي عمرو البصري. سمع عمرو بن دينار والزهري وثابتاً البناني وغيرهم. روى عنه السفيانان وشعبة وحماد بن زيد وغيرهم. قال معمر: جلست إلى قتادة وأنا ابن أربع عشرة سنة فما سمعت منه حديثاً إلا كأنه ينقش في صدري. قال ابن معين: معمر أثبت في الزهري من ابن عيينة. اتفقوا على توثيقه وجلالته (ت ١٥٣ وقيل ١٥٨).

١٦١ ــ أبو عبد الله همام بن منبه بن كامل ويقال أبو عقبة اليماني الصنعاني. اتفقوا على توثيقه (ت ١٣١ وقيل ١٣٢).

.... وأثبت أسانيد المصريين الليث[١٦٢]عن يزيد بن أبي حبيب[١٦٣]عن أبي الخير[١٦٤]عن عقبة بن عامر[١٦٥]. وأثبت أسانيد الشاميين: الأوزاعي[١٦٦]عن حسان بن عطية عن الصحابة. وأثبت أسانيد الخراسانيين: الحسين بن واقد عن عبد الله بن بُريدة عن أبيه. انتهى[١٦٧]والله أعلم.

مطلب الحسن لذاته

(والحسن لذاته قال) الحافظ أبو سليمان حَمْد ــ باسكان الميم ــ ابن محمد بن إبراهيم بن الخطاب رحمهم الله البُستي الشافعي (الخطابي) نسبة إلى جد

---

١٦٢ ــ أبو الحارث الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي مولاهم المصري شيخ الديار المصرية وعالمها. سمع عطاء بن أبي رباح وابن أبي مليكة ونافع وخلائق. روى عنه ابن عجلان وابن المبارك وقيس بن ربيع وغيرهم. قال يحيى بن بكير: مارأيت أحداً أكمل من الليث، كان فقيه النفس عربي اللسان يحسن القرآن والنحو ويحفظ الحديث والشعر (٩٤ ــ ١٧٥ هـ).

١٦٣ ــ يزيد بن أبي حبيب ــ اسمه سويد ــ أبو رجاء. حدث عن أبي الخير مرثد وعطاء وجماعة. روى عنه الليث وسعيد بن أبي أيوب وَعمرو بن الحارث. قال الليث: هو عالمنا وسيدنا. (ت ١٢٨).

١٦٤ ــ مرثد بن عبد الله أبو الخير اليزني المصري. روى عن سعيد بن زيد وأبي أيوب وَعمرو بن العاص. روى عنه عبد الرحمن بن شماسة وكعب بن علقمة ويزيد بن أبي حبيب وجعفر بن أبي ربيعة وغيرهم. كان مفتي أهل مصر في زمانه. وثقه العجلي وابن حبان وابن شاهين. (ت ٩٠).

١٦٥ ــ أبو حماد عقبة بن عامر بن عيسى بن عمر. له تسع كنى. روى عنه جابر بن عبد الله وابن عباس وغيرهما من الصحابة وخلائق من التابعين. سكن دمشق ومصر ووليها لمعاوية بن أبي سفيان. (ت ٥٨).

١٦٦ ــ شيخ الاسلام أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو بن محمد الدمشقي. حدث عن عطاء والقاسم بن مخيمرة والزهري وجمع. وحدث عنه شعبة وابن المبارك ويحيى القطان وغيرهم. قال إسماعيل بن عياش: سمعتهم يقولون سنة (١٤٠) الأوزاعي اليوم عالم الأمة. (٨٨ ــ ١٥٧ هـ).

١٦٧ ــ قال الشيخ زكريا في فتح الباقي (١: ٣٥ ــ ٣٨): « اقتصر على اختلافهم في أصحية الأسانيد لأنهم الأهم. وإلا فقد تكلموا على أوهاها. قال الحاكم وغيره: أوهى أسانيد أبي هريرة: السري بن إسماعيل عن داود بن يزيد الأودي عن أبيه عن أبي هريرة. وأوهى أسانيد ابن مسعود: شريك عن أبي فزارة عن أبي يزيد عن ابن مسعود. وأوهى أسانيد أنس: داود بن المحبر عن أبيه عن أبان بن عياش عن أنس. وفائدته: ترجيح بعضها على بعض وتمييز مايصلح للاعتبار مما لايصلح ».

أبيه (هو ماعرف[١٦٨] مخرجه) قال الشيخ زكريا رحمه الله[١٦٩] : أي رجاله وكل منهم مخرج خرج منه الحديث ودار عليه وذلك أي قوله ماعرف مخرجه كناية عن الاتصال، إذ المرسل والمنقطع والمعضل والمدلَّس ـ بفتح اللام ـ قبل أن يتبين تدليسه لايعرف مخرج الحديث منها. انتهى. (واشتهرت رجاله) قال الشيخ زكريا رحمه الله[١٧٠] : بالعدالة والضبط اشتهاراً دون اشتهار رجال الصحيح. انتهى. ثم قال[١٧١] : وبما قررته في الاشتهار سقط الاعتراض بأن الخطابي لم يميز الحسن من الصحيح. انتهى.

مطلب الحسن لغيره

(والحسن لغيره قال) الحافظ أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة (التِرمذي)[١٧٢] بكسر التاء والميم على المشهور رُوِيا بالمعجمة نسبة إلى تِرمِذ مدينة بطرف جيحون (هو ماسَلِم مِنَ الشُذُوذ) الذي مر ذكره (ولم يكن في رواته مَنْ يُتهم بالكذب) بأن لم يظهر منه تعمده.

قال الشيخ زكريا رحمه الله[١٧٣] : ولما شمل هذا ماكان بعض رواته سيء الحفظ، أو مستوراً، أو مدلساً بالعنعنة، أو مختلطاً شَرَطَ شرطاً آخر. انتهى. وهو

---

١٦٨ ــ قال العراقي : « الحسن ماعُرِف مخرجه واشتهرت رجاله وعليه مدار أكثر الحديث وهو الذي يقبله أكثر العلماء ويستعمله أكثر الفقهاء » التبصرة (١ : ٨٤).

١٦٩ ــ فتح الباقي (١ : ٨٤).

١٧٠ ــ * المصدر السابق.

١٧١ ــ فتح الباقي (١ : ٨٥) وزاد : « ولامن الضعيف ».

١٧٢ ــ أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الضحاك السلمي الترمذي. تلميذ البخاري ومشاركه فيما يرويه في عدة من المشايخ. سمع منه شيخه البخاري وغيره وكان مبرزاً على الاقران آية في الحفظ والاتقان. صنف الجامع والعلل والشمائل. (ت ٢٧٩).

١٧٣ ــ فتح الباقي (١ : ٨٥).

ماذكرته بقولي : (ولم يكن ورد فردا)[١٧٤]قال الشيخ زكريا رحمه الله[١٧٥] : بل جاء من وجه آخر فأكثر مثله أو فوقه، بلفظه أو بمعناه، يترجح به أحد الاحتمالين، لأن سيء الحفظ مثلاً يحتمل أن يكون ضَبَط مرويه ويحتمل خلافه، فإذا وَرد مثل مارواه من وجه آخر غلب على الظن أنه ضبط انتهى. أي ضبط مرويه.

فائدة : قال العراقي رحمه الله في ألفيته[١٧٦]: في تعريف الحسن: وقيل ماضَعفٌ قريبٌ محتمل فيه، وقال في شرحها[١٧٧] : هذا قول ثالث في حد الحسن. قال ابن الجوزي[١٧٨]في العلل المتناهية وفي الموضوعات: « الحديث الذي فيه ضعف قريب محتمل هو الحديث الحسن. » انتهى[١٧٩] . ولَمَّا كان هذا القول لايقاوم الآخرين لأن الضعف القريب المحتمل لاضابط له، لم يعَوِل عليه ابن الصلاح بل جمع بين القولين الأولين فقط. وأشرت إلى ذلك بالتعريفين[١٨٠]السابقين للخطابي والترمذي والله أعلم.

---

١٧٤ ــ قال العراقي : « وهو إيراد علي الترمذي حيث اشترط في الحسن أن يُروى من غير وجه نحوه، ومع ذلك فقد حسن أحاديث لاتروى إلا من وجه واحد كحديث إسرائيل عن يوسف بن أبي بردة عن أبيه عن عائشة قالت : كان رسول الله ﷺ إذا خرج من الخلاء قال : غفرانك. فإنه قال فيه : حديث حسن غريب لانعرفه إلا من حديث إسرائيل عن يوسف بن أبي بردة. قال : ولايعرف في هذا الباب إلا حديث عائشة » اه من التبصرة (١ : ٨٦).

١٧٥ ــ فتح الباقي (١ : ٨٥).

١٧٦ ــ التبصرة (١ : ٨٤).

١٧٧ ــ التبصرة (١ : ٨٦).

١٧٨ ــ الامام الحافظ عالم العراق أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد، الواعظ المفسر صاحب التصانيف السائرة في فنون العلم. سمع أبا القاسم بن الحصين وأبا السعادات أحمد بن أحمد المتوكلي. وحدث عنه جماعة من الأفاضل. وألف كتباً تحتاج إلى فهرس لذكرها. كان في التفسير من الأعيان وفي الحديث من الحفاظ وفي التاريخ من المتوسعين ولديه فقه كثير واسع واما السمع الوعظي فله فيه ملكة قوية. (ت ٥٩٧).

١٧٩ ــ الموضوعات لابن الجوزي (١ : ٣٥) وفتح الباقي (١ : ٨٧).

١٨٠ ــ وكذلك أشار إلى ضعف القول الثالث، بتصديره إياه بقوله : « وقيل » فتح الباقي (١ : ٨٦ ــ ٨٧).

فائدة ثانية : الحسن لذاته : إذا أتت له طرق أخرى من الطرق التي هي دونه ، أو طريق واحد تساوي طريقه ، أو ترجح عليها ، حكمت بصحته ، فيكون صحيحاً لغيره ، وبه تتم الأقسام الأربعة التي أشرت إليها سابقاً .

وقال العراقي رحمه الله[١٨١] : كحديث محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه : ان رسول الله ﷺ قال : « لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة . »[١٨٢] . قال ابن الصلاح : محمد بن عمرو بن علقمة من المشهورين بالصدق والصيانة ، لكنه لم يكن من أهل الإتقان ، حتى ضعفه بعضهم من جهة سوء حفظه ، ووثقه بعضهم لصدقه وجلالته ، فحديثه من هذه الجهة حسن ، فلما انضم إلى ذلك كونه روي من وجه[١٨٣]آخر ، زال بذلك ماكنا نخشاه عليه من جهة سوء حفظه ، وانجبر به ذلك النقص اليسير ، فصح هذا الإسناد والتحق بدرجة الصحيح . انتهى[١٨٤] .

فائدة ثالثة : الحسن عند الفقهاء ومعظم المحدثين ملحق بالصحيح في الاحتجاج والعمل به ، وان كان لايلحقه في الرتبة لضعف رواته ، وانحطاط ضبطه[١٨٥] .

---

١٨١ ــ التبصرة (١ : ٩٣) .

١٨٢ ــ [أخرجه أحمد (٢ : ٤٢٩) والترمذي (٢٢) والطحاوي في شرح المعاني (١ : ٤٤)] .

١٨٣ ــ * فقد تابع أبا سلمة عليه كل من :

عبد الرحمن بن هرمز (الأعرج) : وحديثه عند البخاري (٢ : ٣٧٤) ومسلم (١ : ٢٢٠) .

سعيد المقبري : وحديثه عند ابن ماجه (٢٨٧) وأحمد (٢ : ٤٣٣) .

وأبيه .

وعطاء مولى أم صبية .

حميد بن عبد الرحمن . وغيرهم . انظر التبصرة (١ : ٩٤) .

١٨٤ ــ مقدمة ابن الصلاح (ص ٣١ ــ ٣٢) .

١٨٥ ــ التبصرة (١ : ٩٣) .

قال الشيخ زكريا رحمه الله: بل قال ابن الصلاح[١٨٦]رحمهم الله تعالى: من سماه صحيحاً لاندراجه فيما يحتج به، لاينكر أنه دونه، فهذا اختلاف في العبارة، دون المعنى انتهى[١٨٧].

مطلب الضعيف

(والضعيف ماليس بصحيح ولاحسن) قال العراقي رحمه الله في ألفيته[١٨٨]: أما الضعيف فهو مالم يبلغ مرتبة الحسن. انتهى. وقال الشيخ زكريا رحمه الله: ولامرتبة الصحة المفهومة بالأولى. انتهى[١٨٩].

وقال العراقي في شرح ألفيته: ماقصر عن رتبة الحسن فهو ضعيف. وقول ابن الصلاح: هو مالم يجمع[١٩٠]صفات الصحيح ولاصفات الحسن، فذكر الصحيح غير محتاج إليه، لأن ماقصر عن الحسن، فهو عن الصحيح أقصر. انتهى[١٩١]. وعبارة هذا المختصر ليست مساويةً لعبارة ابن الصلاح، فلا اعتراض عليها كما هو ظاهر للمتأمل. وأقسام الضعيف كثيرة بلغ بها العراقي رحمه الله اثنين وأربعين[١٩٢]. وابن حبان البستي رحمه الله: تسعةً وأربعين. والشيخ زكريا رحمه الله[١٩٣]أكثر من ذلك، فراجعها في محالها، ومع ذلك فقد قال الشيخ زكريا رحمه الله فيه: وذلك مع

---

١٨٦ ــ ونصه: « ثم ان من سمى الحسن صحيحاً لاينكر أنه دون الصحيح المقدم المبين أولاً، فهذا إذاً اختلاف في العبارة دون المعنى، والله أعلم » ابن الصلاح ص ٣٧.

١٨٧ ــ فتح الباقي (١ : ٩٠).

١٨٨ ــ التبصرة (١ : ١١١).

١٨٩ ــ فتح الباقي (١ : ١١١).

١٩٠ ــ علوم الحديث ص ٣٧، وأطنب أبو حاتم ابن حبان البستي في تقسيمه، فبلغ به خمسين قسماً إلا واحداً، وماذكرته ضابط جامع لجميع ذلك.

١٩١ ــ التبصرة (١ : ١١١).

١٩٢ ــ التبصرة (١ : ١١٢ ــ ١١٥).

١٩٣ ــ فتح الباقي (١ : ١١٢ ــ ١١٥).

كثرة التعقب فيه قليل الفائدة، كما قاله شيخنا يعني ابن حجر كغيره. انتهى[١٩٤].

وقال العراقي رحمه الله: ومن أقسام الضعيف: ماله لقب خاص، كالمضطرب، والمقلوب، والموضوع، والمنكر، وهو بمعنى الشاذ كما سيأتي. انتهى[١٩٥].

مطلب المرفوع

(فصل و) الحديث (المرفوع ماأُضيف) ولو حكماً (إلى النبي ﷺ قولاً) كقول الصحابي رضي الله عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: كذا، أو حدثنا رسول الله ﷺ بكذا، وكقوله هو أو غيره: قال رسول الله ﷺ: كذا، (أو فعلاً) كقول الصحابي رضي الله عنه: رأيت رسول الله ﷺ فعل كذا، أو كقوله هو أو غيره: كان رسول الله ﷺ يفعل كذا، (أو تقريراً) كقول الصحابي رضي الله عنه: فعلت بحضرة النبي ﷺ كذا، أو كقوله هو أو غيره: فعل فلان بحضرة النبي ﷺ كذا ولايذكر إنكاره لذلك، هذا كله فيما أضيف إليه صريحاً. ومثال المرفوع من القول حكماً: مايقول الصحابي[١٩٧] الذي لم يأخذ عن الاسرائليات[١٩٨] مما لامجال للاجتهاد فيه، وليس له تعلق ببيان لغة أو شرح غريب،

---

١٩٤ ــ فتح الباقي (١ : ١١٤).

١٩٥ ــ التبصرة (١ : ١١٦).

١٩٦ ــ قال الشيخ زكريا: « سواء أضافه صحابي أو غيره ولو منا الآن، فيدخل فيه المتصل والمرسل والمنقطع والمعضل والمعلق، دون الموقوف والمقطوع. هذا هو المشهور. واشترط فيه الحافظ أبو بكر الخطيب رفع الصاحب فيخرج مرفوع غيره من تابعي ومن دونه. قال شيخنا: والظاهر أن الخطيب لم يشترط ذلك وأن كلامه خرج مخرج الغالب من أن مايضاف إلى النبي ﷺ إنما يضيفه الصحابي » اهـ. من فتح الباقي (١ : ١١٧).

١٩٧ ــ في نسخة: « مايقوله الصحابي ».

١٩٨ ــ أي من كتب اليهود أو من أفواههم، وهو احتراز من الذين يأخذون عنهم كعبد الله بن سلام، كان أصله يهودياً فأسلم وكعبد الله بن عمرو بن العاص، فإنه وقع في يده في وقعة اليرموك كتب كثيرة من كتب اليهود والنصارى، فكان يخبر بما فيها من الأمور المغيبة حتى كان بعض أصحابه يقول له: حدثنا عن النبي ﷺ ولاتحدثنا من الكتب التي بين يديك. وقد دخلت الاسرائيليات في كتب التفسير والسير، وبطل هذه وهب بن منبه الصنعاني (ت ١١٠) والسدي الكبير إسماعيل بن عبد الرحمن الكوفي (ت ١٢٧) والواقدي (ت ٢٠٧)، وقد أكثر علماء الجرح والتعديل من الطعن في التفاسير والمغازي التي نقلت الاسرائيليات. من تعليقات كمال الدين محمد بن عبد القادر على شرح النخبة باختصار (ص ٥٦ ــ ٥٨).

كالإخبار عن الأمور الماضية من بدأ الخلق، وأخبار الأنبياء، والأمور الآتية، كأحوال القيامة، أو الاخبار عما يحصل بفعله ثواب مخصوص أو عقاب مخصوص(١٩٩).

ومثال المرفوع من الفعل حكماً: أن يفعل الصحابي ــ رضي الله عنه ــ مالامجال للإجتهاد فيه فينزل على أن ذلك عنده من النبي ﷺ كما قال الشافعي رحمه الله في صلاة علي رضي الله عنه في الكسوف: في كل ركعة أكثر من ركوعين(٢٠٠).

ومثال المرفوع من التقدير حكماً: أن يخبر الصحابي أنهم كانوا يفعلون في زمن النبي ﷺ كذا(٢٠١)، فإن له حكم الرفع من جهة أن الظاهر اطلاعه ﷺ على ذلك، لتوفر دواعيهم على سؤاله عن أمور دينهم، ولأن ذلك الزمان زمان نزول وحي، فلا يقع من الصحابة فعل شيء ويستمرون عليه إلا وهو غير ممنوع الفعل، وقد استدل جابر وأبو سعيد رضي الله عنهما على جواز العزل: بأنهم كانوا يفعلونه والقرآن ينزل ولو كان ممنوع الفعل لنهى عنه القرآن(٢٠٢).

مطلب مايلتحق بالمرفوع

ويلتحق بالمرفوع حكماً: ماورد بصيغة الكناية، في موضع الصيغ الصريحة،

---

١٩٩ ــ قال ابن حجر في شرح النخبة (ص ٥٨): « وإنما كان له حكم المرفوع لأن إخباره بذلك يقتضي مخبراً له، ومالامجال للاجتهاد فيه يقتضي موقفاً للقائل به، ولاموقف للصحابة إلا النبي ﷺ أو بعض من يخبر عن الكتب القديمة، فلهذا وقع الاحتراز عن القسم الثاني، وإذا كان كذلك فله حكم مالو قال: قال رسول الله ﷺ فهو مرفوع سواء أكان ماسمعه منه أو عنه بواسطة » اهـ .

٢٠٠ ــ * لعل هذا قول في مذهب الشافعي، وإلا فالثابت عنه « ركوعين في كل ركعة » كما في الأم (١: ٢٤٢ ــ ٢٤٣).

٢٠١ ــ ذكره ابن حجر في شرح النخبة (ص ٥٩).

٢٠٢ ــ [رواه البخاري (٩: ٣٠٥) ومسلم (٢: ١٠٦٥)].

كقول التابعي عن الصحابي يرفع الحديث[٢٠٣]، أو يرويه، أو ينميه[٢٠٤]، أو يبلغ به[٢٠٥]، أو رواية[٢٠٦]، أو رواه، ومن الصيغ المحتملة: قول الصحابي: من السنة كذا[٢٠٧]، فالأكثر أن ذلك مرفوع[٢٠٨]، ومن ذلك قوله رضي الله عنه: أمرنا بكذا[٢٠٩]، أو نُهينا عن كذا[٢١٠]، ومن ذلك: أن يحكم الصحابي رضي الله عنه على فعل من الأفعال بأنه: طاعة الله ورسوله[٢١١]، أو معصية، كقول عمار بن ياسر رضي الله عنه: من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى أبا القاسم ﷺ[٢١٢]، فهذا حكم الرفع أيضاً، لأن الظاهر أن ذلك مما تلقاه عن النبي ﷺ.

---

٢٠٣ ــ [مثاله مارواه البخاري (١٠ : ١٣٦) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: الشفاء في ثلاث: شربة عسل وشرطة محجم وكية نار. رفع الحديث].

٢٠٤ ــ [مثاله مارواه مالك في الموطأ (١ : ٣٢١) عن أبي حازم بن دينار عن سهل بن سعد قال: كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى في الصلاة. قال أبو حازم: لاأعلم إلا أنه ينمي ذلك].

٢٠٥ ــ [مثاله مارواه البخاري (٦: ٢٥٦) ومسلم (٣: ١٤٥١) عن الأعرج عن أبي هريرة يبلغ به ــ وفي طريق آخر: رواية ــ : « الناس تبع لقريش في هذا الشأن »].

٢٠٦ ــ [تقدم مثاله في التعليق السابق].

٢٠٧ ــ [مثال ذلك قول أبي قلابة عن أنس: من السنة إذا تزوج البكر على الثيب أقام عندها سبعاً. قال أبو قلابة: لو شئت لقلت أن أنساً رفعه إلى النبي ﷺ. أي لو قلت لم أكذب. لأن قوله من السنة هذا معناه. من تدريب الراوي (١ : ١٨٩) والحديث أخرجه البخاري (٩ : ٣١٣) ومسلم (٢ : ١٠٨٤)].

٢٠٨ ــ قال ابن حجر: « نقل ابن عبد البر الاتفاق على ذلك، قال: وإذا قالها غير الصحابي فكذلك مالم يضفها إلى صاحبها كسنة العمرين. وفي نقل الاتفاق نظر، فعن الشافعي في أصل المسألة قولان، وذهب إلى أنه غير مرفوع أبو بكر الصيرفي وأبو بكر الرازي وابن حزم، واحتجوا بأن السنة تتردد بين النبي ﷺ وبين غيره، وأجيبوا بأن احتمال ارادة غير النبي ﷺ بعيد » نزهة النظر (ص ٦٠ ــ ٦١).

٢٠٩ ــ * مثاله مارواه البخاري (١ : ٤٦٦) ومسلم (٢ : ٦٠٥ ــ ٦٠٦) عن أم عطية أنها قالت: أمرنا أن نخرج في العيدين العواتق وذوات الخدور، وأُمِرَ الحيض أن يعتزلن مصلى المسلمين.

٢١٠ ــ * مثاله مارواه البخاري (٣ : ١٤٤) ومسلم (٢ : ٦٤٦) عن أم عطية أنها قالت: نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا.

٢١١ ــ في نسخة: « طاعة الله أو الرسول ».

٢١٢ ــ [أخرجه أبو داود (٢٣٣٤) والترمذي (٦٨٦) وغيرهما وهو صحيح لطرقه].

هكذا مَثَّلَ جميع هذه الأمثلة الشهاب ابن حجر العسقلاني في كتابه شرح النخبة[٢١٣]ومنه نقلت باختصار. (سواء أضافه) أي المرفوع (صحابي أم غيره) من تابعي أو مَن بعده (فيدخل فيه) أي المرفوع (المتصل، والمرسل، والمنقطع، والمعلق، والمعضل) وكلها من صفات السند، وسيأتي بيانها (دون الموقوف والمقطوع) فهما مع الرفع من صفات المتن وسيأتي بيانهما (وهذا) أي القول بالتعميم (هو المشهور) عند المحدثين. ومقابله: ماذكرته بقولي (وشرط فيه) الحافظ أبو بكر أحمد بن علي (الخطيب أنه يرفعه الصحابي) فيخرج مارفعه غيره من تابعي ومَن دونه. قال الشيخ زكريا:قال شيخنا: والظاهر أن الخطيب لم يشترط ذلك، وان كلامه خرج مخرج الغالب من أن مايضاف إلى النبي ﷺ إنما يضيفه الصحابي رضي الله عنه. انتهى. (ومن يقابله) أي المرفوع من المحدثين (بالمرسل) كأن يقول في حديث رفعه فلان، وأرسله فلان (فقد عنى به المتصل) بالنبي ﷺ. قال الشيخ زكريا رحمه الله: فهو رفع مخصوص، لما مرّ أن المرفوع أعمّ من المتصل وغيره، على أن بعضهم جرى على هذا فقيد المرفوع بالاتصال. انتهى.

مطلب المسند

(والمسند المرفوع) قال الشيخ زكريا رحمه الله: وقد عرفته، فهما على المشهور فيه مترادفان، قال شيخنا: ويلزم عليه أن يصدق على المرسل، والمعضل، والمنقطع، إذا كان مرفوعاً، ولاقائل به. انتهى[٢١٤]. (أو) المسند (ماقد وصل إسناده) من راويه (إلى منتهاه ولو) كان الوصل (مع وقف) على صحابي أو غيره (قولان) أولهما لأبي عمر بن عبد البر، وثانيهما للخطيب. وعلى هذا القول الثاني قال الشيخ

---

٢١٣ ــ شرح النخبة (ص ٥٦ ــ ٦٠).

٢١٤ ــ فتح الباقي (١ : ١١٨) ثم قال بعد قوله ولاقائل به: « وهذا القول قول أبي عمر بن عبد البر ».

زكريا رحمه الله: فالمسند والمتصل يطلقان على المرفوع والموقوف، لكن استعمالهم للمسند في الموقوف قليل، بخلاف المتصل، فإن استعماله في المرفوع والموقوف على حد سواء. وفي كلام الخطيب[٢١٥] كما قال الناظم ــ يعني العراقي ــ مايقتضي أن يدخل في المسند المقطوع وهو قول التابعي، فيستعمل المسند مثلاً فيه بل وفي قول من بعد التابعي، قال وكلامهم يأباه. قلت: ويؤيده قوله بعد: ولم يروا أن يدخل المقطوع. انتهى[٢١٦].

فائدة: بقي في المسند قول ثالث، رجحه ابن حجر. قال رحمه الله: المسند في قول أهل الحديث: هذا حديث مسند، هو مرفوع صحابي بسند ظاهره الإتصال. قال فقولي: مرفوع كالجنس، وقولي: صحابي كالفصل، يخرج به مارفعه التابعي، فإنه مرسل، أو مَن دونه، فإنه معضل أو معلق، وقولي: ظاهره الإتصال يخرج ماظاهره الإنقطاع، ويدخل مافيه الإحتمال، ومايوجد فيه حقيقة الاتصال من باب أولى، ويفهم من التقييد بالظهور أنَّ الانقطاع الخفي كعنعنة المدلس والمعاصر الذي لم يثبت لقيه لايخرج الحديث عن كونه مسنداً لإطباق الأئمة الذين خرجوا المسانيد على ذلك، وهذا التعريف موافق لقول الحاكم رحمه الله[٢١٧]: المسند: مارواه المحدث عن شيخ يظهر سماعه منه، وكذا شيخه عن شيخه متصلاً إلى صحابي إلى رسول الله ﷺ. انتهى[٢١٨].

---

٢١٥ ــ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب. الحافظ الكبير. سمع أبا الحسن بن الصلت الأهوازي والجواليقي وابن أبي الفوارس وغيرهم. روى عنه شيخه البرقاني والفقيه نصر المقدسي وعبد العزيز الكناني وجماعة. قال ابن ماكولا: كان أحد الأعيان ممن شاهدناه معرفة وحفظاً وإثباتاً وضبطاً لحديث رسول الله ﷺ وتفنناً في علله وأسانيده وعلماً بصحيحه وغريبه ومنكره. ولم يكن للبغداديين بعد الدارقطني مثله. (٣٩٢ ــ ٤٦٣ هـ).

٢١٦ ــ فتح الباقي (١: ١٢٠).

٢١٧ ــ المعرفة للحاكم (ص ١٧).

٢١٨ ــ شرح النخبة (ص ٦٩) ثم قال: « وأما الخطيب فقال: المسند المتصل. فعلى هذا: الموقوف إذا جاء بسند متصل يسمى عنده مسنداً. لكن قال: إن ذلك قد يأتي لكن بقلة وأبعد ابن عبد البر حيث قال: المسند المرفوع، ولم يتعرض للاسناد فإنه يصدق على المرسل والمعضل والمنقطع إذا كان المتن مرفوعاً. ولاقائل به » اهـ.

وقال الشيخ زكريا رحمه الله[٢١٩] : والقائل به لحظ الفرق بينه وبين المتصل والمرفوع، من حيث أن المرفوع ينظر فيه إلى حال المتن دون الاسناد من أنه متصل أولا، والمتصل ينظر فيه إلى حال الاسناد دون المتن من أنه مرفوع أولا، والمسند ينظر فيه إلى الحالين معاً فيجمع شرطي الرفع والاتصال، فيكون بينه وبين كل من المرفوع والمتصل عموم وخصوص مطلق، فكل مسند مرفوع ومتصل ولاعكس، والحاصل[٢٢٠]: أن بعضهم جعل المسند من صفات المتن، وهو القول الأول، فإذا قيل: هذا حديث مسند علمنا أنه مضاف إلى النبي ﷺ ثم قد يكون مرسلاً ومعضلاً إلى غير ذلك، وبعضهم جعله من صفاته أيضاً، لكن لحظ فيه صفة الاسناد، وهو القول الثاني، فإذا قيل: هذا مسند علمنا أنه متصل الاسناد، ثم قد يكون مرفوعاً وموقوفاً إلى غير ذلك، وبعضهم جعله من صفاتهما معاً وهو القول الثالث. انتهى.

مطلب المتصل

(والمتصل) والموصول (هما ماالتصل إسناده إلى منتهاه سواء كان مرفوعاً) إلى النبي ﷺ (أو موقوفاً) على الصحابي فخرج بقيد الاتصال: المرسل، والمنقطع، والمعضل، والمعلق، ومعنعن المدلس قبل تَبيُّنِ سماعه. قال العراقي رحمه الله[٢٢١]: وأما أقوال التابعين إذا اتصلت بالأسانيد إليهم[٢٢٢]، فلا يسمونها متصلاً، وهذا معنى

---

٢١٩ ــ فتح الباقي (١ : ١٢٠).

٢٢٠ ــ * حكى ابن عبد البر في التمهيد (١ : ٢٥) ونقله عنه ابن الصلاح (ص ٣٩ ــ ٤٠) أن المسند لايقع إلا على كل ماالتصل مرفوعاً إلى النبي ﷺ، وبهذا قطع الحاكم في المعرفة (ص ١٧). ورجح المعلق على كتاب ابن الصلاح (وهو الدكتور نور الدين عتر) رأي الخطيب وهو أن المسند ماالتصل إسناده من راويه إلى منتهاه.

٢٢١ ــ التبصرة (١ : ١٢١ ــ ١٢٢).

٢٢٢ ــ في نسخة: بالاسناد إليهم.

قوله : ولم يروا أن يدخل المقطوع وان اتصل السند إلى قائله . قال ابن الصلاح[٢٢٣]: ومطلقه أي المتصل يقع على المرفوع ، والموقوف .

قلت : وإنما يمتنع اسم المتصل في المقطوع في حالة الاطلاق ، إما مع التقييد ، فجائز واقع في كلامهم كقولهم: هذا متصل إلى سعيد بن المسيب أو إلى الزهري ، أو إلى مالك ، ونحو ذلك . انتهى[٢٢٤].

وإنما يطلقوا المتصل على المقطوع للتنافر بين الوصل والقطع .

مطلب الموقوف

(والموقوف ماقصر على الصحابي)[٢٢٥]قولاً أو فعلاً أو تقريراً ، وخلا عن قرينة الرفع (سواء اتصل السند) به (أم انقطع) قال الشيخ زكريا : واشتراط الحاكم عدم انقطاعه شاذ[٢٢٦].

فائدة: قال ابن حجر رحمه الله : وهو ــ أي الصحابي ــ من لقي النبي ﷺ مؤمناً به ومات على الاسلام ، ولو تخللت ردة في الأصح ، والمراد باللقي[٢٢٧] : ماهو أعم من المجالسة والمماشاة ووصول أحدهما[٢٢٨]إلى الآخر وان لم يُكالِمه ، ويدخل[٢٢٩]فيه رواية أحدهما الآخر [سواء كان ذلك بنفسه أو بغيره][٢٣٠]والتعبير

---

٢٢٣ ــ علوم الحديث (ص ٤٠).

٢٢٤ ــ فتح الباقي (١ : ١٢٢).

٢٢٥ ــ قال ابن الصلاح : « وماذكرناه من تخصيصه بالصحابي فذلك إذا ذكر الموقوف مطلقاً ، وقد يستعمل مقيداً في غير الصحابي فيقال حديث كذا وقفه فلان على عطاء وطاوس أو نحو هذا » من علوم الحديث (ص ٤٢).

٢٢٦ ــ فتح الباقي (١ : ١٢٣) [ومقالة الحاكم في المعرفة (ص ١٨).

٢٢٧ ــ في شرح النخبة : « اللقاء ».

٢٢٨ ــ في شرح النخبة : « أحدهم ».

٢٢٩ ــ في شرح النخبة : « وتدخل ».

٢٣٠ ــ زيادة من شرح النخبة .

باللقي أولى من قول بعضهم: الصحابي من رأى النبي ﷺ لأنه يخرج [حينئذ][231]ابن أم مكتوم ونحوه من العميان وهم صحابة بلا تردد. واللقي في هذا التعريف كالجنس، وقولي « مؤمناً » كالفصل يخرج من حصل له اللقاء المذكور لكن في حال كونه كافراً.وقولي « به » فصل ثان يخرج به من لقيه مؤمناً لكن بغيره من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، لكن هل يخرج من لقيه مؤمناً بأنه سيبعث ولم يدرك البعث[232]فيه نظر. انتهى[233].

وذلك مثل بَحيرا الراهب[234]، وزيد بن عمرو بن نُفيل.

ثم قال ابن حجر: وقولي « ومات على الاسلام » فصل ثالث يخرج من ارتد بعد أن لقيه مؤمناً ومات على الردة كعبيد الله بن جحش، وابن خطل[235]، وقولي « ولو تخللت ردة » أي بين لُقيه مؤمناً به وبين موته على الاسلام، فان اسم الصحبة باق له سواء أرجع إلى الاسلام في حياته ﷺ أم بعده[236]، سواء ألقيه ثانياً أم لا. انتهى. ثم قال: يُعرف كونه صحابياً بالتواتر أو الشهرة أو بإخبار بعض الصحابة أو بعض الثقاة من التابعين أو باخباره عن نفسه أنه صحابي إذا كان دعواه ذلك يدخل تحت الإمكان. وقد استشكل هذا الأخير جماعة من حيث أن دعواه ذلك، نظير دعوى من قال: أنا عدل ويحتاج إلى تأمل. انتهى والله أعلم[237].

---

٢٣١ ـــ زيادة من شرح النخبة.

٢٣٢ ـــ في شرح النخبة: « البعثة »].

٢٣٣ ـــ شرح النخبة (ص ٦٤).

٢٣٤ ـــ بحيرا الراهب رأى النبي ﷺ قبل البعثة وهو في سفر تجاري لخديجة ذاهباً إلى الشام فأخبر بنبوته ﷺ وهو مؤمن بنبوته لما ثبت عنه من العلم الذي عنده. من التعليق على شرح نخبة الفكر (ص ٦٤).

٢٣٥ ـــ عبد الله بن خطل. وإنما أمر بقتله لأنه كان مؤمناً فبعثه رسول الله ﷺ مصدقاً فقتل مولى كان معه ثم ارتد مشركاً وكان له قينتان وكانتا تغنيان بهجاء رسول الله ﷺ، فأمر رسول الله ﷺ بقتلهما معه، فقتل وهو متعلق بأستار الكعبة.

٢٣٦ ـــ [في شرح النخبة: « أو بعده »]..

٢٣٧ ـــ شرح النخبة (ص ٦٧).

فائدة ثانية: هل يشترط في الصحابي الرواية في حال التمييز أم لا ؟.

مشى العراقي والشيخ زكريا على الاشتراط، وابن حجر في النخبة على عدم الاشتراط.

(وسماه) أي الموقوف (بعض الفقهاء) من الشافعية (الأثر) وسمى المرفوع الخبر. قال الشيخ زكريا رحمه الله: وأما المحدثون فقال النووي رحمه الله: انهم يطلقون الأثر على المرفوع والموقوف. انتهى[٢٣٨]. وقدمت الاشارة لذلك أول الكتاب.

فائدة: المقطوع يلحق بالموقوف كما صرح بذلك الشهاب ابن حجر رحمه الله.والله أعلم[٢٣٩].

مطلب المقطوع

(والمقطوع: قول التابعي أو فعله) قال الشيخ زكريا رحمه الله: إذا خَلىٰ عن قرينة الرفع والوقف، وكالتابعي من دونه قاله شيخنا. انتهى[٢٤٠].

والفرق بين المقطوع والمنقطع الآتي تعريفه: ان المقطوع من صفات المتن. والمنقطع من صفات السند كما سيظهر لك. وقال ابن الصلاح رحمه الله: وقد وجدت التعبير بالمقطوع عن المنقطع في كلام الامام الشافعي وأبي القاسم الطبراني[٢٤١]وغيرهما رحمهم الله. انتهى[٢٤٢].

---

٢٣٨ ــ فتح الباقي (١ : ١٢٣).

٢٣٩ ــ ذكره ابن حجر في شرح النخبة (ص ٦٩).

٢٤٠ ــ فتح الباقي (١ : ١٢٤). قال ابن حجر في شرح النخبة (ص ٦٨ ــ ٦٩): ومن دون التابعي مثله أي مثل ماينتهي إلى التابعي في تسمية جميع ذلك مقطوعاً. وان شئت قلت: موقوف على فلان فحصلت التفرقة في الاصطلاح بين المقطوع والمنقطع، فالمنقطع من مباحث الاسناد كما تقدم، والمقطوع من مباحث المتن كما ترى، وقد أطلق بعضهم هذا في موضع هذا وبالعكس تجوزا عن الاصطلاح » اهـ.

٢٤١ ــ أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي، كان ثقة صدوقاً واسع الحفظ بصيراً بالعلل والرجال والأبواب، كثير التصانيف. روى عن ألف شيخ وأكثر. روى عنه الحافظ أبو نعيم. من أهم مصنفاته المعاجم الثلاثة: الكبير والأوسط والصغير. (ت ٣٦٠).

٢٤٢ ــ علوم الحديث لابن الصلاح (ص ٤٣).

مطلب حد الصحابة والتابعي والمخضرم

فائدة: قال العراقي رحمه الله: اختلف في حد التابعي، فقال الحاكم وغيره: ان التابعي من لقي واحداً من الصحابة فأكثر. انتهى[٢٤٣].

قال ابن حجر رحمه الله: وهذا هو المختار، خلافاً لمن اشترط في التابعي طول الملازمة، أو صحة السماع أو التمييز، وبقي بين الصحابة والتابعين طبقة اختلف في الحاقهم بأي القسمين وهم المخضرمون الذين أدركوا الجاهلية والإسلام ولم يروا النبي ﷺ فعدهم ابن عبد البر في الصحابة[٢٤٤]. وادعى القاضي عياض وغيره أن ابن عبد البر يقول: انهم صحابة، وفيه نظر لأنه أفصح في خطبة كتابه بأنه إنما أوردهم ليكون كتابه جامعاً مستوعباً لأهل القرن الأول. والصحيح أنهم معدودون في كبار التابعين سواء عرف أن الواحد منهم كان مسلماً في زمن النبي ﷺ كالنجاشي[٢٤٥]أم لا. انتهى[٢٤٦].

وقال العراقي رحمه الله: المخضرمون من التابعين بفتح الراء وهم الذين أدركوا الجاهلية وحياة رسول الله ﷺ، وليست لهم صحبة، ولم يشترط بعض أهل اللغة نفي الصحبة. قال صاحب المحكم[٢٤٧]: رجل مخضرم إذا كان نصف عمره في

---

٢٤٣ ــ التبصرة (٣ : ٤٥).

٢٤٤ ــ كزيد بن وهب، فانه رحل إلى النبي ﷺ فقبض النبي ﷺ وهو بعد في الطريق، وقيس بن أبي حازم وأبي مسلم الخولاني وأبي عبد الله الصنابحي، فقد توفي النبي ﷺ قبل قدومه إليه بليال. وسويد بن غفلة قدم حين نفضت الأيدي من دفنه ﷺ. وعد الامام مسلم المخضرمين عشرين شخصاً. وقال الامام النووي: بل هم أكثر.

٢٤٥ ــ النجاشي: ملك الحبشة هو الذي هاجر إليه بعض الصحابة في أول الاسلام فأكرم مثواهم وأحسن وفادتهم وعاملهم بأحسن معاملة رحمه الله وجزاه عن المسلمين خير جزاء ولما مات صلى عليه النبي ﷺ صلاة الغائب.

٢٤٦ ــ شرح النخبة (ص ٦٧).

٢٤٧ ــ المحكم لابن سيده (   ).

الجاهلية ونصفه في الاسلام. انتهى[٢٤٨].

ثم قال: وفي كلام ابن حبان في صحيحه موافقة لكلام صاحب المحكم فإنه قال: والرجل إذا كان في الكفر له ستون سنة، وفي الاسلام ستون سنة يُدعىٰ مخضرماً، لكنه ذكر ذلك عند ذكر أبي عمرو الشيباني، وانه كان من المخضرمين فكأنه أراد ممن ليست له صحبة. انتهى[٢٤٩].

وقد أطال الكلام في المخضرم، واشتقاقه ومعناه، وذكر المخضرمين فراجعه في شرح ألفيته، وإنما تركته خوف الاطالة[٢٥٠].

مطلب المرسل

(والمرسل) قال الشيخ زكريا رحمه الله: ويجمع على مراسل ومراسيل من الارسال وهو الاطلاق كقوله تعالى: ﴿ إنا أرسلنا الشياطين على الكافرين ﴾ [مريم: ٨٤] فكأن المرسل أطلق الاسناد ولم يقيده بجميع رواته. انتهى[٢٥١].

(على المشهور) من أقوال ثلاثة (مارفعه التابعي) صريحاً أو كناية (إلى النبي ﷺ) قال الشيخ زكريا رحمه الله: وقيده شيخنا[٢٥٢]بما لم يسمعه من النبي ﷺ ليخرج من لقيه كافراً فسمع منه ثم أسلم بعد موته ﷺ، وحدث بما سمعه منه كالتنوخي رسول هرقل وَرُوِيَ قيصر. فإنه مع كونه تابعياً محكوم لما سمعه بالاتصال لا بالارسال. وخرج بالتابعي مرسل الصحابي. انتهى[٢٥٣].

وسواء كان التابعي من كبار التابعين كعبيد الله بن عدي بن الخيار، وقيس بن

---

٢٤٨ ــ التبصرة (٣ : ٥٥).
٢٤٩ ــ التبصرة (٣ : ٥٦).
٢٥٠ ــ التبصرة (٢ : ٥٥ ــ ٦٣).
٢٥١ ــ فتح الباقي (١ : ١٤٤).
٢٥٢ ــ شرح النخبة (ص ٣٦ ــ ٣٧).
٢٥٣ ــ فتح الباقي (١ : ١٤٥).

أبي حازم[٢٥٤]، وسعيد بن أبي حازم، وسعيد بن المسيب وأمثالهم، أو من صغار التابعين كالزهري وأبي حازم[٢٥٥]، ويحيى بن سعيد الأنصاري وأشباههم.

(وقيل) المرسل (مارفعه التابعي الكبير) إلى النبي ﷺ. قال الشيخ زكريا رحمه الله: فمرفوع الصغير يعنى على هذا لايسمى مرسلاً بل منقطعاً. وظاهر أن ذكر الكبير هنا وفيما يأتي جرى على الغالب، والمراد من كان جل روايته عن الصحابة، وفي كلامهم مايشير إليه. انتهى[٢٥٦].

(وقيل ماسقط منه) أي من سنده (راو) واحد (أو أكثر) من واحد (سواء كان) الساقط (من أوله) أي السند (أو من آخره أو من وسطه) قال الشيخ زكريا رحمه الله: فيشمل المنقطع والمعضل والمعلق، وهذا ماحكاه ابن الصلاح عن الفقهاء والأصوليين والخطيب[٢٥٧]، وكذا قال النووي رحمه الله: المرسل عند الفقهاء والأصوليين، والخطيب، وجماعة من المحدثين: ماانقطع اسناده على أي وجه كان. وخالف أكثر المحدثين فقالوا: هو رواية التابعين عن النبي ﷺ. انتهى[٢٥٨].

مطلب حكم الحديث المرسل

فائدة: في حكم المرسل قال الشيخ تاج الدين السبكي[٢٥٩]رحمه الله في

٢٥٤ ــ قيس بن أبي حازم. أبو عبد الله الكوفي. أدرك الجاهلية ورحل إلى النبي ﷺ ليبايعه فالتحق بالرفيق الأعلى. روى عن أبيه والعشرة وغيرهم. قال الآجري عن أبي داود: أجود التابعين إسناداً قيس بن أبي حازم ووقع الخلاف في روايته عن عبد الرحمن بن عوف (ت ٨٤ أو ٩٧ أو ٩٨).

٢٥٥ ــ سلمة بن دينار المخزومي مولاهم الأعرج التمار القاص الواعظ الزاهد عالم المدينة وقاضيها وشيخها. سمع سهل بن سعد الساعدي وابن المسيب والنعمان بن أبي عياش وعدة. روى عنه مالك والسفيانان والحمادان وخلف. (ت ١٤٠).

٢٥٦ ــ فتح الباقي (١: ١٤٥ ــ ١٤٦).

٢٥٧ ــ [علوم الحديث ص ٤٨].

٢٥٨ ــ فتح الباقي (١: ١٤٦) ثم قال: فالمرسل ذو أقوال ثلاثة الثاني أضيقها والثالث أوسعها والأول الأكثر في استعمال أهل الحديث، ومارواه تابع التابعي يسمونه معضلاً.

٢٥٩ ــ أبو نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي الشافعي مؤلف كتاب جمع الجوامع. قرأ على ←

جمع الجوامع في أصول الفقه، والشيخ جلال الدين المحلي في شرحه رحمهما الله: واحتج به أبو حنيفة[٢٦٠] ومالك في أشهر الروايتين عنه، والآمدي[٢٦١] مطلقاً فقالوا: لأن العدل لايسقط الواسطة بينه وبين النبي ﷺ، إلا وهو عدل عندهم وإلا كان ذلك تلبيساً قادحاً فيه وقوم ان كان المرسل من أئمة النقل كسعيد بن المسيب والشعبي بخلاف من لم يكن منهم فقد يظن من ليس بعدل عدلاً، فيسقطه لظنه، ثم هو على الاحتجاج به أضعف من المسند ــ أي الذي اتصل سنده ــ فلم يسقط منه أحد، خلافاً لقوم في قولهم: أنه أقوى من المسند، قالوا: لأن العدل لايسقط إلا من يجزم بعدالته، بخلاف من يذكر[٢٦٢] فيحيل الأمر فيه على غيره، وأجيب بمنع ذلك، والصحيح رده، وعليه الأكثر منهم الامام الشافعي، والقاضي أبو بكر الباقلاني. قال مسلم في صدر صحيحه[٢٦٣]: وأهل العلم بالأخبار للجهل بعدالة الساقط، وإن كان صحابياً، لإحتمال أن يكون ممن طرأ عليه[٢٦٤] قادح، فإن [كان][٢٦٥] المرسل لايروي إلا عن عدل، كأن عُرف ذلك من عادته، كابن

الحافظ المزي ولازم الذهبي وقرأ على والده. وأجيز بالافتاء والتدريس وهو ابن ١٨ سنة. من مؤلفاته طبقات الشافعية الكبرى ومعيد النعم ومبيد النقم. (٧٢٧ ــ ٧٧١).

٢٦٠ ــ النعمان بن ثابت مولى بني تيم بن ثعلبة. روى عن عطاء بن أبي رباح وطبقته وتفقه على حماد بن سليمان. وكان من أذكياء بني آدم، جمع الفقه والعبادة والورع والسخاء. قال الشافعي: الناس في الفقه عيال على أبي حنيفة. (ت ١٥٠).

٢٦١ ــ أبو الحسن علي بن أبي علي بن محمد الحنبلي ثم الشافعي السيف الآمدي. صاحب التصانيف العقلية برع في الخلاف وتفنن في علم النظر والكلام والحكمة وهو من أذكياء العالم. قال ابن عبد السلام: ماتعلمنا قواعد البحث إلا منه. وقال سبط ابن الجوزي: لم يكن في زمانه من يجاريه في الأصلين وعلم الكلام. قال الذهبي: له نحو عشرين مصنفاً. (ت ٦٣١).

٢٦٢ ــ [في جمع الجوامع: يذكره].

٢٦٣ ــ [مقدمة صحيح مسلم ( )].

٢٦٤ ــ [في جمع الجوامع: « له »].

٢٦٥ ــ [زيادة من جمع الجوامع].

المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن يرويان عن أبي هريرة قبل مرسله لانتفاء المحذور، وهو حينئذ مسند حكماً لأن اسقاط العدل كذكره. انتهى[٢٦٦]. لكن الذي مشىٰ عليه العراقي وتبعه الشيخ زكريا رحمهما الله عدم قبول ذلك[٢٦٧]وعبارة العراقي وقوله للجهل بالساقط، هو تعليل لرد المرسل، وذلك أنه تقدم ان من شرط الحديث الصحيح ثقة رجاله، والمرسل سقط منه رجل لايُعلم حاله، فعدم معرفة عدالة بعض رواته، وان اتفق الذي أرسله كان لايروي إلا عن ثقة فالتوثيق في الرجل المبهم غير كاف. انتهى[٢٦٨].

رجع إلى جمع الجوامع وشرحه، قالا: وان عضد مرسل كبار التابعين كقيس بن أبي حازم، وأبي عثمان النهدي، وأبي رجاء العطاردي، ضعيف يرجح، أي صالح للترجيح كقول صحابي، أو فعله، أو قول الأكثر من العلماء ليس فيهم صحابي، أو إسناد من مرسله أو غيره، بأن يشتمل على ضعف أو إرسال، بأن يرسله آخر يروي عن غير شيوخ الأول، أو قياس معين[٢٦٩]، أو انتشار له من غير نكير، أو عمل أهل العصر على وفقه، كان المجموع من المرسل والمنضم إليه العاضد له حجة، وفاقاً للشافعي رضيَ الله عنه، لامجرد المرسل، ولا مجرد المنضم إليه، لضعف كل منهما على انفراده، ولايلزم من ذلك ضعف المجموع، لأنه يحصل من اجتماع

---

٢٦٦ ــ [جمع الجوامع (٢ : ٢٠٢ ــ ٢٠٣)].

٢٦٧ ــ ذهب أكثر أهل الحديث إلى أن المرسل ضعيف لايحتج به، وحكاه ابن عبد البر في مقدمة التمهيد عن جماعة من أصحاب الحديث. وقال مسلم في صدر صحيحه: المرسل في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة. هكذا أطلق ابن الصلاح نقله عن مسلم، ومسلم إنما ذكره في أثناء كلام خصمه الذي رد عليه اشتراط ثبوت اللقاء فقال: قلته لأني وجدت رواة الأخبار قديماً وحديثاً يروي أحدهم عن الآخر ولما يعينه ولاسمع منه شيئاً قط، فلما رأيتهم أجازوا رواية الحديث بينهم هكذا على الارسال من غير سماع، والمرسل من المرويات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة. من التبصرة (١ : ١٤٨).

٢٦٨ ــ التبصرة (١ : ١٤٩).

٢٦٩ ــ [في جمع الجوامع: معنى].

الضعيفين قوة مفيدة للظن، ومن الشائع: ضعيفان يغلبان قوياً. أما مرسل صغار التابعين كالزهري ونحوه، فباق على الرد مع العاضد لشدة ضعفه، فإن تجرد المرسل عن العاضد ولادليل في الباب سواه، ومدلوله المنع من شيء فالأظهر الانكفاف عن ذلك الشيء لأجله احتياطاً، وقيل: لايجب الإنكفاف لأنه ليس بحجة حينئذ. انتهى[٢٧٠].

فائدة ثانية: قال العراقي في الألفية، والشيخ زكريا في شرحها: ماأرسله الصحابي بأن لم يسمعه من النبي ﷺ، إلا بواسطة كبيراً كان كابن عمر وجابر أو صغيراً كابن عباس وابن الزبير، فحكمه وان كان مرسلاً الوصل، فيحتج به على الصواب لأن غالب روايته عن الصحابة، وهم عدول، لاتقدح فيها الجهالة بأعيانهم، وقول الاستاذ أبي إسحاق الاسفرايني[٢٧١]وغيره: لايحتج به،ضعيف كما أشار الناظم إلى حكاية[٢٧٢]رده، بتعبيره بالصواب[٢٧٣]. انتهى والله أعلم.

مطلب المنقطع

(والمنقطع على المشهور) من قولين (هو الذي سقط من سنده راو واحد قبل الصحابي) في الموضع الواحد، ولم يسقط معه الصحابي، فإن سقط مع الصحابي التابعي فهو من المعضل الآتي، وإن تعددت المواضع بحيث لايزيد الساقط في كل

---

٢٧٠ ــ [جمع الجوامع (٢ : ٢٠٣ ــ ٢٠٤)].

٢٧١ ــ إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران الاستاذ ركن الدين الأصولي المتكلم الشافعي أحد الأعلام صاحب التصانيف، كان شيخ خراسان في زمانه، من مصنفاته: الجامع في أصول الدين وتعليقة في أصول الفقه، من تلاميذه البيهقي والقشيري وأبو الطيب الطبري. (ت ٤١٨).

٢٧٢ ــ في نسخة: « حكايته ».

٢٧٣ ــ ذكره الشيخ زكريا في الفتح (١ : ١٥٦ ــ ١٥٧) ثم قال: نعم من أحضر إلى النبي ﷺ غير مميز كعبيد الله بن عدي الخيار فمرسله غير صحيح، فلا يحتج به.

منها على واحد فإنه يكون منقطعاً من مواضع، وخرج بما قبل الصحابي، مالو سقط الصحابي فهو المرسل السابق[٢٧٤].

(وقيل) المنقطع (مالم يتصل سنده)[٢٧٥]قال الشيخ زكريا رحمه الله: ولو سقط منه أكثر من واحد، فيدخل فيه: المرسل والمعضل والمعلق وغير ذلك. انتهى[٢٧٦]. وهذا مااختاره ابن عبد البر. قال العراقي في شرح ألفيته: وقال ابن عبد البر: المنقطع: مالم يتصل إسناده، والمرسل مخصوص بالتابعين، فالمنقطع أعم. وحكى ابن الصلاح عن بعضهم[٢٧٧]: ان المنقطع مثل المرسل، وكلاهما شامل[٢٧٨]لكل مالايتصل إسناده قال: وهذا المذهب أقرب، صار إليه طوائف من الفقهاء وغيرهم، وهو الذي ذكره الخطيب في كفايته، إلا أن أكثر مايوصف بالارسال من حيث الاستعمال:

---

٢٧٤ ـــ * وذكر الحاكم في المعرفة (ص ٢٨) مثالاً للحديث المنقطع ونقله عنه ابن الصلاح (ص ٥٢)، وهو مارواه عبد الرزاق عن سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن زيد بن يُثَيع عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: « إن وليتموها أبا بكر فقوي أمين .... الحديث » قال ابن الصلاح: « فهذا إسناد إذا تأمله الحديثي وجد صورته صورة المتصل، وهو منقطع في موضعين، لأن عبد الرزاق لم يسمعه من الثوري، وإنما سمعه من النعمان بن أبي شيبة الجَنَدي عن الثوري ولم يسمعه الثوري من أبي إسحاق إنما سمعه من شريك عن أبي إسحاق » اهـ.

وذكر الحاكم كذلك (ص ٢٧) أن المنقطع يطلق على ماكان في إسناده رجل مبهم، ثم روى بسنده إلى أبي العلاء عبد الله بن الشخير عن رجلين عن شداد بن أوس عن رسول الله ﷺ في الدعاء في الصلاة: « اللهم إني أسألك الثبات في الأمر... الحديث » ونقله عنه ابن الصلاح (ص ٥٢ ـــ ٥٣). والحديث أخرجه الترمذي (٣٤٠٧) والنسائي (٣ : ٥٤) وأحمد (٤ : ١٢٥).

٢٧٥ ـــ قال ابن الصلاح أنه الأقرب معنى، فإن الانقطاع ضد الاتصال فيصدق بالواحد وبالجميع وبما بينهما. قال: وقد صار إليه طوائف من الفقهاء وغيرهم. فتح الباقي (١ : ١٥٩) ومقالة ابن الصلاح في علوم الحديث (ص ٥٣).

٢٧٦ ـــ فتح الباقي (١ : ١٥٨).

٢٧٧ ـــ [علوم الحديث لابن الصلاح (ص ٥٣)].

٢٧٨ ـــ [عند ابن الصلاح: شاملان].

ماروواه التابعي عن النبي ﷺ . وأكثر مايوصف بالانقطاع : مارواه مَن دون التابعين عن الصحابة . مثل مالك عن ابن عمر ونحو ذلك . انتهى[٢٧٩] .

فائدة : قال ابن حجر رحمه الله في آخر الكلام على الغريب والفرد : وقريب من هذا اختلافهم في المنقطع والمرسل ، هل هما متغايران أم لا ؟ فأكثر المحدثين على التغاير لكنه عند اطلاق الاسم ، وأما عند استعمال الفعل المشتق فيستعملون الارسال فقط فيقولون : أرسله فلان ، سواء كان مرسلاً أم منقطعاً ، ومن ثم أطلق غير واحد ــ ممن لم يلاحظ مواقع استعمالهم ــ على كثير من المحدثين أنهم لايغايرون بين المرسل والمنقطع ، وليس كذلك لما حررناه[٢٨٠] . وقَل من نبه على النكتة في ذلك والله أعلم[٢٨١] .

مطلب المعضل

(والمعضل) قال الشيخ زكريا : بفتح الضاد من أعضل فلان[٢٨١ / ٢] أي أعياه فهو معضل أي معياً[٢٨٢] ، فكأن المحدث الذي حدث به أعضله وأعياه فلم ينتفع به من يرويه عنه ، هذا معناه لغة . انتهى[٢٨٣] .

ومعناه اصطلاحاً (ماسقط من اسناده اثنان[٢٨٣ / ٢] فصاعداً) قال الشيخ زكريا رحمه الله : بنصبه بالحالية أي فذهب السقوط[٢٨٤]صاعداً في الموضع

---

٢٧٩ ــ فتح الباقي (١ : ١٥٨) .

٢٨٠ ــ من أن الأكثرين غايروا في اطلاق الاسم ، وإنما لم يغايروا في استعمال المشتق . من تعليق كمال الدين الحسيني على شرح النخبة (ص ١٨) .

٢٨١ ــ شرح النخبة (ص ١٨) .

(٢٨١ / ٢) ــ في نسخة : « من أعضله فلان » .

٢٨٢ ــ [في فتح الباقي : « معيي »] .

٢٨٣ ــ فتح الباقي (١ : ١٥٩) .

(٢٨٣ / ٢) ــ في نسخة : « اثنان متواليان » .

٢٨٤ ــ في نسخة : السقوط منه .

الواحد من أي موضع كان، وان تعددت المواضع، سواء كان الساقط الصحابي والتابعي أم غيرهما، فيدخل فيه كما قال ابن الصلاح قول المصنف[٢٨٥]قال النبي ﷺ. انتهى[٢٨٥].

وسيأتي ان هذا الأخير يُسَمَّى معلقاً.

فائدة: قال الشيخ زين الدين العراقي في ألفيته والشيخ زكريا في شرحها: ومنه ــ أي المعضل ــ قسم ثان وهو حذف النبي ﷺ والصحابي رضي الله عنه معاً، ووقف متنه على من تبعا أي على التابعي كقول الأعمش عن الشعبي: يُقال للرجل يوم القيامة عملت كذا وكذا، فيقول: ماعملته، فيختم على فيه فتنطق جوارحه فيقول لجوارحه: أبعدكن الله ماخاصمت إلا فيكن[٢٨٦]. رواه الحاكم[٢٨٧]. وقال عقبه: أعضله الأعمش وهو عند[٢٨٨]الشعبي[٢٨٩]متصل مسند رواه مسلم من حديث فضيل[٢٩٠]بن عمرو عن الشعبي عن أنس فقال: كنا عند النبي ﷺ فضحك فقال: هل تدرون مم ضحكت[٢٩١]؟ قلنا: الله ورسوله أعلم. قال: من مخاطبة العبد ربه يوم القيامة فيقول: يارب! ألم تجرني من الظلم؟ فيقول: بلى. قال:

---

٢٨٥ ــ في نسخة: « المصنفين » [وكذا في فتح الباقي (١ : ١٥٩)].

(٢٨٥ / ٢) ــ فتح الباقي (١ : ١٥٩) ثم قال: أي كما قيل بمثله في المرسل والمنقطع. فقوله ان المعضل لقب لنوع خاص من المنقطع فكل معضل منقطع ولاعكس إنما يأتي على القول الثاني في المنقطع.

٢٨٦ ــ [في فتح الباقي: « يكن »].

٢٨٧ ــ معرفة علوم الحديث (ص ٣٨).

٢٨٨ ــ [في المعرفة للحاكم: « عن » وفي نسخة منها: « عند »].

٢٨٩ ــ عامر بن شراحيل بن عبد الشعبي الحميري، أبو عمرو الكوفي. روى عن جمع من الصحابة وأدرك (٥٠٠) منهم. قال مكحول: مارأيت أفقه منه. (ت ١٠٣ وقيل ١٠٤ وقيل ١٠٨ وقيل ١١٠).

٢٩٠ ــ أبو النضر الكوفي التيمي. روى عنه النخعي وثابت البناني والشعبي وسعيد بن جبير وغيرهم. روى عنه الأعمش والحجاج بن أرطأة ومنصور. قال ابن معين: ثقة حجة. وقال ابن سعد: ثقة وله أحاديث (ت ١١٠).

٢٩١ ــ في نسخة: « ضحك ».

فإني لا أجيز اليوم على نفسي إلا شاهداً مني . فيقول : كفى بنفسك اليوم عليك شهيدا وبالكرام الكاتبين عليك شهوداً ، فيختم على فيه ثم يقال لأركانه انطقي ... الحديث نحوه[٢٩٢] . قال ابن الصلاح[٢٩٣] : هذا ــ أي جَعْلُ القسم الذي حذف منه[٢٩٤] النبي ﷺ والصحابي من المعضل ــ جيد حسن لأن هذا الانقطاع بواحد مضموماً إلى الوقف يشمل[٢٩٥] على الانقطاع باثنين الصحابي رضي الله عنه ورسول الله ﷺ . فذلك باستحقاق اسم الاعضال أولى . انتهى . أي أولى من اسم الانقطاع ، أو أولى باسم الاعضال من اسقاط اثنين غير الصحابي رضي الله عنه والنبي ﷺ[٢٩٦] ، والله أعلم .

مطلب المعلق

(والمعلق) مأخوذ من تعليق الجدار ، وتعليق الطلاق ونحوه بجامع قطع الاتصال . وفي عرف المحدثين : (ماسقط من مبدأ سنده راو واحد أو أكثر) من راو وعُزِيَ الحديث لمن فوق المحذوف . (من تصرف بعض المصنفين) كما فعل البخاري ومسلم رضي الله عنهما في صحيحيهما ، وذلك كثير في البخاري قليل في مسلم[٢٩٧] .

---

٢٩٢ ــ أخرجه مسلم في صحيحه (٨ : ٢١٦) كتاب الزهد [وأخرجه كذلك الحاكم في المعرفة (ص ٣٨ ــ ٣٩)] .

٢٩٣ ــ [علوم الحديث (ص ٥٥ ــ ٥٦)] .

٢٩٤ ــ في الفتح : « فيه » .

٢٩٥ ــ في نسخة : « فيشتمل » وفي الفتح : « يشتمل » .

٢٩٦ ــ في الفتح والتبصرة (١ : ١٦١ ــ ١٦٢) . ومقالة ابن الصلاح في كتابه (ص ٥٥ ــ ٥٦) .

٢٩٧ ــ المعلق من المرفوعات قسمان : أحدهما مايوجد في موضع آخر من كتابه موصولاً ، فمن ذلك ماقال في كتاب الوكالة (٤ : ٤٨٧) : قال عثمان بن الهيثم: حدثنا عوف حدثنا محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : وكلني رسول الله ﷺ بزكاة رمضان ... الحديث . وأورده في مواضع أخرى في فضائل القرآن : (٩ : ٥٥) وفي ذكر إبليس (٦ : ٣٣٥) بحذف « حدثنا عثمان » فمتى ضاق المخرج واشتمل المتن على أحكام يذكر المتن فقط خشية التطويل . ←

قال العراقي رحمه الله: قلت في كتاب مسلم من ذلك موضع واحد في التيمم وهو حديث أبي الجهيم بن الحارث بن الصِّمَّة: أقبل رسول الله ﷺ من نحو بئر جمل... الحديث. قال فيه مسلم: وروى الليث بن سعد[٢٩٨]. ولم يوصل مسلم إسناده إلى الليث وقد أسنده البخاري عن يحيى بن بكير عن الليث، ولا أعلم في مسلم بعد مقدمة[٢٩٩]الكتاب حديثاً لم يذكره إلا تعليقاً غير هذا الحديث. انتهى[٣٠٠].

(ومن صوره) أي المعلق (ان يحذف جميع السند) ويقال مثلاً قال رسول الله ﷺ كذا. ومن صوره أن يُحذف إلّا الصحابي أو إلّا الصحابي والتابعي معاً.

فائدة: ماأتى به المعلّق من التعليق بصيغة الجزم كقال فلان، وذكر، وزاد، وروى، فهو صحيح عمن علق عنه. وما أتى به من ذلك بصيغة التمريض: كيُذكر، ويُروى، ويُقال، وذُكر، ورُوِيَ، وقيل، بالبناء المجهول فيها. فلا تصححه، عملاً بظاهر الصيغة، ولأن استعمالها في الضعف أكثر منه في الصحيح.

وكتعليق الشيخين [في المرفوع][٣٠١]تعليق غيرهما، ممن التزم الصحة، وكا

← والثاني: مالايوجد في كتابه إلا معلقاً وهو على صورتين: إما أن يورده بصيغة الجزم كقال فلان. فيستفاد منها الصحة إلى من علق عنه، وإما أن يورده بصيغة التمريض كيُذكر ويُقال ويُحكى... الخ. فإنه يعني عدم الصحة إلى من علق عنه. ومن الأول قوله في الطب (١٠ : ١٩٨): ويذكر عن ابن عباس عن النبي ﷺ في الرقي بفاتحة الكتاب. فإنه أسنده في موضع آخر (١٠ : ١٩٨ — ١٩٩)من طريق عبيد الله بن الأخنس عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس رضي الله عنهما أن نفراً من أصحاب رسول الله ﷺ مروا بحي فيهم لديغ... الحديث. فهذا لما أورده بالمعنى لم يجزم به. وأما مالم يورده في موضع آخر فما أورده بهذه الصيغة فمنه ماهو صحيح إلا أنه ليس على شرطه، ومنه ماهو حسن ومنه ماهو ضعيف فرد إلا أن العمل على موافقته، ومنه ماهو ضعيف فرد لاجابر له.

وينظر البحث في ذلك مقدمة فتح الباري لابن حجر (ص ١٧ — ١٩).

٢٩٨ — هو في مسلم (٥ : ٢٤٧) ومسند أحمد (٤ : ١٦٩).

٢٩٩ — [في التبصرة: « مقدمات ». وقد ذكر هذه المقالة كذلك في كتابه الآخر التقييد (ص ٣٣)].

٣٠٠ — [التبصرة (١ : ٧١ — ٧٢)].

٣٠١ — * زيادة من النسخة الأخرى.

يأتي [في][302]التعليق في المرفوع، يأتي في الموقوف أيضاً والله أعلم.

مطلب المعنعن

(فصل والمعنعن: مايقال فيه فلان عن فلان من غير بيان للتَحْديث أو الإخبار أو السَماع) قال العراقي رحمه الله في شرح ألفيته: العنعنة مصدر عنعن الحديث إذا رواه بلفظ: عن، من غير بيان للتحديث والإخبار والسماع، واختلفوا في حكم الإسناد المعنعن، فالصحيح الذي عليه العمل، وذهب إليه الجماهير من أئمة الحديث وغيرهم أنه من قبيل الإسناد المتصل بشرط سلامة الراوي الذي رواه بالعنعنة من التدليس، وبشرط ثبوت ملاقاته لمن رواه عنه بالعنعنة. انتهى[303]. ثم قال: وماذكرناه من اشتراط ثبوت اللقاء، هو مذهب على بن المديني، والبخاري، وغيرهما من أئمة هذا العلم، وأنكر مسلم في خطبة صحيحه اشتراط ذلك، وادعى أنه قول مخترع، لم يُسبق قائله إليه، وأن القول الشائع المتفق عليه بين أهل العلم بالأخبار قديماً وحديثاً: أنه يكفي في ذلك أن يثبت كونهما في عصر واحد وإن لم يأت في خبر قط أنهما اجتمعا أو تشافها، قال ابن الصلاح: وفيما قاله نظر[304]. انتهى.

---

٣٠٢ ــ * زيادة من النسخة الأخرى.

٣٠٣ ــ قال ابن الصلاح (ص ٥٦): « كاد ابن عبد البر يدعى إجماع أئمة الحديث على ذلك، وهذا بشرط أن يكون الذين أضيفت العنعنة إليهم قد ثبتت ملاقاة بعضهم بعضاً مع براءتهم من وصمة التدليس » اهـ.

٣٠٤ ــ ثم قال ابن الصلاح: « وقد قيل إن القول الذي رده مسلم هو الذي عليه أئمة هذا العلم على بن المديني والبخاري وغيرهما » اهـ. علوم الحديث (ص ٦٠).

وعلق نور الدين عتر على قول ابن الصلاح بقوله: لأنهم كثيراً مايرسلون عمن عاصروه ولم يلقوه، فاشترط لقيهما لتحمل العنعنة على السماع. من شرح الزرقاني على البيقونية (ص ٤٢). والذي يقوي مذهب مسلم أن المسألة في الثقة غير المدلس. ومثله إذا قال « عن فلان » يحمل على السماع وإلا كان مدلساً، والمسألة في غير المدلس، فلابد أن تحمل عنعنة الثقة غير المدلس على السماع طالما كان ذلك ممكناً، ولو لم يثبت السماع نصاً صريحاً. انظر تفصيل المسألة في (فتح الملهم شرح صحيح مسلم) للديوبندي (١: ٤٠ ــ ٤١، ١٤٨ ــ ١٥٠) اهـ.

ثم قال: ولم يكتف أبو المظفر السمعاني[٣٠٥] بثبوت اللقاء بل اشترط طول الصحبة بينهما. واشترط أبو عمرو الداني[٣٠٦]: أن يكون معروفاً بالرواية عنه، واشترط أبو الحسن القابسي: أن يدركه إدراكاً بيناً، وهذا إذا خلى فيما تقدم من شروط[٣٠٧]، وبيان الإدراك لابد منه، وذهب بعضهم إلى أن الاسناد المعنعن من قبيل المرسل والمنقطع، حتى يبين اتصاله بغيره. انتهى[٣٠٨].

مطلب حكم أن وعن

فائدة: حُكْمُ أَنَّ حُكْمُ عَنْ. قال العراقي رحمه الله تعالى: ذهب جمهور أهل العلم إلى التسوية بين الرِّواية بالعنعنة وبين الرواية بلفظ « أنّ فلاناً قال » وهو قول مالك، وممن حكاه عن الجمهور: ابن عبد البر[٣٠٩] في التمهيد[٣١٠]، وأنه لا اعتبار بالحروف والألفاظ، وإنما هو باللقاء، والمجالسة، والسماع، والمشاهدة، يعني مع

---

٣٠٥ ــ منصور بن محمد التميمي السمعاني المروزي، تفقه على يد والده وغيره، وله الطبقات أجاد فيه وأحسن وله تفسير جيد، وجمع في الحديث ألف جزء عن مائة. (ت ٤٨٩).

٣٠٦ ــ عثمان بن سعيد القرطبي ابن الصيرفي الحافظ المقرىء. صاحب المصنفات الكثيرة، أصله من دانية بلدة بالأندلس، رحل إلى المشرق فكتب بالقيروان ومصر. قال ابن بكشوال: كان أحد الأئمة في علم القرآن في روايته وتفسيره ومعانيه وله معرفة بالحديث وطرقه ورجاله. كان جيد الضبط من أهل الحفظ والذكاء. (ت ٤٤٤).

٣٠٧ ــ [في التبصرة: وهذا داخل فيما تقدم من الشروط] وفي النسخة الأخرى: الشروط.

٣٠٨ ــ [التبصرة (١ : ١٦٤)].

٣٠٩ ــ حافظ المغرب أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي. حدث عن خلف بن القاسم وعبد الوارث بن سفيان ومحمد بن عبد الملك بن صفوان وجماعة. قال الباجي: لم يكن بالأندلس مثل أبي عمر في الحديث. له التمهيد في شرح الموطأ، والاستذكار، والكافي على مذهب الامام مالك، والاستيعاب. وقال الذهبي: برع براعة فائقة فاق بها جميع من تقدمه من أهل الأندلس. (ت ٤٦٣).

٣١٠ ــ [التمهيد (١ : ٢٦)].

السلامة من التدليس، ثم حكى ابن عبد البر عن أبي بكر البرديجي[٣١١]: أنَّ حرف أنَّ محمول على الانقطاع حتى يتبين السماع في ذلك الخبر بعينه من جهة أخرى، قال: وعندي لامعنى لهذا لإجماعهم على أن الاسناد المتصل بالصحابي سواء قال فيه: قال، أو أنَّ، أو عن، أو سمعت رسول الله ﷺ، يعني فكله متصل[٣١٢]. انتهى، والله أعلم.

مطلب المسلسل

(والمسلسل: مااتفق رواته) واحداً بعد واحد (على صفة) واحدة، سواء كانت للرواة أو للإسناد، وسواء كان ماوقع في الإسناد في صيغ الأداء أو متعلقاً بزمن الرواية أو بمكانها. (أو حالة) واحدة قولية أو فعلية، فالمسلسل بالصفة القولية للرواية كالمسلسل بقراءة سورة الصف، والمسلسل بالصفة الفعلية لهم كالحديث المسلسل بالفقهاء قال العراقي رحمه الله: وهو حديث ابن عمر مرفوعاً: « البيِّعَان بِالخِيَار » فقد تسلسل لنا برواية الفقهاء[٣١٣].

ومثال التسلسل في الإسناد في صيغ الاداء كقول كل من رواته: سمعت فلاناً. أو قول كل منهم: حدثنا، أو أخبرنا، أو شهدت على فلان قال شهدت على فلان.

---

٣١١ ــ الحافظ الثبت أحمد بن هارون البرديجي نزيل بغداد، حدث عن أبي سعيد الأشج وعلي بن أشكاب وبكر بن نصر الخولاني وعدة، وطوف وصنف. روى عنه أبو بكر الشافعي وابن لؤلؤ الوراق وأبو علي بن الصواف وعدة. قال الدارقطني: ثقة جبل. وقال الحاكم: سمع منه شيخنا أبو علي الحافظ بمكة سنة (٣٠٣). قال الذهبي عقب نقله: كذا قال وإنما توفي سنة (٣٠١)، والله أعلم.

٣١٢ ــ * التبصرة (١: ١٦٦). قال ابن الصلاح (ص ٥٨): « ووجدت مثل ماحكاه عن البرديجي أبي بكر الحافظ للحافظ الفحل يعقوب بن شيبة في مسنده الفحل، فانه ذكر مارواه أبو الزبير عن ابن الحنفية عن عمار قال: أتيت النبي ﷺ وهو يصلي فسلمت عليه، فرد عليّ السلام. وجعله مسنداً موصولاً وذكر رواية قيس ابن سعد لذلك عن عطاء بن أبي رباح عن ابن الحنفية: أن عماراً مر بالنبي ﷺ وهو يصلي، فجعله مرسلاً من حيث كونه قال: « أن عماراً فعل » ولم يقل: « عن عمار »، والله أعلم »اهـ.

٣١٣ ــ التبصرة (٢: ٢٨٧).

ومثال التسلسل في وقت الرواية: حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: شهدت رسول الله ﷺ في يوم عيد فطر أو أضحى ... الحديث. قال العراقي رحمه الله: فقد تسلسل لنا برواية كل واحد من الرواة له: في يوم عيد. انتهى[٣١٤]. ومثال التسلسل بالمكان: الحديث المسلسل بإجابة الدعاء في الملتزم[٣١٥]. ومثال التسلسل بأحوال الرواة القولية: حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال له: « يامعاذ! إني أحبك، فقل في دُبُر كل صلاة: اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحُسن عبادتك »[٣١٦]. قال العراقي رحمه الله: فقد تسلسل لنا بقول كل من رواته: أنا أحبك فقل. ومثال التسلسل بأحوال الرواة الفعلية: حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: شبك بيدي أبو القاسم ﷺ وقال: خلق الله الأرض يوم السبت ... الحديث. فقد تسلسل لنا بتشبيك كل واحد من رواته بيد من روى عنه. انتهى[٣١٧].

فائدة: قال العراقي رحمه الله: قال ابن الصلاح رحمه الله: وخيرها ماكان فيه دلالة على اتصال السماع، وعدم التدليس. قال: ومن فضيلة التسلسل: اشتماله على مزيد الضبط من الرواة. قال: وقلّ ماتسلم المسلسلات من ضعف أعني في وصف التسلسل، لا في أصل المتن، ومن المسلسل ماهو ناقص التسلسل، بقطع السلسلة

---

٣١٤ ـــ التبصرة (٢ : ٢٨٨). [والحديث أخرجه السِلَفي في « الأحاديث العيدية المسلسلة » وأبو القاسم الشحامي في « تحفة عيد الفطر » كما في إرواء الغليل للشيخ الألباني (٣ : ٩٨) وفي إسناده بشر بن عبد الوهاب الكوفي، اتهمه الذهبي في الميزان (١ : ٣٢٠) بوضع هذا الحديث، ونقل مقالة الذهبي ابن حجر في اللسان (٢ : ٢٥)].

٣١٥ ـــ [أخرجه القاضي عياض في الشفا (٢ : ٩٤) وحكم عليه الذهبي في الميزان (٣ : ٥١٨) بالوضع. ونقله عنه ابن حجر في اللسان (٥ : ١٣٠)].

٣١٦ ـــ [أخرجه ابن أبي الدنيا في الشكر (١٠٩) وعنه البيهقي في الشعب (٢ / ١ / ١٢٢) وغيرهما وإسناده ضعيف كما ذكرت في التعليق على الشكر. ولكن الحديث ثابت التسلسل إلى بعض الرواة وليس في جميع طبقات السند. يراجع التعليق المذكور].

٣١٧ ـــ التبصرة (٢ : ٢٨٥) [والحديث يراجع التعليق السابق].

في وسطه، أو أوله، أو آخره، كحديث عبد الله بن عمرو المسلسل بالأولية فإنه إنما يصح التسلسل فيه إلى سفيان بن عيينة، وانقطع التسلسل بالأولية في سماع سفيان من عمرو، وفي سماع عمرو من أبي قابوس، وفي سماع أبي قابوس من عبد الله بن عمرو وفي سماع عبد الله من النبي ﷺ، وقد وقع لنا باسناد متصل التسلسل إلى آخره، ولايصح ذلك. انتهى[٣١٨].

والحديث المسلسل بالأولية هو حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ قال: « الراحمون يرحمهم الرحمن تبارك وتعالى، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء »[٣١٩].

وقال الشيخ زكريا: قال شيخنا: من أصح مسلسل يُروى في الدنيا: المسلسل بقراءة سورة الصف[٣٢٠]انتهى والله أعلم.

مطلب المتواتر

(والمتواتر مانقله) من ابتدائه إلى انتهائه (جمع عن جمع) غير محصورين في عدد معين بل (يؤمن تواطؤهم) عادةً (على الكذب) وكذا وقوعه منهم اتفاقاً من غير قصد ويكون مستنداً نهاية الأمر المشاهد، أو المسموع، لا ما ثبت بالفعل الصرف، كالكل أعظم من الجزء، ولايشترط اسلامهم، ولاعدم احتواء بلد عليهم.

فائدة: المتواتر على هذه الكيفية ليس من مباحث علم الاسناد، وإنما هو من مباحث الفقهاء والأصوليين، لأن علم الاسناد يبحث فيه عن صحة الحديث أو

---

٣١٨ ــ التبصرة (٢ : ٢٨٨ ــ ٢٨٩) [ومقالة ابن الصلاح في كتابه (ص ٢٤٩)].

٣١٩ ــ * وكذا قال العراقي في التبصرة (٢ : ٢٨٩) والسيوطي في التدريب (٢: ١٨٩) وقد وقع ذلك الانقطاع لجميع من رواه.

٣٢٠ ــ فتح الباقي (٢ : ٢٨٩) [والحديث أخرجه الترمذي (٣٣٠٩) وأحمد (٥ : ٤٥٢) والدارمي وغيرهم وإسناده صحيح].

ضعفه، ليعمل به أو يترك، من حيث صفات الرجال، وصيغ الأداء، والمتواتر لايبحث عن حال رجاله، بل يجب العمل به من غير بحث، والله أعلم.

فائدة ثانية: قال ابن حجر في شرح النُخبَة[٣٢١]: فائدة: ذكر ابن الصلاح: أن مثال المتواتر على التفسير المتقدم، يعزّ وجوده، إلّا أن يدعى ذلك في حديث: «من كذب عليّ»[٣٢٢]. وما ادعاه من العزة ممنوع، وكذا ما ادعاه غيره من العدم، لأن ذلك نشأ عن قلة الإطلاع على كثرة الطرق، وأحوال الرجال وصفاتهم المقتضية لإبعاد العادة ان يتواطؤوا على الكذب[٣٢٣]، أو يحصل منهم اتفاقاً، ومن أحسن مايقدر به كون المتواتر موجوداً وجود كثرة في الأحاديث، ان الكتب المشهورة المتداولة بأيدي أهل العلم شرقاً وغرباً المقطوع عندهم بصحة نسبتها إلى مصنفيها، إذا اجتمعت على اخراج حديث وتعددت طرقه تعدداً تحيل العادة تواطُؤهم على الكذب إلى آخر الشروط، أفاد العلم اليقيني بصحته إلى قائله، ومثل ذلك في الكتب المشهورة كثير. انتهى[٣٢٤]. ومن المتواتر: حديث مسح الخفين،

---

٣٢١ ــ شرح النخبة لابن حجر (ص ١٠).

٣٢٢ ــ [مقالة ابن الصلاح في علوم الحديث (ص ٢٤٢)].

٣٢٣ ــ * في نسخة: كذب.

قال ابن الصلاح (ص ٢٤٣): «ذكر بعض الحفاظ أنه رواه عنه ﷺ اثنان وستون نفساً من الصحابة وفيهم العشرة المشهود لهم بالجنة. وقال البزار: وليس في الدنيا حديث اجتمع على روايته العشرة غيره ولايُعرف حديث يروى عن أكثر من ستين نفساً من الصحابة عن رسول الله ﷺ إلا هذا الحديث الواحد» اهـ.

وقد عقب العراقي على مقالة البزار بقوله: «وماذكره من تخصيص هذا الحديث بهذا العدد وبكونه من رواية العشرة منقوض بحديث المسح على الخفين، فقد رواه أكثر من ستين من الصحابة ومنهم العشرة» أهـ. من التبصرة (٢: ٢٧٦).

٣٢٤ ــ قال المعلق على نخبة الفكر (ص ١٠ ــ ١١): «وإنما الخلاف في مقداره من أنه حديث واحد إلى أربعين، ومنه حديث الشفاعة والحوض ورؤية الله وانشقاق القمر والمسح على الخفين وسؤال منكر ونكير والفتن في آخر الزمان وحنين الجذع والنهي عن اتخاذ القبور مساجد، وحديث إنما الأعمال بالنيات. ولكن أول من رواه واحد ثم استفاض عنه كثرة» اهـ.

جعله ابن عبد البر من ذلك، وجعل ابن الجوزي حديث رفع اليدين متواتراً أيضاً، وقد أشار إلى ذلك الشيخ زين الدين العراقي رحمه الله في شرح ألفيته[٣٢٥]، والله أعلم.

فائدة ثالثة : قال الشيخ تاج الدين السبكي في جمع الجوامع والجلال المحلي في شرحه: ولاتكفي الأربعة في عدد الجمع المذكور، وفاقاً للقاضي أبي بكر الباقلاني[٣٢٦] والشافعية، لاحتياجهم إلى التزكية فيما لو شهدوا بالزنا، فلا يفيد قولهم العلم، ومازاد عليها أي الأربعة صالح لأن يكفي في عد د الجمع بالتواتر[٣٢٧] من غير ضبط لعدد معين[٣٢٨]، وتوقف القاضي في الخمسة هل تكفي. وقال الأصطخري: أقله أي أقل عدد الجمع الذي يفيد خبره العلم عشرة، لأن مادونها آحاد، وقيل [أقله][٣٢٩] اثنا عشر كعدد النقباء في قوله تعالى: ﴿ وبعثنا منهم اثني عشر نقيباً ﴾ [المائدة: ١٢] بعثوا كما قال أهل التفسير للكنعانيين بالشام طليعة لبني اسرائيل المأمورين بجهادهم، ليخبروهم بحالهم الذي لايرهب، فكونهم على هذا العدد ليس إلّا، لأنه أقل مايفيد العلم المطلوب في مثل ذلك، وقيل: أقله عشرون لأن الله تعالى قال: ﴿ إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مائتين ﴾ [الأنفال: ٦٥] فيتوقف بعدة[٣٣٠] عشرين لمائتين على اخبارهم بصبرهم، فكونهم على هذا العدد ليس إلّا لأنه أقل مايفيد العلم[٣٣١]، وقيل: أقله أربعون، لأن الله تعالى قال:

---

٣٢٥ ــ التبصرة (٢ : ٢٧٦).

٣٢٦ ــ محمد بن الطيب بن الباقلاني، من أجلة علماء المالكية، سمع ابن أبي مالك وأبا محمد بن ماسي وأبا أحمد الحسين بن علي النيسابوري. له التصانيف الكثيرة المنتشرة في الرد على المخالفين من الرافضة والمعتزلة والجهمية والخوارج وغيرهم. وقد ترجمه غير واحد وأطالوا بسرد مناظراته. (ت ٤٠٣).

٣٢٧ ــ [في جمع الجوامع: « في المتواتر ».

٣٢٨ ــ في الجمع: « بعدد معين ».

٣٢٩ ــ زيادة من الجمع].

٣٣٠ ــ في النسخة الأخرى [والجمع]: « بعث ».

٣٣١ ــ [في الجمع: « المطلوب في مثل ذلك ».

﴿ يأيها النبي حسبك الله ومن اتبعك من المؤمنين ﴾ [الأنفال: ٦٤] وكانوا كما قال أهل التفسير: أربعين رجلاً كملهم عمر بدعوة النبي ﷺ، فإخبار الله عنهم بأنهم كافيوا[٣٣٢]نبيه يستدعي اخبارهم عن أنفسهم بذلك ليطمئن قلبه، فكونهم على هذا العدد ليس إلّا لأنه [أقل مايفيد] العلم المطلوب في مثل ذلك. وقيل: أقله سبعون، لأن الله تعالى قال: ﴿ واختار موسى قومه سبعين رجلاً لميقاتنا ﴾ [الأعراف: ١٥٥] أي للاعتذار إلى الله من عبادة العجل، واسماعهم[٣٣٤]كلامه من أمر ونهي، يخبروا قومهم بما يسمعون[٣٣٥]، فكونهم على هذا العدد ليس إلّا لأنه أقل مايفيد العلم المطلوب في مثل ذلك. وقيل: أقله ثلاثمائة وبضعة عشر، عدد أهل غزوة بدر، والبِضْعُ بكسر الباء وقد تفتح: مابين الثلاثة إلى التسعة[٣٣٦]وعبارة إمام الحرمين وغيره: وثلاثة عشر. وزاد أهل السير على القولين: وأربعة عشر وخمسة عشر، وستة عشر، وثمانية عشر، وتسعة عشر، وبعضهم قال: ان ثمانية من الثلاثة عشر لم يحضروها، وإنما ضرب لهم بسهمهم[٣٣٧]وأجرهم، فكانوا كمن حضرها وهي البطشة الكبرى التي أعز الله بها الاسلام، ولذلك قال رسول الله ﷺ لعمر فيما رواه الشيخان: وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم. وهذا الاقتضاء[٣٣٨] زيادة احترافهم، يستدعي التنقيب عنهم ليعرفوا، وإنما يعرفون بأخبارهم، فكونهم على هذا العدد المذكور ليس إلا لأنهم أقل ما يفيد العلم[٣٣٩] المطلوب في مثل ذلك، وأجيب بمنع الليسية في الجميع. انتهى[٣٤٠].

---

٣٣٢ ــ في الجمع: « كافوا ».

٣٣٣ ــ زيادة من الجمع.

٣٣٤ ــ في الجمع: « لسماعهم ».

٣٣٥ ــ في الجمع: « ليخبروا قومهم بما يسمعونه ».

٣٣٦ ــ في الجمع: « الثلاث إلى التسع ».

٣٣٧ ــ في الجمع: سهمهم].

٣٣٨ ــ في النسخة الأخرى [والجمع]: « لاقتضائه ».

٣٣٩ ــ [في الجمع: « لأنه أقل عدد يفيد العلم »].

٣٤٠ ــ [جمع الجوامع (٢: ١٤٨ ــ ١٥٠)].

وقال ابن حجر رحمه الله في شرح النخبة بعد ذكر هذه الأقوال وغيرها: وتمسك كل قائل بدليل جاء فيه ذكر ذلك العدد، فأفاد العلم، وليس بلازم أن يطرد في غيره، لاحتمال الإختصاص . انتهى(٣٤١).

مطلب المشهور

(والمشهور: مارواه) من ابتدائه إلى انتهائه (أكثر من اثنين عن أكثر من اثنين) كثلاثة فما فوقها، مالم يبلغ حد التواتر، ويسمى مشهوراً لشهرته، ووضوح أمره(٣٤٢). قال الشيخ زكريا رحمه الله: ويسمى المستفيض لانتشاره وشيوعه في الناس، وبعضهم غاير بينهما بأن المستفيض يكون من ابتدائه إلى انتهائه سواء. والمشهور أعم من ذلك بحيث يشمل ماأوله منقول عن الواحد. وقد يكون الحديث عزيزاً مشهوراً. كحديث: نحو الآخرون السابقون يوم القيامة. فهو عزيز عن النبي

---

٣٤١ ــ شرح النخبة لابن حجر (ص ٧ ــ ٨)، وقال في آخره: « فإذا جمع هذه الشروط الأربعة وهي عدد كثير أحالت العادة تواطؤهم وتوافقهم على الكذب، رووا ذلك عن مثلهم من الابتداء إلى الانتهاء، وكان مستند انتهائهم الحس وانضاف إلى ذلك أن يصحب خبرهم افادة العلم لسامعه، فهذا هو المتواتر، وماتخلف إفادة العلم عنه كان مشهورا فقط » اهـ .

٣٤٢ ــ قال ابن الصلاح: « ومعنى الشهرة مفهوم، وهو منقسم إلى صحيح كقوله ﷺ: « إنما الأعمال بالنيات » وأمثاله، وإلى غير صحيح كحديث: « طلب العلم فريضة على كل مسلم » وكما بلغنا عن أحمد بن حنبل ــ رضي الله عنه ــ أنه قال: أربعة أحاديث تدور عن رسول الله ﷺ في الأسواق ليس لها أصل: « من بشرني بخروج آذار بشرته بالجنة » و « من آذى ذمياً فأنا خصمه يوم القيامة » و « يوم نحركم يوم صومكم » و « للسائل حق وان جاء على فرس ».

وينقسم من وجه آخر إلى ماهو مشهور بين أهل الحديث وغيرهم، كقوله ﷺ: « المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده » وأشباهه، وإلى ماهو مشهور بين أهل الحديث خاصة دون غيرهم، كالذي رويناه عن محمد بن عبد الله الأنصاري عن سليمان التيمي عن أبي مجلز عن أنس أن رسول الله ﷺ قنت شهراً بعد الركوع يدعو على رعل وذكوان » اهـ . كلام ابن الصلاح (ص ٢٣٨ ــ ٢٤١).

* وقد عقب العراقي في التقيد (ص ٢٦٣ ــ ٢٦٥) على مانقله ابن الصلاح عن الامام أحمد، وبين أن هذا الكلام لايصح عنه، ثم أفاض الكلام عليه فليراجع.

(٣٤٢ / ٢) ــ في النسخة الأخرى: « أبو سلمة بن عبد الله ».

ﷺ، رواه عنه حذيفة وأبو هريرة رضي الله عنهما ومشهور عن أبي هريرة، رواه عنه سبعة: أبو سلمة بن عبد الرحمن[٣٤٢ / ٢]، وأبو حازم، وطاووس والأعرج، وهمام، وأبو صالح، وعبد الرحمن مولى أم بُرثن . انتهى[٣٤٣].

وقال ابن حجر: ثم المشهور: يطلق على ماحرر هنا. وعلى مااشتهر على الألسنة، فيشمل ماله إسناده واحد، فصاعداً بل ومالايوجد له إسناد أصلاً. انتهى[٣٤٤].

مطلب العزيز

(والعزيز: مالايرويه أقل من اثنين عن أقل من اثنين) سمي بذلك إما لقلة وجوده، وإما لكونه عز بمجيئه من طريق آخر. وقال ابن حجر رحمه الله: وليس شرطاً للصحيح خلافاً لمن زعمه، وهو أبو علي الجبائي من المعتزلة، وإليه يومىء كلام الحاكم أبو عبد الله في علوم الحديث [٣٤٥]. انتهى. وذكر الرد عليه في شرح النخبة.

مطلب الغريب

(والغريب: مارواه واحد فقط) في أي موضع وقع التفرد فيه من السند، ومنه الغريب المطلق وهو الذي يكون الغرابة فيه في أصل السند، أي في الموضع الذي يدور الاسناد عليه ويرجع، ولو تعددت الطرق إليه، وهو الصحابي[٣٤٦].

---

٣٤٣ ــ فتح الباقي (٢: ٢٦٩). [والحديث أخرجه البخاري (١: ٣٤٥، ٢: ٣٥٤، ٦: ٥١٥، ١١: ٥١٧، ١٢: ٢١٥ ــ ٢١٦، ٤٢٣، ١٣: ٤٦٤) ومسلم (٢: ٥٨٥، ٥٨٦)].

٣٤٤ ــ شرح النخبة (ص ١١).

٣٤٥ ــ * شرح النخبة (ص ١١ ــ ١٣)، وقد مثل بعد ذلك للعزيز بحديث أنس مرفوعاً: « لايؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده... الحديث » فقد رواه عن أنس كل من قتادة وعبد العزيز بن صهيب. ورواه عن قتادة: شعبة بن الحجاج وسعيد بن المسيب. ورواه عن عبد العزيز: إسماعيل بن علية وعبد الوارث، ورواه عن كل جماعة. والحديث أخرجه البخاري (١: ٥٨) ومسلم (١: ٦٧).

٣٤٦ ــ وهو ينقسم إلى أنواع: الأول: ماانفرد به راو بجميع المتن كحديث النهي عن بيع الولاء وهبته، فإنه لم ←

ومنه الغريب النسبي: بأن يكون التفرد في أثنائه كأن يرويه عن الصحابي أكثر من واحد، ثم ينفرد بروايته عن واحد منهم شخص واحد، ويقل اطلاق الفردية عليه. وقال ابن حجر رحمه الله: والغريب والفرد مترادفان لغةً واصطلاحاً، إلا أن أهل الاصطلاح غايروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقلته، فالفرد أكثر مايطلقونه على الفرد المطلق. والغريب أكثر ما يطلقونه على الفرد النسبي[347].

فائدة: قال العراقي في ألفيته: « وكل قد رأوا منه الصحيح والضعيف » وقال في شرحها: ان وصف الحديث بكونه مشهوراً أو غريباً [أو عزيزاً][348] لاينافي الصحة ولا الضعف بل قد يكون مشهوراً صحيحاً، أو مشهوراً ضعيفاً، أو غريباً صحيحاً، أو غريباً ضعيفاً، أو عزيزاً صحيحاً، أو عزيزاً ضعيفاً. انتهى[349].

مطلب المتروك

(والمتروك: ماانفرد بروايته) راو (واحد وقد أجمع على ضعفه) هكذا عرفه الشيخ عز الدين بن جماعة في شرح منظومة ابن فرج الاشبيلي رحمهما الله تعالى، وقال ابن حجر رحمه الله: هو مايتهم راويه بالكذب، ولايروى ذلك الحديث إلا من جهته، ويكون مخالفاً للقواعد المعلومة، وكذا من عرف بالكذب في كلامه وان لم يظهر منه وقوع ذلك في الحديث النبوي وهذا دون الأول انتهى[350].

← يصح إلا من حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر.

والثاني: ماانفرد به الراوي ببعض المتن، كحديث زكاة الفطر، حيث أن مالكاً تفرد عن سائر رواته بقوله « من المسلمين ».

والثالث: ماانفرد به الراوي ببعض السند كحديث أم زرع، إذ المحفوظ فيه رواية عيسى بن يونس وغيره عن هشام ابن عروة عن أخيه عبد الله عن أبيهما عن عائشة، ورواه الطبراني من حديث الدراوردي وغيره عن هشام بدون واسطة أخيه.

بتصرف من فتح الباقي (٢ : ٢٦٦ ــ ٢٦٧).

٣٤٧ ــ [انتهى كلام ابن حجر].

٣٤٨ ــ زيادة من النسخة الأخرى والتبصرة.

٣٤٩ ــ التبصرة (٢ : ٢٦٨) وراجع مابعده، فقد مثل لكل الأنواع المذكورة.

٣٥٠ ــ شرح النخبة (ص ٤٠).

مطلب المنكر الفرد

(والمنكر الفرد : وهو الذي لايعرف متنه من غير جهة راويه) هكذا عرّفه الحافظ أبو بكر أحمد بن هارون البرديجي . وعرفه ابن حجر رحمه الله بغير ذلك وعبارته : « فمن فَحش غلطه ، أو كثرت غفلته أو ظهر فسقه ، فحديثه منكر » انتهى[٣٥١] .

وهذا كما قال على رأي من لايشترط في المنكر[٣٥٢]قيد المخالفة ، أما على رأي من يشترط فيه ذلك فسيأتي عنه في آخر الكلام على الشاذ تعريفه عنده إن شاء الله تعالى ، لكن الذي اختاره ابن الصلاح[٣٥٣]ووافقه عليه العراقي في ألفيته وشرحها : انه بمعنى الشاذ وأن كلا منهما قسمان ، وعبارته في شرح ألفيته : « قال الحافظ أبو بكر أحمد بن هارون البرديجي رحمه الله : المنكر هو الحديث الذي ينفرد به الرجل ولايعرف متنه من غير روايته ، لامن الوجه الذي رواه منه ، ولا من وجه آخر . قال ابن الصلاح : فأطلق البرديجي ذلك ولم يُفَصِّل ، قال : واطلاق الحكم على التفرد بالرد أو النكارة ، أو الشذوذ موجود في كلام كثير من أهل الحديث[٣٥٤] . قال : والصواب

---

٣٥١ ـــ شرح النخبة (ص ٤٠ ـــ ٤١) .

٣٥٢ ـــ في النسخة الأخرى : « على رأي من يشترط فيه » .

٣٥٣ ـــ علوم الحديث لابن الصلاح (ص ٧١ ـــ ٧٢) .

٣٥٤ ـــ قال الدكتور عتر في التعليق على المصدر السابق (ص ٧٢) : « وذلك على لسان بعض المتقدمين ولو كان المتفرد ثقة ، كأفلح بن حميد الأنصاري أحد رجال البخاري الأثبات . قال الامام أحمد : روى أفلح حديثين منكرين : أن النبي ﷺ أشعر ، وحديث : وقت لأهل العراق ذات عرق . فسماهما منكرين لتفرد أفلح بروايتهما مع كونه ثقة .

وقد بينا في رسالتنا (طريقة الترمذي في جامعه والموازنة بينه وبين الصحيحين) أن الترمذي يقول « حديث منكر » للحديث الذي تفرد به الراوي الضعيف وليس ثمة أحد خالفه ، وهو مذهب مسلم بن الحجاج فيما حققه الحافظ ابن حجر ، فعليك لدى الانتفاع بكتب الجرح والتعديل أن تميز بين اصطلاحات القوم وتنزل إطلاق كل منهم « المنكر » منزلته ولاتحط الراوي الثقة عن منزلته . وانظر هدي الساري (٢ : ١١٧) وفتح المغيث للسخاوي (ص ٨٤) وآخر شرح علل الجامع لابن رجب ، والرفع والتكميل للكنوي (ص ٩٨) »اهـ. كلام المعلق .

فيه التفصيل الذي بيناه آنفاً في شرح الشاذ. قال: وعند هذا نقول: المنكر ينقسم قسمين على ماذكرناه في الشاذ فانه بمعناه . انتهى[٣٥٥]. وسأذكر هذا التفصيل عند الكلام على الشاذ قريباً إن شاء الله تعالى.

مطلب الشاذ

(والشاذ مايخالف فيه الراوي الثقة الملأ) أي الجماعة الثقات فيما رووه، ويتعذر الجمع بينهما هكذا عرّفه الامام الشافعي رضي الله عنه ونقله عنه العراقي في شرح ألفيته[٣٥٦].

وقال الشيخ زكريا رحمه الله: لأن العدد أولى بالحفظ من الواحد ويؤخذ منه: أن مايخالف الثقة فيه الواحد الأحفظ شاذ، وفي كلام ابن الصلاح[٣٥٧]وغيره مايفهمه وجرى عليه شيخنا . انتهى[٣٥٨]. وقال العراقي: وقال الحاكم[٣٥٩]هو الحديث الذي ينفرد به ثقة من الثقات، وليس له أصل بمتابع لذلك الثقة فلم يشترط فيه الحاكم مخالفة الناس، وذكر أنه يغاير المعلل من حيث أن المعلل وقف على علته الدالة على جهة الوهم فيه والشاذ لم يوقف فيه على علته كذلك. وقال أبو يعلى الخليلي[٣٦٠]: الذي عليه حفاظ الحديث: أن الشاذ ماليس له إلا إسناد واحد يشذ بذلك شيخ ثقة كان أو غير ثقة، فما كان من غير ثقة فمتروك لايقبل، وما كان عن

---

٣٥٥ ــ التبصرة (١ : ١٩٧ ــ ١٩٨).

٣٥٦ ــ فتح الباقي (١ : ١٩٢). ثم أورد مثالاً لما ذكره.

٣٥٧ ــ علوم الحديث لابن الصلاح (ص ٧١).

٣٥٨ ــ فتح الباقي (١ : ١٩٢).

٣٥٩ ــ [المعرفة للحاكم (ص ١١٩) بمعناه].

٣٦٠ ــ الخليل بن عبد الله بن أحمد القزويني الحافظ، أحد أئمة الحديث. وروى عن علي بن أحمد القزويني وأبي حفص الكتاني وطبقتهما. قال ابن ناصر الدين الدمشقي: كان إماماً حافظاً من المصنفين، وله كتاب الارشاد في معرفة الحديث. (ت ٤٤٧). [ومقالته هذه في الارشاد (ق ٨ / ٢)].

ثقة فيتوقف فيه، ولايحتج به. فلم يشترط الخليلي في الشاذ تفرد الثقة، بل مطلق التفرد. انتهى. ورَدَّ ابن الصلاح ماقال الحاكم والخليلي بإفراد الثقات الصحيحة[٣٦١]، وبقول مسلم الآتي ذكره، فقال ابن الصلاح[٣٦٢]: أماماحكم الشافعي عليه بالشذوذ. فلا إشكال في أنه شاذ وغير مقبول. قال: وأما ماحكيناه عن غيره، فيشكل بما ينفرد[٣٦٣]به العدل الحافظ كحديث: إنما الأعمال بالنيات، ثم ذكر مواضع التفرد منه. انتهى. ومواضع التفرد هي: أنه تفرد به عمر رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ ثم تفرد به عن عمر علقمة بن وقاص[٣٦٤]، ثم عن علقمة محمد بن إبراهيم، ثم عنه يحيى[٣٦٥]بن سعيد. على ماهو الصحيح عند أهل الحديث. رجع إلى العراقي، قال رحمه الله: ثم قال وأوضح من ذلك في ذلك: حديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر أن النبي ﷺ نهى عن بيع الولاء وهبته. تفرد به عبد الله بن دينار، وحديث مالك عن الزهري عن أنس أن النبي ﷺ دخل مكة وعلى رأسه المغفر. تفرد به مالك عن الزهري. فكل هذه مخرجة في الصحيحين. مع أنه ليس لها إلا إسناد واحد تفرد به ثقة [وفي غرائب الصحيح أشباه لذلك غير قليل][٣٦٦]وقد قال مسلم بن الحجاج: للزهري نحو تسعين حرفاً ــ أي

---

٣٦١ ــ قال الشيخ زكريا في الفتح (١ : ١٩٤): « هذا قول ثالث نسبه الخليلي إلى حفاظ الحديث، وهو أن الشاذ مفرد الراوي فقط أو غير ثقة خالف أو لم يخالف، فما انفرد فيه الثقة يتوقف فيه ولايحتج به لكنه يصلح أن يكون شاهداً، ومالنفرد به غير الثقة متروك » أهـ.

٣٦٢ ــ [علوم الحديث (ص ٦٩)].

٣٦٣ ــ [في علوم الحديث: « يتفرد »].

٣٦٤ ــ هو ابن محصن بن كلدة الليثي المدني. روى عن عمر وعائشة وعمرو بن العاص. وعنه ابناه عبد الله وعمرو ومحمد بن إبراهيم التيمي وغيرهم. وثقه النسائي. وقال ابن سعد: كان قليل الحديث. توفي بالمدينة خلافة عبد الملك بن مروان.

٣٦٥ ــ في نسخة أخرى: « محمد » وهو خطأ.

٣٦٦ ــ [في التبصرة: « قليلة »]، ومابين المعكوفين زيادة من النسخة الأخرى.

حديثاً ـــ يرويه[٣٦٧]عن النبي ﷺ ، لايشاركه فيه[٣٦٨]أحد بأسانيد جياد. قال: فهذا الذي ذكرناه وغيره من مذاهب أئمة الحديث يُبين لك أنه ليس [لك][٣٦٩]الأمر في ذلك على الاطلاق الذي أتى به الخليلي والحاكم، بل الأمر في ذلك على تفصيل نبينه. فنقول: إذا انفرد الراوي بشيء نظر فيه، فإن كان مخالفاً لما رواه من هو أولى منه بالحفظ لذلك وأضبط، كان ماانفرد به شاذاً مردوداً، وإن لم تكن فيه مخالفته[٣٧٠]لما رواه غيره، وإنما هو أمر رواه هو، ولم يروه غيره، فينظر في هذا الراوي المتفرد[٣٧١]، فإن كان عدلاً حافظاً موثوقاً باتقانه وضبطه، قُبل ماانفرد به، ولم يقدح الانفراد فيه كما مر فيما سبق[٣٧٢]من الأمثلة وان لم يكن ممن يوثق بحفظه وإتقانه لذلك الذي انفرد به، كان انفراده به خارماً له مزحزحاً عن حيز[٣٧٣]الصحيح ثم بعد[٣٧٤]ذلك هو دائر بين مراتب متفاوتة بحسب الحال فيه، فإن كان المنفرد به غير بعيد من درجة الحافظ الضابط المقبول تفرده استحسنا حديثه ذلك، ولم نحطه إلى قبيل الحديث الضعيف. وان كان بعيداً من ذلك رددنا ماانفرد به، وكان من قبيل الشاذ المنكر. انتهى[٣٧٥]. ثم قال: قال ابن الصلاح: فخرج من ذلك ان الشاذ المردود قسمان أحدهما الحديث الفرد المخالف، والثاني الفرد الذي ليس في راويه من الثقة والضبط مايقع جابراً لما يوجبه التفرد، والشذوذ من النكارة[٣٧٦]والضعف والله أعلم . انتهى[٣٧٧].

---

٣٦٧ ـــ [في التبصرة: « تسعين فرداً مروية ».

٣٦٨ ـــ في التبصرة: « فيها ».

٣٦٩ ـــ زيادة من التبصرة.

٣٧٠ ـــ في التبصرة: « يكن فيه مخالفة ».

٣٧١ ـــ في التبصرة: « المنفرد ».

٣٧٢ ـــ في التبصرة: « سبق فيما مر ».

٣٧٣ ـــ في التبصرة: « جبر ».

٣٧٤ ـــ في التبصرة: « نعم ».

٣٧٥ ـــ * معرفة علوم الحديث (ص ٧٠ ـــ ٧١) ونقله عنه في] التبصرة (١: ١٩٤ ـــ ١٩٥).

٣٧٦ ـــ قال ابن كثير في اختصار علوم الحديث (ص ٥٨): « الذي قاله الشافعي أولاً هو الصواب: أنه إذا روى الثقة شيئاً قد خالفه فيه الناس فهو الشاذ يعني المردود، وليس من ذلك بأن يروي الثقة مالم يروي غيره بل هو مقبول إذا كان عدلاً ضابطاً حافظاً، فإن هذا لو رد لردت أحاديث كثيرة من هذا النمط وتعطلت كثير من المسائل عن الدلائل، والله أعلم. وأما إن كان المتفرد به غير حافظ وهو مع ذلك عدل ضابط فحديثه حسن فإن فقد ذلك فمردود » أهـ.

٣٧٧ ـــ التبصرة (١: ١٩٦) [وعلوم الحديث (ص ٧١)].

وقد قدمنا لك في بحث المنكر عن العراقي وابن الصلاح: أن الشاذ والمنكر كلاهما بمعنى واحد، وإنهما على هذا التفصيل، ووعدناك بذكر هذا التفصيل عند الكلام على الشاذ، وقد ذكرناه على مارأيت. لكن فرق بينهما الشهاب ابن حجر رحمه الله بما حاصله أنه إن خولف الراوي المقبول بأرجح منه لمزيد ضبط أو كثرة عدد أو غير ذلك من وجوه الترجيحات فالراجح يقال له المحفوظ. والمرجوح يقال له الشاذ. وإن وقعت المخالفة مع الضعف فالراجح يقال له المعروف ومقابله يقال له المنكر، وهذا التفصيل إنما يتمشى على رأي من يشترط في المنكر قيد المخالفة، وأما من لايشترط فيه ذلك فقد تقدم تعريفه عنده عن ابن حجر في مباحث المنكر.

وإنما أطلت الكلام في ذلك لأن مباحث المنكر والشاذ مما وقع فيه الكلام بين المحدثين، والله أعلم.

مطلب الاعتبار والشواهد

(فصل الاعتبار) ومنه نعلم المتابعات والشواهد (هو النظر في طرق الحديث) بِتَتَبُّعها من الجوامع والمسانيد والأجزاء (ليُعلم هل شارك راويه الذي يُظن تفرده به راو آخر) معتبر به (فيما رواه من ذلك الحديث) بلفظه أو بمعناه (في شيخه أو شيخ شيخه فما فوقه) إلى آخر السند واحداً بعد واحد حتى الصحابي (أم لا) أي أم لم يشاركه أحد في لفظه ولا في معناه.

قال العراقي رحمه الله: قال ابن حبان رحمه الله: وطريق الاعتبار في الأخبار مثاله: أن يروي حماد بن سلمة(٣٧٧ / ٢) ....

(٣٧٧ / ٢) ــ هو ابن دينار البصري، الامام الحافظ أبو سلمة الربعي البصري البزاز، سمع حميد الطويل وابن سيرين ومحمد بن زياد الجمحي وجماعة. روى عنه ابن المبارك وابن مهدي والقطان وجماعة. قال الامام أحمد: حماد ←

.... حديثاً لم يتابع عليه عن أيوب[٣٧٨] عن ابن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ. فينظر، هل روى ذلك ثقة غير أيوب عن ابن سيرين. فان وجد عُلم أن للخبر أصلاً يُرجع إليه، وان لم يوجد ذلك فثقة غير ابن سيرين رواه عن أبي هريرة، وإلا فصحابي غير أبي هريرة رواه عن النبي ﷺ، فأي ذلك وجد يُعلم به أن للحديث أصلاً يرجع إليه وإلا فلا[٣٧٩].

(فان شورك) الراوي الذي يُظَن تفرده (من راوٍ معتبر) به بأن يصلح أن يخرج حديثه للاعتبار به والاستشهاد به (في شيخه بلفظه) أي بلفظ الحديث

(فهي المتابعة التامة) لاتفاقهما في جميع رجال السند (وإن شورك شيخه) أي شيخ الراوي الذي يظن تفرده (أو شيخ شيخه في رواية كل منهما) أي شيخه وشيخ شيخه (عن شيخه فما فوقه) حتى الصحابي (بلفظه فهي المتابعة القاصرة) وكلما بَعد فيه المتابعة كان أقصر. (وإن أتى متن) آخر في الباب (عن ذلك الصحابي أو) عن صحابي (غيره بمعناه) أي بمعنى المتن الأول (فهو الشاهد.

← ابن سلمة أعلم الناس بثابت البناني وأثبتهم في حميد. وقال الذهبي: كان بارعاً في العربية فقيهاً فصيحاً صاحب سنة. (ت ١٦٧).

٣٧٨ ـــ هو ابن تميمة ـــ كيسان ـــ السختياني البصري. روى عن عمرو بن سلمة وحميد بن هلال وأبي قلابة وجماعة. روى عنه الأعمش وقتادة والسفيانان وجماعة. قال ابن عيينة: مالقيت مثل أيوب. وقال ابن سعد: كان ثقة ثبتاً في الحديث جامعاً كثير العلم. (ت ١٣١).

٣٧٩ ـــ التبصرة (١: ٢٠٥) ثم قال: « مثال ماعدمت فيه المتابعات الحديث الذي رواه الترمذي من رواية حماد بن سلمة عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة ـــ أراه رفعه ـــ: أحبب حبيبك هوناً ما... الحديث. قال الترمذي: حديث غريب. لانعرفه بهذا الاسناد إلا من هذا الوجه. قلت: أي من وجه يثبت، وقد رواه الحسن بن دينار وهو متروك الحديث عن ابن سيرين عن أبي هريرة. قال ابن عدي في الكامل: ولاأعلم أحداً قال عن ابن سيرين عن أبي هريرة إلا الحسن بن دينار. ومن حديث أيوب عن ابن سيرين رواه حماد بن سلمة ويرويه الحسن بن أبي جعفر عن أيوب عن ابن سيرين عن حميد بن عبد الرحمن الحميدي عن علي مرفوعاً » اهـ.

فالحاصل) على هذا (ان المتابع) بكسر الباء الموحدة (مختص بما كان باللفظ) أي بلفظ المتابع بفتح الباء الموحدة، (سواء أكان من رواية ذلك الصحابي أم لا) بأن كان من رواية غيره (و [إن][380]الشاهد مختص بما كان بالمعنى) أي بمعنى الحديث الأول دون لفظه (كذلك) أي سواء أكان من رواية ذلك الصحابي أم لا (وقد يطلق الشاهد على المتابع). قال ابن حجر رحمه الله: وقد يطلق[381]المتابعة على الشاهد وبالعكس والأمر فيه سهل . انتهى[382].

وماقلناه من أن الفرق بينهما باللفظ والمعنى هو مااختاره ابن الصلاح[383]والعراقي[384]وغيرهما.

(ورجح الشهاب) أي الشيخ شهاب الدين أحمد بن علي (بن حجر) العسقلاني الشافعي وقال الشيخ زكريا: إنه وافق في ذلك الجمهور[385](أن افتراقهما) أي المتابع والشاهد (بالصحابي فقط) دون اللفظ والمعنى، (فما جاء عن ذلك الصحابي) الذي روى الحديث المنظور فيه عن النبي ﷺ من حديث آخر توبع به في شيخ الراوي أو شيخ شيخه وهكذا، (بلفظه أو بمعناه) أي بلفظ المنظور فيه أو بمعناه (فمتابع) بكسر الباء الموحدة أي تابع (وما عن غيره) أي غير ذلك الصحابي (بلفظه أو معناه فشاهد)، مثالهما على مااختاره العراقي رحمه الله ماذكره بقوله: وهو مارواه مسلم والنسائي من رواية سفيان بن عيينة عن عَمرو

---

٣٨٠ ــ زيادة من النسخة الأخرى.

٣٨١ ــ في النسخة الأخرى: « تطلق ».

٣٨٢ ــ شرح النخبة (ص ٣٢)، ويقول المعلق عليها: « والأمر فيه سهل، إذ المقصود الذي هو الذي التقوية حاصل بكل منهما سواء أسمى متابعاً أو شاهداً ».

٣٨٣ ــ التبصرة (١: ٢٠٤).

٣٨٤ ــ علوم الحديث لابن الصلاح (ص ٧٥).

٣٨٥ ــ فتح الباقي (١: ٢٠٤).

ابن دينار[٣٨٦] عن عطاء[٣٨٧] عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ مرّ بشاة مطروحة أعطتها مولاةٌ لميمونه[٣٨٨] رضي الله عنها من الصدقة فقال النبي ﷺ : « ألا أخذوا إهابها فدبغوه فانتفعوا به؟ »[٣٨٩].

فلم يذكر فيه أحد من أصحاب عمرو بن دينار « فدبغوه » إلا ابن عيينة، وقد رواه إبراهيم بن نافع المكي عن عمرو فلم يذكر الدباغ[٣٩٠]، فنظرنا : هل نجد أحداً تابع شيخه عمرو بن دينار على ذكر الدباغ فيه عن عطاء أم لا، فوجدنا أسامة ابن زيد الليثي[٣٩١] تابع عمرواً عليه. رواه الدارقطني والبيهقي من طريق ابن وهب عن أسامة عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال لأهل شاة ماتت : « ألا نزعتم إهابها فدبغتموه فانتفعتم به »[٣٩٢].

قال البيهقي[٣٩٣] : « وهكذا رواه الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن

---

٣٨٦ ــ هو أبو محمد الجمحي مولاهم اليمني الصنعاني. سمع ابن عمر وابن عباس وطاوس والزهري وغيرهم. روى عنه شعبة والثوري وابن جريج وغيرهم. قال عبد الله بن أبي نجيح : مارأيت أحداً قط أفقه منه. (ت ١٢٥).

٣٨٧ ــ عطاء بن أبي رباح ــ أبو محمد المكي القرشي ــ سمع العبادلة الأربعة وجماعة من الصحابة. روى عنه جماعة من التابعين كالزهري وقتادة وآخرين. قال الأوزاعي : كان عطاء أرضى الناس عند الناس. اتفقوا على توثيقه وجلالته وإمامته. (ت ١١٥).

٣٨٨ ــ أم المؤمنين ابنة الحارث الهلالية. تزوجها المصطفى ﷺ سنة ٦ من الهجرة. (ت ٥١).

٣٨٩ ــ [أخرجه مسلم (١ : ٢٧٧ ــ ٢٧٨) والنسائي (٧ : ١٧٢ ــ ١٧٣)].

٣٩٠ ــ [لم أهتد إلى من أخرجها.].

٣٩١ ــ أبو زيد المدني. روى عن الزهري ونافع وابن المنكدر وغيرهم. روى عنه ابن المبارك والثوري وابن وهب وغيرهم. قال النسائي : ليس بالقوي. (ت ١٥٣).

٣٩٢ ــ [أخرجه الدارقطني (١ : ٤٤) والبيهقي (١ : ١٦)].

٣٩٣ ــ [في سننه (١ : ١٦)].

عطاء، وكذلك رواه يحيى بن سعيد[٣٩٤] عن ابن جريج[٣٩٥] عن عطاء».

فكانت هذه متابعات لرواية ابن عيينة. ثم نظرنا، فوجدنا له شاهداً وهو مارواه مسلم وأصحاب السنن من رواية عبد الرحمن بن وعلة المصري[٣٩٦] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله ﷺ: «أيما إهاب دبغ فقد طهر» انتهى[٣٩٧].

ومثال المتابعة التامة، والقاصرة، والشاهد باللفظ والشاهد بالمعنى، على مااختاره ابن حجر[٣٩٨]: ماذكره الشيخ زكريا رحمه الله[٣٩٩] تبعاً له بقوله: وهو مارواه الشافعي عن مالك عن عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال: «الشهر تسع وعشرون، فلاتصوموا حتى تروا الهلال، ولاتفطروا حتي تروه، فإن غم عليكم فأكملوا العدة ثلاثين»[٤٠٠]. رواه عدة من أصحاب مالك بلفظ: «فاقدروا له» فأشار البيهقي[٤٠١] إلى أن الشافعي تفرد بقوله: «فأكملوا العدة ثلاثين» فنظرنا فوجدنا البخاري رواه بلفظ الشافعي

---

٣٩٤ ــ أبو سعيد القطان، قال الذهبي: الامام العلم سيد الحفاظ. سمع هشام بن عروة وعطاء بن السائب وسليمان التيمي وجماعة. قال ابن المديني: مارأيت أحداً أعلم بالرجال منه. وقال العجلي: كان نقي الحديث. قال الامام أحمد: مارأيت بعيني مثله. (ت ١٩٨).

٣٩٥ ــ عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج. إمام الحجاز وفقيه الحرم المكي. أخذ عن عطاء وطبقته. أول من صنف الكتب بالحجاز. (ت ١٥٠).

٣٩٦ ــ عبد الرحمن بن وَعْلة. روى عن ابن عباس وابن عمر. روى عنه زيد بن أسلم وجعفر بن ربيعة وأبو الخيراليزني وغيرهم. وثقه ابن معين والعجلي والنسائي.

٣٩٧ ــ [أخرجه مسلم (١ : ٢٧٧) والترمذي (١٧٢٨) وغيرهما].

٣٩٨ ــ شرح النخبة (ص ٣٠ ــ ٣٢).

٣٩٩ ــ فتح الباقي (١ : ٢٠٨ ــ ٢١٠).

٤٠٠ ــ [أخرجه مالك (٢ : ١٥٤ ــ ١٥٥) وعنه البخاري (٤ : ١١٩) ومسلم (٢ : ٧٦٠).

٤٠١ ــ كلام البيهقي في سننه (٤ : ٢٠٥) وفي خطأ من خطّأ الشافعي (ص ٢٠٦).

فقال[٤٠٢]: حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي[٤٠٣]حدثنا مالك... إلى آخره.
فهذه متابعة تامة لما رواه الشافعي، ودل هذا على أن مالكاً رواه عن عبد الله بن دينار باللفظين، وقد توبع فيه عبد الله بن دينار عن ابن عمر، حيث رواه مسلم من طريق أبي أسامة[٤٠٤]عن عبيد الله بن عمر[٤٠٥]عن نافع عن ابن عمر بلفظ: « فاقدروا ثلاثين »[٤٠٦].

ورواه ابن خزيمة[٤٠٧]من طريق عاصم بن محمد[٤٠٨]بن زيد عن أبيه[٤٠٩]عن جده عن ابن عمر بلفظ: « فكمّلوا ثلاثين »[٤١٠].

فهذه متابعة قاصرة، وله شاهدان، أحدهما من حديث أبي هريرة رواه البخاري

---

٤٠٢ ـ صحيح البخاري (٤ : ١١٩)].

٤٠٣ ـ أبو عبد الرحمن المدني. روى عن أفلح بن حميد ومالك وسلمة بن وردان وغيرهم. روى عنه الليث وداود بن قيس وزيد بن أسلم وجماعة. قال أبو زرعة: ماكتبت عن أحد أجل في عيني منه. وقال أبو حاتم: ثقة حجة. (ت ٢٢٠).

٤٠٤ ـ حماد بن أسامة بن زيد القرشي الكوفي. روى عن هشام بن عروة والأعمش وكهمس وغيرهم وروى عنه الشافعي وأحمد بن حنبل وابن راهويه وغيرهم. قال أحمد بن حنبل: أبو أسامة أثبت من مائة من مثل أبي عاصم. وقال ابن سعد: كان ثقة مأموناً كثير الحديث. (ت ٢٠١).

٤٠٥ ـ عبيد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي المدني. سمع أباه عمر وعثمان بن عفان وأبا موسى وغيرهم. كان شديد البطش، قتل في صفين سنة (٣٧).

٤٠٦ ـ [مسلم (٢ : ٧٥٩)].

٤٠٧ ـ هو الامام أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري. سمع من ابن راهويه ومحمود بن غيلان ومحمد ابن أبان وجماعة. حدث عنه الشيخان خارج صحيحيهما. قال الذهبي: كان فريد عصره. وقال الحاكم: فضائله مجموعة عندي في أوراق كثيرة. (ت ٣١١).

٤٠٨ ـ هو ابن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب. روى عن أبيه واخوته ومحمد بن كعب القرظي وغيرهم. وروى عنه أبو إسحاق الفزاري وابن عيينة ويزيد بن هارون وجماعة. وثقه ابن معين وأحمد وأبو داود.

٤٠٩ ـ هو والد المتقدم، روى عن العبادلة الأربعة وجده أحدهم. روى عنه بنوه الخمسة والأعمش وعبدة بن أبي لبابة.

٤١٠ ـ [صحيح ابن خزيمة (٣ : ٢٠٢) برقم ١٩٠٩].

عن آدم[٤١١] عن شعبة[٤١٢] عن محمد بن زياد[٤١٣] عن أبي هريرة بلفظ: « فأكملوا عدة شعبان ثلاثين »[٤١٤] وثانيهما: من حديث ابن عباس، رواه النسائي[٤١٥] من طريق عمرو بن دينار عن محمد بن حنين[٤١٦] عن ابن عباس[٤١٧] بلفظ حديث ابن دينار عن ابن عمر سواء، وهذا باللفظ وماقبله بالمعنى. انتهى.

(وماخلا عن التابع والشاهد ففرد) أي فالحديث فرد وهو الغريب، (وينقسم إلى الشاذ والمنكر) عند من يفرق بينهما (كما مرّ) وأما عند من لايفرق بينهما كابن الصلاح والعراقي فهما بمعنى واحد كما مرّ أيضاً.

مطلب المعلل

(والمعلل ماكان مشمولاً بعلة خفية) في سند أو متن. والعلة الخفية عبارة عن أسباب طرأت أي ظهرت للناقد فيها خفاء وغموض، فقدح في قبول الحديث بمخالفة

---

٤١١ ــ آدم بن أبي إياس ــ عبد الرحمن ــ بن محمد. روى عن شعبة وحماد بن سلمة والليث وابن أبي ذئب. روى عنه البخاري والدارمي وأبو حاتم وأبو زرعة وغيرهم. قال أحمد بن حنبل: كان من الستة أو السبعة اللذين يضبطون الحديث عند شعبة. (ت ٢٢٠).

٤١٢ ــ شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي، الحجة الحافظ. سمع من أربعمائة من التابعين، وروى عنه الأعمش وأيوب وابن إسحاق والثوري وخلق. قال الامام أحمد: كان أمة وحده في هذا الشأن يعني في الرجال وبصره بالحديث. (ت ١٦٠).

٤١٣ ــ القرشي الجمحي، أبو الحارث المدني، روى عن أبي هريرة والفضل بن العباس وعائشة وغيرهم. روى عنه ابنه الحارث وخالد الحذاء وأيوب وغيرهم. وثقه الجماعة.

٤١٤ ــ [أخرجه البخاري (٤ : ١١٩)].

٤١٥ ــ أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي بن بحر. سمع قتيبة وإسحاق وطبقتهما. كان رئيساً نبيلاً كبير القدر. قال السيوطي: الحافظ شيخ الاسلام أحد الأئمة المبرزين. (٢٢٥ ــ ٣٠٣).

٤١٦ ــ [كذا في بعض النسخ من النسائي وفي الاصول القديمة « محمد بن جبير » وهو ابن مطعم وهو الصواب. التهذيب (٩ : ١٣٦)].

٤١٧ ــ [النسائي (٤ : ١٣٥)].

راويه لغيره ممن هو أحفظ وأضبط، أو أكثر عدداً، أو بتفرده به، بأن لم يتابع عليه بقرائن يهتدي بها الناقد الحاذق إلى اطلاعه على تصويب ارسال أو انقطاع لما قد وصله راويه، أو وقف لما قد رفعه، أو فصل متن، أو بعضه من متن غيره دخل مدرجاً فيه، أو اطلاعه على وهم واهم حصل، كإبدال راو ضعيف بثقة، مع كون الحديث ظاهره السلامة لجمعه شروط القبول ظاهراً.

وقال الشيخ زكريا رحمه الله بعد ذكره معنى ماذكرته[٤١٨]: **وعلم من تعريف العلة بما ذكر أن المعل حديث فيه أسباب خفية طرأت عليه فأثرت فيه. قال شيخنا يعني ابن حجر رحمه الله: وأحسن منه أن يقال: هو حديث ظاهره السلامة اطلع فيه بعد التفتيش على قادح، ومثاله: حديث ابن جريج في الترمذي وغيره عن موسى ابن عقبة[٤١٩] عن سهيل بن أبي صالح[٤٢٠] عن أبيه[٤٢١] عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً: « من جلس مجلساً فكثر فيه لغطه فقال قبل أن يقوم: سبحانك اللهم وبحمدك... الحديث »[٤٢٢] فإن موسى بن إسماعيل المنقري[٤٢٣] رواه عن وهب بن**

---

٤١٨ ـــ فتح الباقي (١ : ٢٢٧).

٤١٩ ـــ هو ابن أبي عياش الأسدي مولى آل الزبير، أدرك ابن عمر وغيره. روى عن حمزة وسالم ابني عبد الله ابن عمر ونافع بن جبير وغيرهم. روى عنه الامام مالك والسفيانان وغيرهم. قال ابن سعد: كان ثقة ثبتاً كثير الحديث. (ت ١٤١).

٤٢٠ ـــ أبو يزيد المدني. روى عن أبيه وسعيد بن المسيب وعبد الله بن دينار وغيرهم. روى عنه الأعمش ويحيى ابن سعيد الأنصاري وربيعة وغيرهم. (ت ١٣٨).

٤٢١ ـــ ذكوان السمان الزيات المدني، روى عن سعد بن أبي وقاص وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري وغيرهم. روى عنه أولاده سهيل وصالح وعبد الله وعطاء بن أبي رباح وغيرهم. قال الامام أحمد: ثقة من أجل الناس وأوثقهم. (ت ١٠١).

٤٢٢ ـــ [أخرجه الترمذي (٣٤٣٣) والحاكم (١ : ٥٣٦ ـــ ٥٣٧) وغيرهما].

٤٢٣ ـــ أبو سلمة التبوذكي البصري، روى عن جرير بن حازم ومهدي بن ميمون وأبان العطار وغيرهم. روى عنه البخاري وأبو داود وغيرهما. (ت ٢٢٣).

خالد الباهلي[٤٢٤]عن سهيل المذكور عن عون بن عبد الله[٤٢٥]، وبهذا أعله البخاري فقال: هو مروي عن موسى بن إسماعيل، وأما موسى بن عقبة فلا نعرف له سماعاً من سهيل. انتهى[٤٢٦].

وقال ابن حجر[٤٢٧]في شرح النخبة: وهو من أغمض أنواع علوم الحديث وأدقها، ولايقوم به إلا من رزقه الله فهماً ثاقباً، وحفظاً واسعاً، ومعرفة تا مةً بمراتب الرواة، وملكةً قويةً بالاسانيد والمتون، ولهذا لم يتكلم فيه إلا القليل من أهل هذا الشأن، كعلي بن المديني وأحمد بن حنبل، والبخاري وابن أبي حاتم[٤٢٧]وأبي زرعة والدارقطني، وقد تقْصُر عبارة المِعلّل عن إقامة الحجة على دعواه، كالصيرفي في نقد الدينار والدرهم. انتهى[٤٢٩].

---

٤٢٤ ــ أبو بكر البصري. روى عن حميد الطويل وخالد الحذاء وابن جريج وغيرهم. روى عنه إسماعيل بن علية وابن المبارك وابن مهدي وغيرهم. (ت ١٦٥).

٤٢٥ ــ أبو عبد الله الهذلي الكوفي الزاهد. روى عن أبيه وعمه مرسلاً وعبد الله بن عمير وغيرهم روى عنه أخوه حمزة والمسعودي والزهري وآخرون. قال ابن سعد: كان ثقة. (ت بين ١١٠ و ١٢٠).

٤٢٦ ــ [ولكن الحديث صحيح فله شواهد وطرق أخرى تراجع في الترغيب للمنذري (٢: ٤٠٩ ــ ٤١٣)].

٤٢٧ ــ شرح النخبة (ص ٤٤).

٤٢٨ ــ [في شرح النخبة: البخاري ويعقوب بن شيبة وأبي حاتم].

٤٢٩ ــ * قسم الحاكم المعلل في كتابه « معرفة علوم الحديث » إلى عشرة أجناس نذكرها باختصار:

١ ــ أن يكون السند ظاهره الصحة وفيه من لايعرف بالسماع.

٢ ــ أن يكون الحديث مرسلاً من وجه رواه الثقات الحفاظ وبسند من وجه ظاهره الصحة.

٣ ــ أن يكون الحديث محفوظاً عن صحابي ويروى عن غيره.

٤ ــ أن يكون الحديث محفوظاً عن صحابي ويروى عن تابعي.

٥ ــ أن يكون الحديث روي بالعنعنة وسقط منه رجل دل عليه طريق أخرى محفوظة.

٦ ــ أن يختلف على رجل بالاسناد وغيره والمحفوظ عنه ماقابل الاسناد.

٧ ــ الاختلاف على رجل في تسمية شيخه أو تجهيله.

٨ ــ أن يكون الراوي عن شخص أدركه وسمع منه ولكنه لم يسمع منه أحاديث معينة.

٩ ــ أن تكون طريق معروفة يروي أحد رجالها حديثاً من غير تلك الطريق.

١٠ ــ أن يروى الحديث مرفوعاً من وجه وموقوفاً من وجه.

مطلب المضطرب

(والمضطرب : ماورد) حال كونه (مختلفاً من راو واحد) بأن رواه مرةً على وجه ومرةً على وجه آخر مخالف له (فأكثر) من راو بأن رواه جماعة كل منهم على وجه مخالف للآخر (في متن) قليلاً.

قال ابن حجر رحمه الله في شرح النخبة[٤٣٠]: قل أن يحكم المحدث على الحديث بالاضطراب، بالنسبة إلى الاختلاف في المتن دون الاسناد ». (أو في سند) وهو الغالب، والاختلاف فيه يكون في وصل وإرسال، أو في إثبات راو وحذفه، أو غير ذلك، والقضية مانعة خلو فيجوز أن يكون ذلك في السند والمتن، والاختلاف إنما يكون (بحيث يتساوى الاختلاف) في الوجهين فأكثر بحيث لم يرجح فيها شيء، ولم يمكن الجمع، والاضطراب موجب للضعف لاشعاره بعدم ضبط راويه أو رواته[٤٣١].

وقال العراقي رحمه الله[٤٣٢] : مثال الاضطراب في السند مارواه أبو داود وابن

---

٤٣٠ ــ شرح النخبة (ص ٤٨).

٤٣١ ــ قال أحمد شاكر في الباعث الحثيث (ص ٧٢): « واضطرابه ــ يعني الحديث ــ موجب للضعف إلا في حالة واحدة وهي أن يقع الاختلاف في اسم راو أو اسم أبيه أو نسبته مثلاً ويكون الراوي ثقة فإنه يحكم للحديث بالصحة ولايضر الاختلاف فيما ذكر مع تسميته مضطرباً وفي الصحيحين أحاديث كثيرة بهذه المثابة، وكذا جزم الزركشي بذلك في مختصره فقال: وقد يدخل القلب والشذوذ والاضطراب في قسم الصحيح والحسن، نقل ذلك السيوطي في التدريب ».

٤٣٢ ــ التبصرة (١: ٢٤١ ــ ٢٤٤) وقال قبل ذلك (١: ٢٤٠): « وإنما يسمى السند ــ مضطرباً إذا تساوت الروايتان المختلفتان في الصحة بحيث لم تترجح احداهما على الأخرى، إما إذا ترجحت احداهما يكون راويها أحفظ أو أكثر صحبة للمروي عنه أو غير ذلك من وجوه الترجيح فانه لايطلق على الوجه الراجح وصف الاضطراب ولا له حكمه والحكم حينئذ للوجه الراجح ».

ماجه، من رواية إسماعيل بن أمية[٤٣٣]عن أبي عمرو بن محمد بن حريث[٤٣٤]عن جده حريث[٤٣٥]عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: « إذا صلى أحدكم فليجعل شيئاً تلقاء وجهه... الحديث »، وفيه: « فإذا لم يجد عصاً ينصبها بين يديه فليخط خطاً » وقد اختلف فيه على إسماعيل اختلافاً كثيراً، فرواه بشر بن المفضل، وروح ابن القاسم عنه هكذا[٤٣٦]. ورواه سفيان الثوري عنه عن أبي عمرو بن حريث عن أبيه عن أبي هريرة[٤٣٧]ورواه حميد بن الأسود عنه عن أبي عمرو [بن] محمد بن عمرو بن حريث عن جده حريث بن سليم عن أبي هريرة[٤٣٨]. ورواه وهيب بن خالد وعبد الوارث عنه عن أبي عمرو بن حريث عن جده حريث. ورواه ابن جريج عن حريث بن عمار عن أبي هريرة[٤٣٩]. ورواه داود بن عُلية الحارثي عنه عن أبي عمرو بن محمد عن جده حريث بن سليمان.

قال أبو زرعة الدمشقي[٤٤١]: لانعلم أحداً بيَّنه ونسبه غير داود، ورواه سفيان ابن عيينة عنه فاختلف فيه على ابن عيينة[٤٤٢]، فقال ابن المديني: عن ابن عيينة

---

٤٣٣ ـ هو ابن أمية بن عمرو بن العاص. روى عن ابن المسيب ونافع مولى ابن عمر وعكرمة وغيرهم. روى عنه ابن جريج والثوري وابن إسحاق وجماعة. قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث. (ت ١٤٤) وقال غيره (ت ١٣٩).

٤٣٤ ـ ليس له ذكر ولا لجده إلا في حديث الخط. قال الطحاوي: أبو عمرو وجده مجهولان.

٤٣٥ ـ قال ابن حجر في التهذيب: حريث رجل من بني عقار يقال ابن سليم ويقال ابن سليمان. ثم ذكر روايته لحديث الخط وذكر وجوه الاضطراب فيه.

٤٣٦ ـ [أخرج رواية بشر بن المفضل كل من ابي داود (٦٨٩) وابن خزيمة (٨١٢) والبيهقي (٢: ٢٧٠) والبغوي (٢: ٤٥١).

٤٣٧ ـ أخرج رواية الثوري كل من أحمد (٢: ٢٥٥، ٢٦٦) والبيهقي (٢: ٢٧٠).

٤٣٨ ـ روايته عند ابن ماجه (٩٤٣) والبيهقي (٢: ٢٧٠) ومابين المعكوفين منهما.

٤٣٩ ـ روايته عند عبد الرزاق (٢: ١٢)].

٤٤٠ ـ في النسخة الأخرى: علقمة.

٤٤١ ـ عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان النصري. شيخ الشام في وقته. روى عن الامام أحمد وأبي مسهر وأبي نعيم وجماعة. روى عنه أبو داود ويعقوب بن سفيان وابن أبي حاتم وغيرهم. (ت ٢٨١).

٤٤٢ ـ [روايته عند أحمد (٢: ٢٤٩) وأبي داود (٦٩٠) وابن خزيمة (٨١١) وابن حبان (٤٠٨).

عن إسماعيل عن أبي محمد بن عمرو بن حريث عن جده [حريث] رجل من بني عذرة[٤٤٣]، قال سفيان: لم نجد شيئاً يشد به[٤٤٤]هذا الحديث ولم يجيء إلا من هذا الوجه. قال ابن المديني: قلت له انهم يختلفون فيه، فتفكر ساعة ثم قال: ماحفظه إلا أبا محمد بن عمرو.

ورواه محمد بن سلام البيكندي عن ابن عيينة مثل رواية بشر بن المفضل [وروح]، ورواه مسدد عن ابن عيينة عن إسماعيل عن أبي عمرو بن حريث [عن أبيه] عن أبيه عن أبي هريرة. ورواه عمار بن خالد الواسطي عن ابن عيينة عن إسماعيل عن أبي عمرو بن محمد [بن عمرو] بن حريث عن جده حريث بن سليم. وفيه من الاضطراب غير ما ذكرت[٤٤٥].

ومثال الاضطراب في المتن: حديث فاطمة[٤٤٦] بنت قيس قالت: سألت أو سئل النبي ﷺ عن الزكاة فقال: « إن في المال لحقاً سوى الزكاة ».

فهذا حديث قد اضطرب لفظه ومعناه، فرواه الترمذي هكذا من رواية شريك عن أبي حمزة عن الشعبي عن فاطمة[٤٤٧]. ورواه ابن ماجه من هذا الوجه بلفظ: « ليس في المال حق سوى الزكاة »[٤٤٨] فهذا اضطراب لا يحتمل التأويل، وقول

---

٤٤٣ ــ انظر التخريج السابق. ومابين المعكوفين من المصادر المذكورة.

٤٤٤ ــ في المصادر السابقة والتبصرة: « نشد ».

٤٤٥ ــ إلى هنا من قول العراقي، ومابين المعكوفات زدته من التبصرة، ولعله كان في الأصل وسقط من المحقق].

٤٤٦ ــ القرشية الفهرية أخت الضحاك بن قيس. روت عن النبي ﷺ. روى عنها القاسم بن محمد بن أبي بكر وأبو سلمة بن عبد الرحمن وأبو بكر بن أبي جهيم وجماعة. قال ابن عبد البر: كانت من المهاجرات الأول وكانت ذات جمال وعقل وفي بيتها اجتمع أصحاب الشورى عند قتل عمر رضي الله عنه.

٤٤٧ ــ [جامع الترمذي (٦٥٩، ٦٦٠) والدارمي (١ : ٣٨٥) وابن جرير في تفسيره (٣ : ٣٤٣ برقم ٢٥٣٠) والبيهقي (٤ : ٨٤)].

٤٤٨ ــ سنن ابن ماجه (١٧٨٩).

البيهقي : « أنه لا يحفظ لهذا اللفظ الثاني إسناد »(٤٤٩) معارض بما رواه ابن ماجه هكذا والله أعلم(٤٥٠) . انتهى .

فإن رجح بعض الوجوه بكون راويه أحفظ ، أو أكثر ملازمة للمروي عنه أو غير ذلك من وجوه الترجيحات ، أو أمكن الجمع بحيث يمكن أن يعبر المتكلم بالألفاظ عن معين واحد ، فلا اضطراب .

مطلب المدرج

(والمدرج) يقع في المتن وفي السند ، ولكل منهما أقسام فمن المدرج في المتن ما ذكرته بقولي : (الملحق في الخبر) في أوله(٤٥١) ، أو أثنائه(٤٥٢) ، أو

---

٤٤٩ ـ سنن البيهقي (٤ : ٨٤)] .

٤٥٠ ـ يعزى هذا اللفظ إلى ابن ماجه ، ولكن قال النووي في المجموع عنه أنه حديث ضعيف جداً لايعرف (٥ : ٣٣٢) وقال البيهقي : « بروبه أصحابنا في التعاليق ، ولست أحفظ فيه إسناداً » واعترض الحافظ العراقي عليه برواية ابن ماجه ، كذا في طرح التثريب (٤ : ١١) ، ومعنى هذا أن « ليس » زيدت في الحديث عن طريق النساخ وشاع الخطأ بعد . كما بين ذلك العلامة أحمد شاكر ـ رحمه الله ـ في تعليقه على تفسير الطبري (٣ : ٣٤٣ ـ ٣٤٤ ط المعارف) . فراجعه فانه مهم .

[وليُعلم أن اسناد الحديث أصلاً ضعيف . فقد قال الترمذي عقبه : « هذا حديث اسناده ليس بذاك ، وأبو حمزة ميمون الأعور ـ يعني الذي في اسناده ـ ضعيف » أهـ .

وقال البيهقي : « هذا حديث يعرف بأبي حمزة ميمون الأعور ، كوفي ، وقد جرحه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين فمن بعدهما من حفاظ الحديث » أهـ] .

٤٥١ ـ مثاله مارواه الخطيب من رواية أبي قطن وشبابة عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « اسبغوا الوضوء ، ويل للأعقاب من النار » فقوله : « أسبغوا الوضوء » مدرج من قول أبي هريرة كما بين في رواية البخاري (١ : ٦٧) عن آدم عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال : أسبغوا الوضوء فإن أبا القاسم ﷺ قال : « ويل للأعقاب من النار » .

٤٥٢ ـ مثاله مارواه الدارقطني في سننه (١ : ١٤٨ برقم ٥٣١) من طريق عبد الحميد بن جعفر عن هشام ابن عروة عن أبيه عن بسرة بنت صفوان قالت : سمعت رسول ﷺ يقول : « من مس ذكره أو انثييه أو رفغيه فيلتوضأ » قال الدارقطني : « كذا رواه عبد الحميد عن هشام ووهم في ذكر الأنثيين والرفغين ، وادراجه ذلك في حديث بسرة عن النبي ﷺ ، والمحفوظ أن ذلك من قول عروة غير مرفوع . » أهـ .

آخره[٤٥٣]، وهو الأكثر (من قول راو صحابي أو غيره بلا فصل) بين الخبر والملحق به بذكر قائله ، فيلتبس على من لا يعرف حقيقة الحال ويتوهم أن الجميع مرفوع . وسبب الإدراج : إما تفسير غريب في الخبر ، أو استنباط مما فهمه منه ، أو غير ذلك .

قال العراقي رحمه الله[٤٥٤] : مثاله ما رواه أبو داود ، ثنا عبد الله بن محمد النفيلي[٤٥٥] ، ثنا زهير[٤٥٦] ثنا الحسن بن الحر عن القاسم بن مخيمرة[٤٥٧] ، قال : أخذ علقمة بيدي فحدثني أن عبد الله بن مسعود أخذ بيده ، وأن رسول الله ﷺ أخذ بيد عبد الله فعلمنا التشهد في الصلاة قال ... فذكر مثل حديث الأعمش : إذا قلت هذا أو قضيت هذا فقد قضيت صلاتك ، إن شئت أن تقوم فقم ، وإن شئت أن تقعد فاقعد .

فقوله إذا قلت إلى آخره ، وصله زهير بن معاوية ، وأبو خيثمة ، بالحديث المرفوع في رواية أبي داود هذه . قال الحاكم[٤٥٨] : قوله : « إذا قلت هذا » مدرج في الحديث من كلام عبد الله بن مسعود . وكذا قال البيهقي في المعرفة : قد ذهب

---

٤٥٣ ــ [سيذكر المصنف لذلك مثالاً وسيأتي الكلام عليه إن شاء الله] .

٤٥٤ ــ التبصرة (١ : ٢٤٦ ــ ٢٤٧) .

٤٥٥ ــ أبو جعفر النفيلي الحراني ، روى عن المليح الرقي وخطاب بن القاسم الحراني والامام مالك وغيرهم ، روى عنه أبو داود والذهلي وإبراهيم الجوزجاني وغيرهم . وثقه جماعة وأثنوا عليه خيراً . وقالوا انه رابع أربعة : ابن مهدي ووكيع وأبو نعيم وصاحب الترجمة رابعهم . (ت ٢٣٤) .

٤٥٦ ــ هو ابن معاوية بن حُدَيْج بن الرُّحَيْل بن زهير بن خيثمة الجعفي . روى عن أبي إسحاق السبيعي وسليمان التيمي وعاصم الأحول وغيرهم . روى عنه ابن مهدي وأبو داود الطيالسي وأبو النضر وجماعة . قال شعيب بن حرب : كان زهيراً أحفظ من عشرين مثل شعبة . وثقه الجماعة . (ت ١٧٢ أو ١٧٧) .

٤٥٧ ــ القاسم بن مُخَيْمَرة ، أبو عروة الكوفي الهمداني . روى عن عبد الله بن عمرو بن العاص وأبي سعيد الخدري وعلقمة بن قيس وغيرهم . روى عنه أبو إسحاق السبيعي وسماك بن حرب وسلمة بن كهيل وغيرهم . قال ابن سعد : كان ثقة . (ت ١٠٠ أو ١٠١) .

٤٥٨ ــ [في المعرفة (ص ٣٩)] .

الحفاظ إلى أن هذا وهم، وأن قوله: « إذا فعلت هذا، أو قضيت هذا، فقد قضيت صلاتك » من قول ابن مسعود فادرج في الحديث، وكذا قال الخطيب في كتابه الذي جمعه في المدرج: إنها مدرجة[٤٥٩].

وقال النووي في الخلاصة: اتفق الحفاظ على أنها مدرجة. انتهى.

وقال ابن حجر رحمه الله[٤٦٠]: ويدرك الإدراج بورود رواية مفصلة للقدر المدرج مما أدرج فيه، أو بالتنصيص على ذلك من الراوي، أو من بعض الأئمة المطلعين، أو باستحالة كون النبي ﷺ يقول ذلك. وقد صنف الخطيب في المدرج كتاباً، ولخصته[٤٦١] وزدت عليه قدر ما ذكر مرتين، أو أكثر، ولله الحمد. انتهى.

ومن أراد المزيد من هذا، مع معرفة أقسام المدرج في السند، فعليه بألفية العراقي[٤٦٢] رحمه الله، وشروحها، يظفر بما يريد.

مطلب الموضوع

(والموضوع) قال الشيخ زكريا رحمه الله[٤٦٣]: من وضع الشيء حطه، سمي بذلك لإنحطاط رتبته دائماً بحيث لا ينجبر أصلا. (هو الخبر الكذب) أي المكذوب على رسول الله ﷺ (المختلَق) بفتح اللام (على رسول الله ﷺ) الذي لا ينسب إليه أصلا (المصنوع من واضعه) هذا ما عرَّفه به العراقي رحمه الله في

---

٤٥٩ — [وهو كتاب: « فصل الوصل لما أدرج في النقل » وهو مخطوط ويقوم الآن بتحقيقه أحد طلاب الجامعة الاسلامية في المدينة النبوية لنيل درجة الدكتوراه.].

٤٦٠ — شرح النخبة (ص ٤٥ — ٤٦).

٤٦١ — قال السيوطي في التدريب (١ : ٢٧٤): « سماه تقريب المنهج بترتيب المدرج ».

٤٦٢ — التبصرة (١ : ٢٤٦ — ٢٦٠).

٤٦٣ — فتح الباقي (١ : ٢٦١).

ألفيته[٤٦٤] .

قال الشيخ زكريا رحمه الله في شرحها[٤٦٥] : وجيء في تعريفه بهذه الألفاظ الثلاثة المتقاربة للتأكيد في التنفير منه ، والأول منها من زيادته ، وأورد الموضوع في أنواع الحديث ، مع أنه ليس بحديث ، نظراً إلى زعم واضعه ، ولتعرف طرقه التي يتوصل بها لمعرفته ، لينفى عن القبول . انتهى .

(وهو شر أنواع الضعيف) من مرسل ، ومنقطع ، ومعضل ، وغيرها ، لكونه كذباً على النبي ﷺ (ولا تحل روايته) سواء كان في الأحكام أو القصص أو المواعظ ، أو غير ذلك . (لأحد علم بحاله) من أنه موضوع (إلا ببيان وضعه) كأنه يقول ذاكره هذا كذب ، أو باطل ، أو موضوع ، ولا يجوز الاحتجاج به في حكم ولا الترغيب به ولا الترهيب منه . (ويعرف وضع الحديث بإقرار واضعه) أو ما نزل منزلته .

قال الشيخ زكريا رحمه الله[٤٦٦] : كأن يحدث بحديث عن شيخ ، ثم يسأل عن مولده ، فيذكر تأريخاً ، يعلم به وفاته قبله ، ولا يعرف ذلك الحديث إلا عنده . انتهى .

واستشكل ابن دقيق العيد رحمه الله القطع بوضع الحديث باعتراف واضعه ، إذ قد يكذب في اعترافه بوضعه ، وحينئذ فالاحتياط : أن لا نصرح بالوضع بل نرده ، لاعتراف راويه بما يفسقه ، ونضرب عنه ، فلا نحتج به ، ولا نعمل به ، مؤاخذة له

---

٤٦٤ ـــ حيث قال في ألفيته (١ : ٢٦١) :

شر الضعيف الخبر الموضوع الكذب المختلق المصنوع

٤٦٥ ـــ فتح الباقي (١ : ٢٦١) .

٤٦٦ ـــ فتح الباقي (١ : ٢٨٠) .

باعترافه[٤٦٧].

قال الشيخ زكريا رحمه الله[٤٦٨]: وحاصله أن إقراره-بوضعه كاف في رده، لكنه ليس بقاطع في كونه موضوعاً، لجواز كذبه في إقراره، ففي الحقيقة ليس ذلك استشكالا بل بيان للمراد والواقع إذ لا يشترط في الحكم القطع. انتهى.

(أو بركاكة اللفظ) مما يرجع إلى عدم الفصاحة، وما يتبعها مع التصريح بأنه لفظ النبي ﷺ (أو غير ذلك) كركاكة المعنى بما يرجع إلى الإخبار عن الجمع بين النقيضين، وعن نفي الصنائع، وعن قدم الأجسام، أو ركاكة اللفظ والمعنى معاً.

قال العراقي رحمه الله[٤٦٩]: وروينا عن الربيع بن خثيم[٤٧٠] قال: إن للحديث ضوءً كضوء النهار تعرفه، وظلمة كظلمة الليل تنكره[٤٧١].

وقال ابن الجوزي: واعلم أن الحديث المنكر، يقشعر له جلد الطالب للعلم، وينفر منه قلبه في الغالب. انتهى[٤٧٢].

قال الشيخ زكريا رحمه الله[٤٧٣]: وذلك بأن يحصل كما قال ابن دقيق العيد للمحدث بكثرة محاولة ألفاظ النبي ﷺ هيئة نفسانية، وملكة قوية، يعرف بها ما

---

٤٦٧ ــ فقد قال ابن دقيق العيد بعد أن ذكر مثالاً للحديث الموضوع وهو حديث « لاسبق إلا في نصل أو خف أو حافر أو جناح »: « وقد ذكر فيه إقرار الراوي بالوضع، وهذا كافٍ في رده، لكنه ليس بقاطع في كونه موضوعاً، لجواز أن يكذب في هذا الاقرار بعينه » أهـ من الاقتراح (ص ٢٣٤).

٤٦٨ ــ فتح الباقي (١: ٢٨١).

٤٦٩ ــ التبصرة (١: ٢٨٠).

٤٧٠ ــ في نسخة: « خيثم » وهو خطأ. وهو أبو يزيد الكوفي، روى عن النبي ﷺ مرسلاً وعن ابن مسعود وأبي أيوب وغيرهم، روى عنه ابنه والشعبي وهلال بن يساف وغيرهم. قال فيه ابن معين: لا يُسأل عن مثله. وقال الشعبي: كان من معادن الصدق. (ت ٦٣).

٤٧١ ــ [أخرج مقالته ابن عدي في مقدمة الكامل (ص ٩٨) والحاكم في المعرفة (ص ٦٢)] وابن الجوزي في مقدمة الموضوعات (١: ١٠٣).

٤٧٢ ــ [الموضوعات (١: ١٠٣)].

٤٧٣ ــ فتح الباقي (١: ٢٨١).

يجوز أن يكون من ألفاظ النبوة، وما لا يجوز. انتهى.

وقال ابن حجر رحمه الله[٤٧٤]: ومن القرائن التي يدرك بها الوضع: ما يؤخذ من حال الراوي، كما وقع لمأمون بن أحمد أنه ذكر بحضرته الخلاف في كون الحسن[٤٧٥] سمع من أبي هريرة، أو لا، فساق في الحال إسناداً إلى النبي ﷺ أنه قال: سمع الحسن من أبي هريرة، وكما وقع لغياث بن إبراهيم حيث دخل على المهدي فوجده يلعب بالحمام، فساق في الحال إسناداً إلى النبي ﷺ أنه قال: «لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر أو جناح» فزاد في الحديث: أو جناح، فعرف المهدي أنه كذب لأجله، فأمر بذبح الحمام، وقال: أنا حملته على ذلك[٤٧٦].

ومنها ما يؤخذ من حال المروي، كأن يكون مناقضاً لنص القرآن العظيم، أو السنة المتواترة، أو الإجماع القطعي، أو صريح العقل، حيث لا يقبل شيء من ذلك التأويل. انتهى.

فائدة: الواضعون للحديث أقسام: قسم يفعلونه استخفافاً بالدين، ليضلوا به الناس كالزنادقة[٤٧٧]، وقسم يفعلونه انتصاراً وتعصباً لمذاهبهم كالخطابية، فرقة تنسب لأبي الخطاب الأسدي[٤٧٨]، كان يقول بالحلول، وقسم يتقربون لبعض

---

٤٧٥ ــ [يعني الحسن البصري، ومن المعلوم أنه لم يسمع من أبي هريرة، ويراجع التهذيب لابن حجر (٢ : ٢٦٧)].

٤٧٦ ــ [أسندها الخطيب في تاريخه (١٢ : ٣٢٣ ــ ٣٢٤) وعنه] ابن الجوزي في الموضوعات (٣ : ٧٨).

[وأما الحديث دون الزيادة الموضوعة فأخرجه الترمذي (١٧٠٠) وأبو داود (٢٥٧٤) والنسائي (٦ : ٢٢٦) وغيرهم وإسناده صحيح].

٤٧٧ ــ الزنادقة: هم الذين يبطنون الكفر ويظهرون الاسلام أو الذين لايتدينون بدين. التبصرة (١ : ٢٦٤).

٤٧٨ ــ هو محمد بن أبي زينب الأسدي. كان يزعم أن الأئمة الاثني عشر أنبياء ثم آلهة وقال بإلهية جعفر بن محمد الصادق وإلهية آبائه رضي الله عنهم. ولما وقف عيسى بن موسى صاحب المنصور على خبث دعوته قتله. الملل والنحل للشهرستاني (١ : ١٧٩ ــ ١٨٠).

الخلفاء والأمراء، بوضع الحديث، كغياث بن إبراهيم[٤٧٩] حيث وضع للمهدي: «أو جناح» كما قدمنا ذلك عنه، وقسم يفعلونه للإكتساب والإرتزاق، وقسم يلجؤون إلى إقامة دليل على ما افترا فيه بآرائهم، فيضعون أحاديث لذلك، وقسم يتدينون به، لترغيب الناس في أفعال الخير — بزعمهم — وهم منسوبون للزهد، وكل من هؤلاء حصل له وبه الضرر.

وقال العراقي رحمه الله في ألفيته: أضرهم قوم لزهد نسبوا[٤٨٠]. وقد وضعوها حسبة فقبلت منهم ركوناً لهم ونقلت، فقيض الله لها نقادها، فبينوا بنقدهم فسادها. انتهى.

ثم قال في شرحها: ومثال من كان يضع الحديث حسبةً: ما رويناه عن أبي عصمة نوح بن أبي مريم المروزي قاضي مرو[٤٨١]، فيما رواه الحاكم بسنده إلى أبي عمار المروزي، أنه قيل لأبي عصمة: مِن أين لك عن عكرمة عن ابن عباس في فضائل القرآن سورة سورة، وليس عند أصحاب عكرمة هذا؟ فقال: إني رأيت الناس قد أعرضوا عن القرآن، واشتغلوا بفقه أبي حنيفة، ومغازي محمد بن إسحاق فوضعت هذا الحديث حسبة[٤٨٢]. وكان يقال لأبي عصمة هذا نوح الجامع، وقال أبو عبد الله الحاكم: وضع حديث فضائل القرآن.

---

٤٧٩ — غياث بن ابراهيم النخعي. روى عن الأعمش وغيره. قال الامام أحمد: ترك الناس حديثه. وقال ابن معين: ليس بثقة. قال البخاري: تركوه. وقال الجوزجاني: كان فيما سمعت يضع الحديث. الميزان للذهبي (٣: ٣٣٧).

٤٨٠ — [في الأصل: «أضرهم قوم نسبوا لزهد» والتصويب من الألفية (١: ٢٦٣)] ومقالته في التبصرة (١: ٢٦٦) بمعناها.

٤٨١ — وهو الملقب بالجامع. لقب به لجمعه أشتات العلوم، ومع ذلك كان عالماً بأمور الدنيا. روى عن أبيه وثابت البناني والأعمش وجماعة. روى عنه زيد بن الحباب وحباب بن موسى وعيسى بن موسى وغيرهم. قال ابن المبارك: أكره حديث أبي عصمة. وقال لوكيع: عندي شيخ يقال له أبو عصمة كان يضع الحديث. (ت ١٧٣).

٤٨٢ — [أسنده ابن الجوزي في الموضوعات (١: ٤١) عن الحاكم.

وروى ابن حبان في مقدمة تأريخ الضعفاء عن ابن مهدي قال : قلت لميسرة بن عبد ربه : من أين جئت بهذه الأحاديث : مَن قرأ كذا ، فله كذا ؟ قال : وضعتها أرغب الناس فيها[٤٨٣] .

وهكذا حديث أُبي[٤٨٤] الطويل في فضائل سور القرآن ، سورة سورة ، وكل من أودع حديث أبي المذكور تفسيره كالواحدي[٤٨٥] والثعلبي[٤٨٦] ، والزمخشري[٤٨٧] ، مخطئٌ في ذلك ، لكن من أبرز إسناده منهم كالثعلبي والواحدي فهو أبسط لعذره ، إذ أحال ناظره على الكشف عن سنده وإن كان لا يجوز له السكوت عليه من غير بيانه كما تقدم ، وأما من لم يبرز سنده ، وأورده بصيغة الجزم فخطأه أفحش ، كالزمخشري[٤٨٨] . انتهى . والله أعلم .

مطلب المقلوب

(والمقلوب) قال الشيخ زكريا رحمه الله[٤٨٩] : مفعول من القلب وهو تبديل

---

٤٨٣ ــ المجروحين لابن حبان (١ : ٦٤)] .

٤٨٤ ــ أُبيّ بن كعب بن قيس الأنصاري أقرأ الصحابة رضوان الله عليهم . كنيته أبو المنذر ويقال أبو الطفيل . شهد العقبة في السبعين من الأنصار وشهد بدراً وغيرها من المشاهد . روى عن النبي ﷺ . وروى عنه عمر بن الخطاب وأنس بن مالك وجماعة من الصحابة . وله عدة مناقب ثابتة في الصحاح . (ت ٣٢) على الأرجح .

٤٨٥ ــ أبو الحسن علي بن أحمد النيسابوري المفسر الشهير . كان فقيهاً إماماً في النحو واللغة وغيرهما . صنف البسيط في ١٦ مجلداً ، والوسيط في أربع مجلدات ، والوجيز ، وأسباب النزول . وغير ذلك . (ت ٤٦٨) .

٤٨٦ ــ أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم النيسابوري المفسر . كان حافظاً واعظاً راساً في التفسير والعربية متين الديانة . له كتاب التفسير وكتاب العرائس في قصص الأنبياء . قال ابن السمعاني : يقال له الثعلبي والثعالبي وهو لقب له وليس بنسب . (ت ٤٢٧) .

٤٨٧ ــ أبو القاسم محمد بن عمر بن محمد الخوارزمي النحوي اللغوي المفسر المعتزلي . صاحب تفسير الكشاف ، وقد أودع تفسيره نزعات اعتزالية . فقام ابن المنير وكتب عليه حاشية ذكر فيها نزعاته . وله كذلك أساس البلاغة . (ت ٥٣٨) .

٤٨٨ ــ [وقد ذكر الحديث ابن الجوزي في الموضوعات (١ : ٢٣٩)] .

٤٨٩ ــ فتح الباقي (١ : ٢٨٢) .

شيء بآخر على الوجه الآتي . وهو من أقسام الضعيف بل الأغراب الآتي من أقسام الوضع كما قاله شيخنا[٤٩٠] كغيره . انتهى . إذا تفرد ذلك فالقلب قسمان : سهو ، وعمد . والعمد (قسمان) أحدهما (ما كان مشهوراً براو) قال الشيخ زكريا رحمه الله [٤٩١] : كسالم رضي الله عنه (فأبدل بواحد نظيره) في الطبقة .

قال الشيخ زكريا رحمه الله[٤٩٢] : كنافع رضي الله عنه (للترغيب فيه) لا لمصلحة ، بل للاغراب لمن وقف عليه . لكون المشهور خلافه .

وقال ابن حجر[٤٩٣] : وهو من أقسام الموضوع كما قدمناه عنه (و) القسم الثاني من قسمي العمد (ماقلب فيه سند) تام (المتن فيجعل لمتن آخر مروي بسند) آخر (غيره وبالعكس) من ذلك فيجعل هذا المتن لسند آخر (لقصد الامتحان) لحفظ المحدث أي اختباره : هل اختلط أم لا ، وهل يقبل التلقين أم لا ، نحو امتحان المحدثين ببغداد رضي الله عنهم إمام المحدثين أبا عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري رضي الله عنه . لما ورد عليه ببغداد فامتحنوه بمائة حديث . قال الشيخ زكريا رحمه الله[٤٩٤] : حيث اجتمعوا على تقليب متونها وأسانيدها ، فصيروا متن سند لسند متن آخر ، وسند هذا المتن لمتن آخر ، وعينوا عشرة رجال ودفعوا منها لكل عشرة أحاديث ، وتواعدوا على الحضور لمجلس البخاري ، ليلقي عليه كل منهم عشرته بحضرتهم ، فلما حضروا واطمأن المجلس بأهله البغداديين وغيرهم من الغرباء ، من أهل خراسان وغيرهم تقدم إليه واحد من العشرة وسأله عن أحاديثه واحد واحد ،

---

٤٩٠ ــ شرح النخبة (ص ٤٩) .

٤٩١ ــ فتح الباقي (١ : ٢٨٢) .

٤٩٢ ــ فتح الباقي (١ : ٢٨٢) .

٤٩٣ ــ شرح النخبة (ص ٤٩) .

٤٩٤ ــ فتح الباقي (١ : ٢٨٥ ــ ٢٨٦) [وسيذكر المصنف قصة امتحان البخاري . والقصة أخرجها الخطيب في تاريخه (٢ : ٢٠) من طريق ابن عدي وفي إسنادها جهالة وانقطاع] .

والبخاري يقول له في كل منها لا أعرفه ثم الثاني كذلك وهكذا إلى أن استوفى العشرة المائة ، وهو لا يزيد في كل منها على قوله : لا أعرفه ، فكان الفهماء ممن حضر يلتفت بعضهم إلى بعض ، ويقولون فهم الرجل ، ومن كان منهم غير ذلك يقضي عليه بالعجز والتقصير ، وقلة الفهم . فلما علم أنهم فرغوا التفت إلى السائل الأول وقال له : سألت عن حديث كذا ، وصوابه كذا إلى آخر أحاديثه ، وكذا البقية على الولاء . انتهى . فرد المائة إلى أصولها ولم يخف عليه موضع ما قلبوه و ركبوه ، فأقر له الناس بالحفظ ، وأذعنوا له بالفضل ، وأغرب من حفظه لها ، وتيقظه لتمييز صوابها من خطئها ، حفظه لتواليها كما ألقيت عليه مرة واحدة رضي الله عنه . وقال الشيخ زكريا رحمه الله[٤٩٥] : وقد يقصد بقلب السند كله أيضاً الإغراب ، إذ لا ينحصر في راو واحد ، كما أنه يقصد بقلب راو واحد أيضاً الامتحان ، وهو محرم إلا بقصد الاختبار ، فقال الناظم في جوازه نظر إلا أنه إذا فعله أهل الحديث لا يستقر حديثاً .

قال شيخنا[٤٩٦] : وشرط الجواز أن لا يستمر عليه بل ينتهي بانتهاء الحاجة . انتهى .

ولما فرغت من القلب عمداً بقسميه شرعت في السهو فقلت (ومنه) أي القلب (قلب ما لم يقصد قلبه) بل وقع سهواً أو وهماً .

قال العراقي رحمه الله[٤٩٧] : ومن أقسام المقلوب : ما انقلب على راويه ولم يقصد قلبه ، مثاله حديث رواه جرير بن حازم[٤٩٨] ....

---

٤٩٥ ــ فتح الباقي (١ : ٢٨٦) .

٤٩٦ ــ شرح النخبة (ص ٤٨ ــ ٤٩) .

٤٩٧ ــ التبصرة (١ : ٢٨٧) .

٤٩٨ ــ أبو النضر البصري الأزدي العتكي ، والدوهب . روى عن ابن سيرين وقتادة والأعمش وغيرهم . روى عنه ابن المبارك وابن وهب والفريابي وجماعة . قال ابن حجر في التقريب في حديثه عن قتادة ضعف وله أوهام إذا حدث من حفظه (ت ٧٠) بعدما اختلط لكن لم يحدث في حال الاختلاط .

.... عن ثابت البناني[٤٩٩] عن أنس قال :

قال رسول الله ﷺ : « إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني »[٥٠٠] . فهذا حديث انقلب إسناده على جرير بن حازم ، وهذا الحديث مشهور ليحيى بن أبي كثير[٥٠١] عن عبد الله بن أبي قتادة[٥٠٢] عن أبيه عن النبي ﷺ . هكذا رواه الأئمة الخمسة من طرق عن يحيى ، وهو عند مسلم والنسائي من رواية حجاج بن أبي عثمان الصواف عن يحيى[٥٠٣] ، وجرير إنما سمعه من حجاج بن أبي عثمان الصواف فانقلب عليه . وقد بين ذلك حماد بن زيد فيما رواه أبو داود في المراسيل عن أحمد بن صالح[٥٠٤] عن يحيى بن حسان عن حماد بن زيد قال : كنت أنا وجرير بن حازم عند ثابت البناني ، فحدث حجاج بن أبي عثمان الصواف[٥٠٥] عن ابن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي ﷺ فذكره[٥٠٦] . فظن جرير أنه

---

٤٩٩ ــ ثابت بن أسلم البُناني ، أبو محمد البصري ، روى عن أنس وابن عمر وعبد الرحمن بن أبي ليلى وخلق ، روى عنه حميد الطويل وشعبة والحمادان وغيرهم . وثقه جماعة ، وماوقع في حديثه من النكرة إنما هو من الراوي عنه . (ت ١٢٧) .

٥٠٠ ــ [أخرجه الطيالسي في مسنده (٢٠٢٨)] .

٥٠١ ــ أبو نصر اليمامي الطائي . روى عن أنس وأبي سلمة وهلال بن أبي ميمونة وغيرهم . روى عنه ابنه عبد الله وأيوب السختياني والأوزاعي وغيرهم . وثقه الجماعة ، وشُهد له بالفضل ومتانة الديانة سوى ما اتهمه بعضهم به من تدليس عن أنس . (ت ١٣٢) .

٥٠٢ ــ أبو ابراهيم ويقال أبو يحيى المدني . روى عن أبيه وجابر بن عبد الله . روى عنه ابناه وثابت البناني وزيد ابن أسلم وجماعة . وثقه ابن حبان والنسائي . (ت ٩٥) .

٥٠٣ ــ [أخرجه مسلم (١ : ٤٢٢) والنسائي (٢ : ٨١) .

وكذلك أخرجه البخاري (١ : ١١٩ ، ١٢٠) وأبو داود (٥٣٩) والترمذي (٥٩٢)] .

٥٠٤ ــ في نسخة : « أحمد بن أبي صالح » .

٥٠٥ ــ أبو الصلت ويقال أبو عثمان الكندي مولاهم البصري . روى عن حميد بن هلال والحسن البصري وأبي رجاء وغيرهم . روى عنه الحمادان وأبو عوانة وهشيم وغيرهم . وثقه جماعة وزاد يحيى القطان : فطن صحيح كيس . (ت ١٤٣) .

٥٠٦ ــ [ذكره المزي في تحفة الأشراف (٩ : ٢٥٣) وعزاه إلى أبي داود في المراسيل] .

إنما حدث به ثابت عن أنس . وهكذا قال إسحاق بن عيسى الطباع حدثنا جرير بن حازم بهذا ، فأتيت حماد بن زيد فسألته عن الحديث فقال : وَهَمَ أبو النضر يعني جرير بن حازم ، إنما كنا جميعاً في مجلس ثابت البناني فذكر نحو ما تقدم . انتهى(٥٠٧) .

هذا كله في المقلوب سنداً [فقد قال الشيخ زكريا](٥٠٨) : وأما المقلوب متناً فهو قليل ، فهو أن يعطى أحد الشيئين ما اشتهر للآخر ، كحديث : « حتى تعلم شماله ما تنفق يمينه »فإنه جاء مقلوباً بلفظ : « حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله » . انتهى(٥٠٩) .

مطلب التدليس

(والتدليس) قال الشيخ زكريا رحمه الله(٥١٠) : هو كتم العيب في المبيع ونحوه ، وهو مأخوذ من الدلس بالتحريك وهو الظلمة ، كأنه لتغطيته على الواقف على الحديث أو غيره أظلم أمره . انتهى .

وعند المحدثين (ثلاثة أقسام) أحدها (تدليس الإسناد كمن يسقط مَن حَدَّثَه) من الثقات (لصغر راو أو) من الضعفاء (لضعفه) ولو عند غيره فقط (ويرتقي لشيخ شيخه فمن فوقه) . قال الشيخ زكريا رحمه الله(٥١١) : ممن عُرف له

---

٥٠٧ ــ ومارواه إسحاق في وهم جرير أخرجه عنه أحمد في كتابه « العلل ومعرفة الرجال » (١ : ٢٤٣) . والترمذي في أبواب الجمعة عن البخاري (١ : ٦٨) .

٥٠٨ ــ زيادة من النسخة الأخرى وهي في الفتح (١ : ٢٨٨) .

٥٠٩ ــ [أخرجه باللفظ الأول البخاري (٢ : ١٤٣ ، ١٢ : ١١٢ ، ١٣ : ٢٩٣) والنسائي (٨ : ٢٢٢ ــ ٢٢٣) وأخرجه باللفظ الثاني مسلم (٢ : ٧١٥)] .

٥١٠ ــ فتح الباقي (١ : ١٧٩) .

٥١١ ــ فتح الباقي (١ : ١٨٠) .

سماع وإن اقتضى كلام ابن الصلاح[٥١٢] أنه ليس بشرط . انتهى . معبراً (بعن ونحوها) كأنَّ المشددة وقال : ونحوهما مما لا يقتضي اتصالا[٥١٣] ولكنه يوهم الاتصال .

قال الشيخ زكريا رحمه الله[٥١٤] : فالتدليس أن يروي عمن سمع منه ما لم يسمعه منه موهماً أنه سمعه منه ، وهذا بخلاف الإرسال الخفي ، فإنه وإن شارك التدليس في الانقطاع ، يختص بمن روى عن من عاصره ولم يسمع منه . انتهى .

قال العراقي رحمه الله[٥١٥] : واختلف في أهل هذا القسم من التدليس وهم المعروفون به ، فقيل يُرد حديثهم مطلقاً سواء أبينوا السماع أم لم يبينوا . وأن التدليس نفسه جرح ، حكاه ابن الصلاح عن فريق من أهل الحديث والفقهاء . والصحيح كما قال ابن الصلاح التفصيل[٥١٦] : فإن صرَّح بالاتصال كقوله : سمعت وحدثنا وأخبرنا فهو مقبول محتج به ، وإن أتى بلفظ محتمل فحكمه حكم المرسل ، وإلى هذا ذهب الأكثرون ، وهو قول الشافعي وعلي بن المديني ويحيى بن معين وغيرهم . انتهى .

وقال الشيخ زكريا رحمه الله[٥١٧] : وقيل يقبل مطلقاً كالمرسل عند من يحتج به . وقيل إن لم يدلس إلا عن الثقات كسفيان بن عيينة قبل ، وإلا فلا . وقيل إن نَدُرَ تدليسه قبل ، وإلا فلا . انتهى .

وقال العراقي رحمه الله[٥١٨] : وذمه شعبة فبالغ في ذمه ، وإلا فقد ذمه أكثر

---

٥١٢ ــ علوم الحديث (ص ٦٦) .

٥١٣ ــ في نسخة : « من كل مالايتوهم يقتضي اتصالاً » .

٥١٤ ــ فتح الباقي (١ : ١٨٠) .

٥١٥ ــ التبصرة (١ : ١٨٤) .

٥١٦ ــ علوم الحديث (ص ٦٧) .

٥١٧ ــ فتح الباقي (١ : ١٨٤) .

٥١٨ ــ التبصرة (١ : ١٨٤) .

العلماء وهو مكروه جداً ، فروى الشافعي عن شعبة قال : التدليس أخو الكذب[٥١٩] ، وقال : لأن أزني أحب إليَّ من أدلس[٥٢٠] . قال ابن الصلاح[٥٢١] : وهذا من شعبة إفراط محمول على المبالغة في الزجر عنه والتنفير . انتهى .

(و) القسم الثاني (تدليس الشيوخ) وأمره أخف من الأول (وهو أن يَصِفَ الشيخ) الذي سمع منه ذلك الحديث (بما لا يُعْرف) أي يشتهر (به من اسم أو كنية أو لقب أو غيرها) كنسبة إلى قبيلة أو بلدة أو صنعة أو نحوها كي يوعِّر معرفة الطريق على السامع منه . قال العراقي رحمه الله[٥٢٢] : كقول أبي بكر بن مجاهد أحد أئمة القراء : حدثنا عبد الله بن أبي عبد الله يريد به عبد الله بن أبي داود السجستاني . [ونحو ذلك] [٥٢٣] قال ابن الصلاح رحمه الله[٥٢٤] : وفيه تضييع للمروي عنه . قلت : وللمروي أيضاً بأن لا يُتَنَبَّه له فيصير بعض رواته مجهولاً ، ويختلف الحال في كراهية هذا القسم باختلاف المقصد الحامل على ذلك . فشر ذلك إذا كان الحامل على ذلك كون المروي عنه ضعيفاً ، فيدلسه حتى لا تظهر روايته عن الضعفاء ، وقد يكون الحامل على ذلك كون المروي عنه صغيراً في السن ، أو تأخرت وفاته وشاركه فيه مَن هو دونه . وقد يكون الحامل على ذلك إيهام كثرة الشيوخ ، بأن يروي عن الشيخ الواحد في مواضع ، يعرفه في موضع بصفة ، وفي موضع آخر بصفة أخرى ، يوهم أنه غيره ، وممن يفعل ذلك كثيراً الخطيب فقد كان لهجاً به في تصانيفه . ولم يذكر ابن الصلاح حكم من عرف بهذا القسم الثاني من التدليس ، وقد

---

٥١٩ ــ أسندها الخطيب في الكفاية (ص ٣٥٥) .

٥٢٠ ــ أسندها الخطيب في الكفاية (ص ٣٥٦) .

٥٢١ ــ علوم الحديث (ص ٦٧) .

٥٢٢ ــ التبصرة (١ : ١٨٧ ــ ١٨٨) .

٥٢٣ ــ [زيادة من التبصرة] .

٥٢٤ ــ علوم الحديث (ص ٦٨) .

جزم ابن الصباغ[٥٢٥] في العدة بأن من فعل ذلك ، لكون من روى عنه غير ثقة عند الناس ، وإنما أراد أن يغير اسمه ليقبلوا خبره ، يجب أن لا يقبل خبره ، وإن كان هو يعتقد فيه الثقة ، فقد غلط في ذلك ، لجواز أن يعرف غيره مِن جَرحِه ما لا يعرفه هو ، وإن كان لصغر سنه ، فيكون ذلك رواية عن مجهول ، لا يجب قبول خبره ، حتى يعرف من روى عنه . انتهى .

(و) القسم الثالث (تدليس التسوية) قال الشيخ زكريا رحمه الله[٥٢٦] : المعبر عنه عند القدماء بالتجويد ، حيث قالوا : جوَّد فلان يريدون ذكر من فيه من الأجواد ، وحذف الأدنياء . (وهو شرها) أي أقسام التدليس .

قال العراقي[٥٢٧] : قال العلائي[٥٢٨] رحمهما الله في المراسيل : وبالجملة فهذا النوع أفحش أنواع التدليس مطلقاً وشرها (وهو أن يروي حديثاً عن ضعيف بين ثقتين لقي أحدهما الآخر فيرويه) راو (عن الثقة الأول عن الثقة الثاني) بلفظ محتمل (ويسقط الضعيف من بينهما) أي الثقتين فيستوي الإسناد كله ثقات .

قال الشيخ زكريا رحمه الله[٥٢٩] : وإنما كان هذا شر الأقسام ، لأن الثقة الأول

---

٥٢٥ ــ في نسخة : « ابن الصلاح » وابن الصباغ هو عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد البغدادي ، مؤلف الشامل . روى عن محمد بن الحسين القطان وأبي علي بن شاذان . قال ابن كثير : وكان من أكابر أصحاب الوجوه . ومن تصانيفه : كتاب الكامل في الخلاف وكتاب عدة العالم والطريق السالم . (ت ٤٧٧) .

٥٢٦ ــ فتح الباقي (١ : ١٩٠) ثم قال : كأن يروى حديثاً عن ضعيف بين ثقتين لقي أحدهما الآخر ، فيسقط الضعيف ويروي الحديث عن شيخه الثقة عن الثقة الثاني بلفظ محتمل فيستوي الاسناد كله ثقات ، وإنما كان هذا شر الاقسام لأن الثقة الأول قد لايكون معروفاً بالتدليس ويجده الواقف على السند بعد التسوية قد رواه عن ثقة آخر فيحكم له بالصحة ، وفيه غرور شديد .

٥٢٧ ــ التبصرة (١ : ١٩١) .

٥٢٨ ــ صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيلكدي بن عبد الله العلائي الشافعي . أخذ علم الحديث عن المزي وغيره . أجيز بالفتوى وجد واجتهد حتى فاق أهل عصره في الحفظ والاتقان وقال السبكي : كان حافظاً ثبتاً ثقة عارفاً بأسماء الرجال والعلل والمتون . (٦٩٤ ــ ٧٦١) .

٥٢٩ ــ فتح الباقي (١ : ١٩٠) . ثم قال : وهذا الذي جعله قسماً ثالثاً جعله شيخنا نوعاً من الأول . فالتدليس قسمان : تدليس الاسناد وتدليس الشيوخ وعليهما اقتصر ابن الصلاح والنووي ، وفي الحقيقة هذا الأخير ←

قد لا يكون معروفاً بالتدليس ، ويجده الواقف على السند بعد التسوية قد رواه عن ثقة آخر فيحكم له بالصحة وفيه غرور شديد .

مطلب أقسام التحمل

(فصل أقسام التحمل ثمانية أولها)وأعلاها عند الأكثرين (سماع لفظ الشيخ) سواء كان من حفظه أو من كتابه ، وسواء كان بإملاء أو بغير إملاء ، وإن كان الإملاء أعلى .

قال الشيخ زكريا رحمه الله(٥٣٠) : لما فيه من شدة تحرز الشيخ والراوي ، إذ الشيخ مشتغل بالتحديث ، والراوي بالكتابة عنه ، فهما أبعد عن الغفلة ، وأقرب إلى التحقيق مع جريان العادة بالمقابلة بعده . انتهى . (ثم القراءة على الشيخ) وهو ثاني الأقسام سواء كانت القراءة من (حفظ) من القارئ (أو كتاب) للقارئ ، أو للشيخ ، أو لغيرهما ، أو سمع الشخص بقراءة غيره على الشيخ من كتاب أو من حفظه (والشيخ) في حال القراءة عليه (أوثقة غيره) من السامعين (حافظ لما قرئ) على الشيخ (أو ممسك) هو أي الشيخ أو الثقة (لأصله) أي الشيخ (مع استماع) منه لما يقرأ (وعدم غفلة) عنه(٥٣١) .

واختلف المحدثون وغيرهم إذا أمسك الأصل ثقة غير الشيخ ، والشيخ لا يحفظ

ـــ داخل في المنقطع على قول فيه ، لأن شرطه أن يكون الساقط ضعيفاً كما تقرر . نعم ، لم يقيد بعضهم بالضعف بل سوى بينه وبين الثقة .

٥٣٠ ـــ فتح الباقي (٢ : ٢٤) .

٥٣١ ـــ قال الحاكم : والقراءة على الشيخ إخبار وإليه ذهب الفقهاء والعلماء كأبي حنيفة ومالك والشافعي والثوري والأوزاعي وأحمد وغيرهم . قال : وعليه عهدنا أئمتنا وبه قالوا وإليه ذهبوا وإليه نذهب وبه نقول وبه قال أئمة الحديث أن القراءة على العالم إذا كان يحفظ مايقرأ عليه أو يمسك أصله فيما يقرأ عليه إذا لم يحفظ صحيحة مثل السماع من لفظ الشيخ . أهـ . من جامع الأصول لابن الأثير (١ : ٧٩ ـــ ٨٠) .

ما قرئ عليه، فذهب إمام الحرمين[٥٣٢]، وجماعة من الأصوليين على المنع[٥٣٣]، وأكثر المحدثين على القبول، واختاره ابن الصلاح[٥٣٤]، وعليه العمل، وقدمت الإشارة إلى ذلك[٥٣٥]، وما ذكرته من الاكتفاء بحفظ الثقة من السامعين، هو ما ذكره العراقي رحمه الله[٥٣٦]، وعبارته في شرح ألفيته: وهكذا إن كان ثقة من السامعين يحفظ ما يقرأ على الشيخ، والحافظ لذلك مستمع لما يقرأ غير غافل عنه. فذلك كاف أيضاً، ولم يذكر ابن الصلاح هذه المسألة [الأخيرة][٥٣٧] والحكم فيها متجه، ولا فرق بين إمساك الثقة لأصل الشيخ وبين حفظ الثقة لما يقرأ. وقد رأيت غير واحد من أهل الحديث وغيرهم اكتفى بذلك سواء كان الحافظ لذلك[٥٣٨] هو الذي يقرأ أو غيره. انتهى.

(وتسمى) أي القراءة على الشيخ (عرضاً) سماها بذلك أكثر المحدثين لأن القارئ يعرض على الشيخ الحديث كما يعرض القارئ القرآن على المقرئ.

فائدة: قال العراقي رحمه الله[٥٣٩]: أجمعوا على صحة الرواية بالعرض. وردوا ما

---

٥٣٢ ــ أبو المعالي عبد الملك بن أبي عبد الله بن يوسف الجويني الفقيه الشافعي. أحد الأئمة الاعلام. من مصنفاته: الورقات في علم الأصول، مغيث الخلق في ترجيح القول الحق، البرهان في أصول الفقه. (ت ٤٧٨).

٥٣٣ ــ في نسخة: « إلى المنع ».

٥٣٤ ــ قال ابن الصلاح (ص ١٢٢): « وأكثر المحدثين يسمونها عرضا من حيث أن القارىء يعرض على الشيخ مايقرأه كما يعرض القرآن على المقرىء، وسواء كنت أنت القارىء أو قرأ غيرك وأنت تسمع، أو قرأت من كتاب أو من حفظك، أو كان الشيخ يحفظ مايقرأ عليه أو لايحفظه لكن يمسك أصله هو أو ثقة غيره، ولا خلاف أنها رواية صحيحة إلا ماحكى عن بعض من لايعتد بخلافه، والله أعلم » أهـ.

٥٣٥ ــ بقولي: أو ممسك هو أي الشيخ أو الثقة لأصله.

٥٣٦ ــ التبصرة (٢ : ٣٠).

٥٣٧ ــ [زيادة من التبصرة (١ : ٣٠)].

٥٣٨ ــ [غير موجودة في التبصرة].

٥٣٩ ــ التبصرة (٢ : ٣١).

حكى عن بعض من لا يعتدّ بخلافه انه كان لا يراها وهو أبو عاصم النبيل[٥٤٠] ، رواه الرامْهُرمُزِي[٥٤١] عنه . وروى الخطيب عن وكيع قال : ما أخذت حديثاً قط عرضاً[٥٤٢] ، وعن محمد بن سلام ــ بتخفيف اللام ــ أنه أدرك مالك بن أنس ــ رضي الله عنه ــ والناس يقرأون عليه فلم يسمع منه لذلك[٥٤٣] . وكذلك عبد الرحمن بن سلّام ــ بتشديد اللام ــ الجمحي لم يكتف بذلك فقال مالك : أخرجوه عني[٥٤٤] . وممن قال بصحتها من التابعين : عطاء ونافع وعروة والشعبي والزهري ومكحول والحسن ومنصور وأيوب ، ومن الأئمة : ابن جريج والثوري وابن أبي ذئب وشعبة والأئمة الأربعة وابن مهدي وشريك والليث وأبوعبيد والبخاري في خلق لا يحصون كثرة . واستدل البخاري على ذلك بحديث ضمام بن ثعلبة[٥٤٥] . انتهى والله أعلم .

فائدة ثانية : قال العراقي رحمه الله[٥٤٦] : واختلفوا في القراءة على الشيخ هل تساوي القسم الأول ، وهو السماع من لفظه ، أو هي[٥٤٧] دونه أو فوقه على ثلاثة أقوال ، فذهب مالك وأصحابه ومعظم علماء الحجاز والكوفة والبخاري إلى التسوية

---

٥٤٠ ــ هو الضحاك بن مخلد بن الضحاك النبيل المصري الحافظ ، روى عن الأوزاعي وبهز بن حكيم وعبد الله ابن عون وغيرهم . روى عنه البخاري وابن راهويه وأحمد بن حنبل وطائفة . احتج به الأئمة الستة . وثقه ابن معين وابن سعد والعجلي . (١٢٢ ــ ٢١٢) .

٥٤١ ــ القاضي أبو محمد الحسين بن عبد الرحمن بن خلاد الحافظ الحجة . روى عن أبيه وبطين ومحمد بن المازني وغيرهم . روى عنه ابن جميع وابن مردويه وغيرهما . من مصنفاته « المحدث الفاصل » . (ت ٣٦٠) .

٥٤٢ ــ [الكفاية (ص ٢٧١ رقم ١١٦١) .

٥٤٣ ــ الكفاية (ص ٢٧٢ رقم ١١٦٤) .

٥٤٤ ــ الكفاية (ص ٢٧٣ رقم ١١٦٧) .

٥٤٥ ــ إذ بوب عليه في صحيحه (١ : ١٤٨) بـ « باب القراءة والعرض على المحدث » .]

٥٤٦ ــ التبصرة (٢ : ٣١ ــ ٣٢) .

٥٤٧ ــ [في التبصرة : « هما »] .

بينهما ، وحكاه أبو بكر الصيرفي[٥٤٨] في كتاب الدلائل عن الشافعي فقال : وباب الحديث عند الشافعي رحمه الله في القراءة على المحدث والقراءة منه على[٥٤٩] سواء . وذهب ابن أبي ذئب[٥٥٠] وأبو حنيفة النعمان بن ثابت ، إلى ترجيح القراءة على الشيخ على السماع من لفظه ، وحكي ذلك عن مالك أيضاً ، حكاه عنه ابن فارس[٥٥١] ، وحكاه أيضاً عن ابن جريج والحسن بن عمارة ، ورواه الخطيب في الكفاية[٥٥٢] عن مالك أيضاً والليث بن سعد وشعبة وابن لهيعة ويحيى بن سعيد وعبد الله[٥٥٣] بن أبي بكير والعباس بن الوليد بن مزيد وأبي الوليد وموسى بن داود الضبي وأبو عبيد القاسم بن سلّام[٥٥٤] وأبي حاتم . وذهب جمهور أهل الشرق إلى ترجيح السماع من لفظ الشيخ على القراءة عليه ، وهو الصحيح[٥٥٥] . انتهى .

وقال الشيخ زكريا رحمه الله[٥٥٦] : وقد يَعْرُض ما يُصَيِّر العرض أولى كأن يكون الطالب أعلم وأضبط ، أو الشيخ في حال العرض أوعى منه في حال قراءته . انتهى .

---

٥٤٨ ــ هو محمد بن عبد الله الامام الجليل الأصولي . تفقه على ابن سريج ، وسمع الحديث من أحمد بن منصور الرمادي . ومن تصانيفه : شرح الرسالة وكتاب الاجماع وكتاب في الشروط . (ت ٣٣٠) .

٥٤٩ ــ [غير موجودة في التبصرة] .

٥٥٠ ــ محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي المدني . سمع عكرمة ونافعاً والزهري وغيرهم . روى عنه الثوري وابن المبارك ويزيد بن هارون وجماعة . قال النووي : اتفقوا على إمامته وجلالته . (ت ١٥٩) .

٥٥١ ــ أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا القزويني من أئمة اللغة والأدب . له كتب قيمة في اللغة منها مقاييس اللغة والمجمل . (ت ٣٩٠) .

٥٥٢ ــ في نسخة : « الكافية » وهو خطأ .

٥٥٣ ــ في نسخة : « يحيى بن عبد الله » .

٥٥٤ ــ قال ابن الاهدل : انه أول من صنف غريب الحديث . سمع شريكاً وابن المبارك وطبقتهما . قال ابن ناصر الدين : ثقة امام فقيه مجتهد ، كان اماماً في القراءات حافظاً للحديث . (ت ٢٢٤) .

٥٥٥ ــ عبر عنه الشيخ زكريا بالأصح والأشهر . فتح الباقي (٢ : ٣٢) .

٥٥٦ ــ فتح الباقي (٢ : ٣٢) .

ومن رجح العرض على السماع ، نظراً إلى أن الشيخ لو سهى ، لم يتهيأ للطالب الرد عليه ، إما لجهله أو لهيبة الشيخ أو لغير ذلك ، بخلاف الطالب والله أعلم .

فائدة ثالثة : قال العراقي رحمه الله(٥٥٧) : اختلف أهل العلم فيمن ينسخ في حالة السماع ، سواء في ذلك الشيخ المسمع والطالب للسماع هل يصح السماع أم لا ؟ فذهب الأستاذ أبو إسحاق الاسفراييني وإبراهيم الحربي(٥٥٨) وأبو أحمد بن عدي وغير واحد من الأئمة إلى منع الصحة مطلقاً .

وذهب الإمام أبو بكر بن إسحاق الصبغي(٥٥٩) يعني بكسر الصاد المهملة نسبة إلى أبيه لأنه كان يبيع الصبغ إلى أنه لا يقول في الأداء حدثنا ولا أخبرنا ، يقول حضرت .

وذهب موسى بن هارون الحمال(٥٦٠) إلى الصحة مطلقاً ، وقد كتب أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي الحنظلي(٥٦١) في حال السماع عند عارم(٥٦٢) وعند عمرو

---

٥٥٧ ــ التبصرة (٢ : ٤٢) .

٥٥٨ ــ إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم بن بشير الحربي . سمع الفضل بن دكين وقتيبة بن سعيد ومسدداً وأحمد بن حنبل وغيرهم . روى عنه موسى بن هارون والحسين المحاملي وغيرهما . كان إماماً في العلم رأساً في الزهد حافظاً للحديث . من مصنفاته : غريب الحديث . (١٩٨ ــ ٢٨٥) .

٥٥٩ ــ قال السبكي : الامام الجليل أحد الأئمة الجامعين من الفقه والحديث .

رأى يحيى الذهلي وأبا حاتم الرازي وسمع الفضل بن محمد الشعراني وغيرهم . روى عنه أبو أحمد الحاكم وأبو عبد الله الحاكم وأبو بكر الاسماعيلي . (ت ٣٣٢) .

٥٦٠ ــ البزار الحافظ ويعرف أبوه بالحمال . كان إماماً في الحديث وعلله . سمع الحديث من ابن الجعد وقتيبة وغيرهما . (ت ٢٩٤) .

٥٦١ ــ أبو حاتم الرازي ، الحافظ الكبير أحد الأئمة روى عن عثمان بن الهيثم وعفان بن مسلم وأبي نعيم وطبقتهم . روى عنه البخاري وأبو زرعة الرازي وأبو زرعة الدمشقي وجماعة . (ت ٢٧٧) .

٥٦٢ ــ هو محمد بن الفضل السدوسي ، أبو النعمان . روى عن جرير بن حازم والحمادين وابن المبارك وغيرهم . روى عنه البخاري وأحمد بن حنبل وأبو حاتم وجماعة . كان إماماً ثبتاً ثقة . (ت ٢٢٤ أو ٢٢٣ أو ٢٢٦) .

ابن مرزوق(٥٦٣) ، وكتب أيضاً عبد الله بن المبارك وهو يُقرأ عليه شيء آخر غير ما يقرأ عليه .

قال ابن الصلاح رحمه الله(٥٦٤) : وخير من هذا الإطلاق التفصيل فنقول : لا يصح السماع إذا كان النسخ بحيث يمتنع معه فهم الناسخ لما يقرأ ، حتى يكون الوصل إلى سمعه كأنه صوت غفل ، يعني لا يدري معناه ، ويصح بحيث إذا كان لا يمتنع معه الفهم كقصة الدارقطني رحمه الله إذ حضر في حداثته مجلس إسماعيل الصفار ، فجلس ينسخ جزءً كان معه ، وإسماعيل يملي فقال له بعض الحاضرين : لا يصح سماعك وأنت تنسخ ، فقال : فهمي للإملاء خلاف فهمك ، ثم قال : تحفظ كم أملى الشيخ من حديث إلى الآن ؟ فقال:لا ، فقال الدارقطني : أملى ثمانية عشر حديثاً ، فعُدَّت الأحاديث فوجدت كما قال ، ثم قال : الحديث الأول منها : عن فلان عن فلان ، ومتنه كذا ، والحديث الثاني عن فلان عن فلان ومتنه كذا ، ولم يزل يذكر أسانيد الأحاديث ومتونها على ترتيبها في الإملاء حتى أتى على آخرها فعجب الناس منه . انتهى . ثم قال ما معناه(٥٦٥) : وما ذكر في النسخ من التفصيل يجري في الكلام في وقت السماع ، من السامع أو الشيخ ، وهَيْمَنَةِ القارئ وهي الصوت الخفي . قاله الجوهري(٥٦٦) . وكذا إذا أفرط في الإسراع ، بحيث يخفى بعض الكلام . وكذا إذا كان السامع بعيداً عن القارئ . ثم الظاهر أنه يعفى في كل ذلك عن القدر اليسير نحو الكلمة والكلمتين . وحينئذ فيستحب للشيخ أن يجيز للسامعين رواية الكتاب أو الجزء الذي سمعوه ، وإن شمله السماع ، لاحتمال وقوع شيء مما تقدم

---

٥٦٣ ــ أبو عثمان البصري الباهلي . روى عن شعبة ومالك والحمادين وغيرهم . روى عنه البخاري وأبو داود وأبو قلابة الرقاشي وغيرهم . قال ابن حجر : ثقة له أوهام . (ت ٢٢٤) .

٥٦٤ ــ علوم الحديث (ص ١٢٩ ــ ١٣٠) .

٥٦٥ ــ علوم الحديث (ص ١٣٠) .

٥٦٦ ــ أبو نصر إسماعيل بن حماد التركي اللغوي ، أحد أئمة اللسان . كان من أعاجيب الزمان ذكاءً وفطنة . صنف كتاب الصحاح في اللغة . (ت ٣٩٣) .

فينجبر بذلك . وكذلك ينبغي لكاتب السماع أن يكتب إجازة الشيخ عقب كتابة السماع . انتهى والله أعلم .

فائدة رابعة : قال العراقي رحمه الله[٥٦٧] : إذا سمع من الشيخ حديثاً ثم قال له لا ترووه عني ، أو ما أذنت لك في روايته عني ، ونحو ذلك ، فلا يضره ذلك ولا يمنعه أن يرويه عني ، وكذلك إذا خصص قوماً بالسماع ، وسمع غيرهم من غير أن يعلم المحدث به ، كما صرح بذلك الأستاذ أبو إسحاق الاسفراييني ، وكذلك لو قال : إني أخبركم ولا أخبر فلاناً فلا يضر ذلك فلاناً في صحة سماعه ، وكذا إن قال : رجعت عما حدثتكم به ، ونحو ذلك مما لا ينفي أنه من حديثه ، مالم يكن المنع مستنداً إلى أنه أخطأ فيما حدث به ، أو شك في سماعه ونحو ذلك فليس له أن يرويه عنه والحالة هذه . انتهى والله أعلم .

مطلب الإجازة

(ثم) القسم الثالث (الإجازة) المجردة عن المناولة (وهي أنواع) تسعة (أرفعها) وهو أولها (تعيين المجاز به والمجاز له) كقوله أجزت لك أو لكم أو لفلان صحيح البخاري ، أو جميع هذه الكتب . أما الإجازة المقرونة بالمناولة فسيأتي حكمها .

واختلف في الرواية بالإجازة ، فذهب مالك في أحد قوليه والشافعي في أحد قوليه إلى منعها ، وقطع به القاضي حسين[٥٦٨] والماوردي[٥٦٩] . قالا تبعاً لشعبة وابن

---

٥٦٧ ــ التبصرة (٢ : ٥٩) .

٥٦٨ ــ الحسين بن محمد بن أحمد، أبو علي المروزي شيخ الشافعية في زمانه وأحد أصحاب الوجوه . تفقه على القفال . (ت ٤٦٢) .

٥٦٩ ــ أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري الشافعي . صاحب الحاوي والاقناع وأدب الدنيا والدين . كان إماماً في الفقه والأصول والتفسير . (ت ٤٥٠) .

المبارك وغيرهما : ولو جازت الإجازة لبطلت الرحلة في طلب الحديث للاستغناء عنها بالإجازة . وقال الأكثرون بجوازها واستقر عمل المحدثين عليه[٥٧٠] .

وقال الإمام أحمد وغيره : لو بطلت لضاع العلم . قال السِلفي[٥٧١] : ومن منافعها أنه ليس كل طالب يقدر على الرحلة .

وقال الشيخ زكريا رحمه الله[٥٧٢] : وما مر عن الشافعي ومالك رحمهما الله حمله الخطيب على الكراهة لما صح أنهما أجازاها . انتهى .

وقال العراقي رحمه الله[٥٧٣] : وكما تجوز الرواية بالإجازة ، كذلك يجب العمل بالمروي بها . وقال بعض أهل الظاهر ومن تابعهم : لا يجب العمل به كالحديث المرسل . قال ابن الصلاح[٥٧٤] : وهذا باطل لأنه ليس في الإجازة ما يقدح في اتصال المنقول بها وفي الثقة به ، والله أعلم .

وقال الشيخ زكريا رحمه الله[٥٧٥] : ورده الخطيب وغيره بأنه كيف يكون من يعرف عينه وأمانته وعدالته كمن لا يعرف . انتهى . أي ورد الخطيب وغيره قول بعض أهل الظاهر ومن تابعهم من أن المروي بالإجازة كالحديث المرسل . [وحاصله الفرق بين المروي بالإجازة والحديث المرسل بأن المجيز عرف عينه وأمانته وعدالته ، والساقط في الحديث المرسل لم يعرف فيه شيء من ذلك][٥٧٦] .

---

٥٧٠ ـــ انظر ماقاله ابن الصلاح (ص ١٣٥ ـــ ١٣٦) والسيوطي في التدريب (٢ : ٤١) وأحمد محمد شاكر في اختصار علوم الحديث (ص ١٢١ ـــ ١٢٢) .

٥٧١ ـــ أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد الأصبهاني . الحافظ العلامة الكبير مسند الدنيا سمع من أبي عبد الله الثقفي وأحمد بن عبد الغفار وجماعة . مكث نيفاً وثمانين سنة يسمع عليه . قال الذهبي : ولا أعلم أحداً مثله في هذا . قال السمعاني : ثقة ورع متقن حافظ . (ت ٥٧٦) .

٥٧٢ ـــ فتح الباقي (٢ : ٦٣) .

٥٧٣ ـــ التبصرة (٢ : ٦٣) .

٥٧٤ ـــ علوم الحديث (ص ١٣٦) .

٥٧٥ ـــ فتح الباقي (٢ : ٦٣ ـــ ٦٤) .

٥٧٦ ـــ زيادة من النسخة الأخرى .

وثانيها : أن يعين المجيز المجاز له دون المجاز ، كأن يقول : أجزت لك جميع مسموعاتي ، أو جميع مروياتي ونحو ذلك .

قال العراقي رحمه الله[٥٧٧] : والجمهور على تجويز الرواية بها ، وعلى وجوب العمل بما روي بها بشرطه ولكن الخلاف في هذا النوع أقوى من الخلاف في النوع المتقدم . انتهى .

وثالثها : التعميم في المجاز له سواء عُيِّن المجاز له أم أطلق كقوله : أجزت للمسلمين ، أو لمن أدرك زماني الكتاب الفلاني ، أو مروياتي .

قال العراقي رحمه الله[٥٧٨] : وقد فعله أبو عبد الله بن منده[٥٧٩] فقال : أجزت لمن قال لا إله إلا الله ، وجوزه أيضاً الخطيب ، وحكى الحازمي عمن أدركه من الحفاظ[٥٨٠] كأبي العلاء الحسن بن أحمد العطار الهمداني[٥٨١] وغيره أنهم كانوا يميلون إلى الجواز ، وحكى الخطيب عن القاضي أبي الطيب الطبري[٥٨٢] أنه جوَّز الإجازة لجميع المسلمين أي من كان منهم موجوداً عند الإجازة .

قال ابن الصلاح[٥٨٣] : ولم نَرَ وَلَمْ نسمع عن أحد ممن يقتدى به أنه استعمل هذه الإجازة فروى بها ولا عن الشرذمة المستأخرة الذين سوغوها ، والإجازة

---

٥٧٧ ــ التبصرة (٢ : ٦٤) .

٥٧٨ ــ التبصرة (٢ : ٦٤ ــ ٦٥) .

٥٧٩ ــ محمد بن أبي يعقوب اسحاق الحافظ . صاحب التصانيف . رحل في طلب الحديث بضعاً وثلاثين سنة . قال ابن ناصر الدين : أحد شيوخ الاسلام ، إمام حافظ جبل من الجبال . (ت ٣٩١) .

٥٨٠ ــ في الأصل : « الحافظ » وهو خطأ .

٥٨١ ــ شيخ همدان وقارئها وحافظها . أخذ عن علي القلانسي وابن بيان والفراوي . له تصانيف في الأحاديث والرقائق منها زاد المسافر في الحديث والقراءات . (ت ٥٦٩) .

٥٨٢ ــ طاهر بن عبد الله بن طاهر بن عمر أحد حملة المذهب . كان إماماً جليلاً بحراً غواصاً متسع الدائرة عظيم العلم . شرح مختصر المزني وصنف في الخلاف . (ت ٤٥٠) .

٥٨٣ ــ علوم الحديث (ص ١٣٧) .

في أصلها ضعف وتزداد بهذا التوسع والاسترسال ضعفاً كثيراً لا ينبغي احتماله .

قلت : ممن أجازها أبو الفضل أحمد بن الحسين بن خيرون البغدادي ، وأبو الوليد بن رشد المالكي ، وأبو طاهر السلفي وغيرهم . ورجحه أبو عمرو بن الحاجب(٥٨٤) وصححه النووي من زياداته في الروضة . وقد جمع بعضهم من أجاز هذه الإجازة العامة في تصنيف له جمع فيه خلقاً كثيراً ، رتبهم على حروف المعجم لكثرتهم ، وهو الحافظ أبو جعفر محمد بن الحسين بن أبي البدر الكاتب البغدادي ، وممن حدث بها من الحفاظ أبو بكر بن خير الإشبيلي(٥٨٥) ، ومن الحفاظ المتأخرين الحافظ شرف الدين عبد المؤمن بن خلف الدمياطي بإجازته العامة من المؤيد الطوسي ، وسمع بها الحفاظ أبو الحجاج المزي وأبو عبد الله الذهبي وأبو محمد البرزالي على الركن الطاووسي بإجازته العامة من أبي جعفر الصيدلاني وغيره ، وقرأ بها الحافظ أبو سعيد العلائي على أبي العباس بن نعمة بإجازته العامة من داود بن معمر بن المفاخر ، وقرأت بها عدة أجزاء على الوجيه عبد الرحمن العوفي بإجازته العامة من عبد اللطيف ابن القبيطي ، وأبي إسحاق الكاشغري ، وابن رواج والسبط وآخرين من البغداديين ، والمصريين ، وفي النفس من ذلك شيء ، وأنا أتوقف على الرواية بها ، وأهل الحديث يقولون : إذا كتبت فقمش وإذا حدثت ففتش . انتهى ، ومعنى فقمش أي فاجمع [كل](٥٨٦) ما وجدته . قال في الصحاح(٥٨٧) : القمش جمع الشيء من هٰهنا وهٰهنا ، وكذلك التقميش . انتهى ، ومعنى إذا حدثت ففتش : أي وأما إذا أردت أن تحدث فلا تحدث بكل ما جمعته بل فتشه ولا تحدث منه إلا بأحسنه ، رجع إلى

---

٥٨٤ ــ عثمان بن عمر بن أبي بكر الكردي الأسناني . اشتغل بالقراءات على الشاطبي وغيره . سمع من ابن عساكر ولزم الاشتغال حتى ضرب المثل وبرع في الأصول والعربية وتفقه في مذهب مالك . (ت ٦٤٦) .

٥٨٥ ــ الامام الحافظ شيخ القراء محمد بن خير بن عمر بن خليفة الاشبيلي . سمع من شريح بن محمد وأبي مروان الباجي والقاضي أبي بكر بن العربي . (ت ٥٧٥) .

٥٨٦ ــ زيادة من النسخة الأخرى .

٥٨٧ ــ [الصحاح للجوهري (٣ : ١٠١٦)] .

العراقي ثم قال[٥٨٨] : والإجازة العامة إذا قيدت بوصف حاصر فهو إلى الجواز أقرب . قاله ابن الصلاح ، ومَثَّلَه القاضي عياض بقوله : أجزت لمن هو الآن من طلبة العلم ببلد كذا ، أو لمن قرأ عليَّ قبل هذا وقال فما أحسبهم اختلفوا في جوازه ممن تصح عندهم الإجازة ، ولا رأيت منعه لأحد ، لأنه محصور موصوف ، كقوله لأولاد فلان ، أو أخوة فلان . انتهى .

وقال الشيخ زكريا رحمه الله[٥٨٩] : قاله ابن الصلاح وعمل به حيث أجاز رواية كتابه علوم الحديث عنه لمن ملك منه نسخة . انتهى .

ورابعها : الإجازة للمجهول أو بالمجهول ، أو مع المجهول بهما معاً[٥٩٠] ، فالأول كأجزت بعض الناس صحيح البخاري ، والثاني كأجزت فلاناً بعض مسموعاتي ، والثالث كأجزت جماعة من الناس بعض مسموعاتي .

قال العراقي رحمه الله[٥٩١] : ومن أمثلة هذا النوع أن يسمي شخصاً وقد تسمى به غير واحد في ذلك الوقت كأجزت لمحمد بن خالد الدمشقي مثلا ، أو يسمى كتاباً كنحو أجزت لك أن تروي عني كتاب السنن ، وهو يروي عدة من السنن المعروفة بذلك ، ولم يتضح مراده في المسألتين فإن هذه الإجازة غير صحيحة . أما إذا اتضح مراده بقرينة بأن قيل له : أجزت لمحمد بن خالد بن علي بن محمود الدمشقي مثلا بحيث لا يلتبس؟ فقال : أجزت لمحمد بن خالد الدمشقي ، أو قيل له أجزت لي رواية كتاب السنن لأبي داود مثلا . فقال : أجزت لك رواية السنن ، فالظاهر صحة هذه الإجازة . وأن الجواب خرج على المسؤول عنه ، وكذا إذا سمي للشيخ المسؤول منه المجاز له من البيان المزيل للاشتباه ، ولكن الشيخ لا يعرف

---

٥٨٨ ــ التبصرة (٢ : ٦٦ ــ ٦٧).

٥٨٩ ــ [فتح الباقي (٢ : ٦٦)].

٥٩٠ ــ في النسخة الأخرى : « أو مع الجهل بهما معاً » .

٥٩١ ــ التبصرة (٢ : ٦٧ ــ ٦٨).

المسؤول له بل يجهل عينه فلا يضر ذلك . والإجازة صحيحة كما لا يشترط معرفة الشيخ بمن سمع من الشيخ . وإذا سئل الشيخ الإجازة لجماعة مسمين مع البيان في استدعاء كما جرت به العادة فأجاز لهم من غير معرفة بهم ولم يعرف عددهم ولا تصفح أسماءهم واحداً واحداً . قال ابن الصلاح[٥٩٢] : فينبغي أن يصح ذلك أيضاً كما يصح سماع من سمع منه على هذا الوصف . انتهى .

وخامسها : الإجازة المعلقة وهي أنواع : فمنها أن تكون بأن يشاءها المجاز له المبهم كقوله : من شاء أن أجيز له فقد أجزت له ، أو أجزت لمن شاء . ومنها أن تكون بأن يشاءها غير المجاز له إذا كان معيناً كقوله من شاء فلان أن أجيزه فقد أجزته ، أو أجزت لمن يشاؤه فلان . أو أجزت لمن شئت إجازته . وأجاز الصورتين أبو يعلى محمد بن الحسين بن الفراء الحنبلي ، وأبو الفضل محمد بن عبيد الله بن عمرو بفتح العين .

قال العراقي[٥٩٣] : واستدل لهما بأن هذه الجهالة ترتفع عند وجود المشيئة ، ويتعين المجاز له عندها . قال ابن الصلاح[٥٩٤] : والظاهر أنه لا يصح ، وبذلك أفتى القاضي أبو الطيب طاهر بن عبد الله الطبري ، إذ سأله الخطيب عن ذلك ، وعلّل بأنه إجازة لمجهول ، كقوله أجزت لبعض الناس . انتهى . وأما إذا كان المعلق بمشيئته مبهماً فهي باطلة قطعاً . كقوله : أجزت لمن يشاء بعض الناس أن يرويه عني . قاله العراقي رحمه الله ، ومنها : أجزت لفلان إن يُرِد أو يحب أو يشأ الإجازة أو الرواية عني ، والأظهر الأقوى الجواز في ذلك .

وعبارة العراقي رحمه الله في ذلك[٥٩٥] : وأما تعليق الرواية مع التصريح بالمجاز له ،

---

٥٩٢ ــ علوم الحديث لابن الصلاح (ص ١٣٨) بمعناه .

٥٩٣ ــ التبصرة (٢ : ٧٠ ــ ٧١) .

٥٩٤ ــ علوم الحديث (ص ١٣٨ ــ ١٣٩) .

٥٩٥ ــ التبصرة (٢ : ٧٢) .

وتعيينه كقوله أجزت لك كذا وكذا إن شئت روايته عني ، أو أجزت لك إن شئت أن تروي عني ، أو أجزت لفلان إن شاء الرواية عني ، ونحو ذلك ، فالأظهر الأقوى أن ذلك جائز ، إذ قد انتفت فيه الجهالة وحقيقة التعليق ولم يبق سوى صيغته . انتهى .

وسادسها : الإجازة لمعدوم ، قال العراقي رحمه الله[٥٩٦] : وهي على قسمين : الأول أن يعطف المعدوم على الموجود ، كقوله : أجزت لفلان ولولده وعقبه ما تناسلوا ، وأجزت لك ولمن يولد لك ، ونحو ذلك ، وقد فعله أبو بكر عبد الله بن أبي داود السجستاني . وقد سئل الإجازة فقال : قد أجزت لك ولأولادك ولحبل الحبلة ، يعني الذين لم يولدوا بعد .

والقسم الثاني أن يخصص المعدوم بالإجازة من غير عطف على موجود كقوله أجزت لمن يولد لفلان ، وهو أضعف من القسم الأول . والأول أقرب إلى الجواز ، وقد شبه بالوقف على المعدوم ، وقد أجازه أصحاب الشافعي في القسم الأول دون الثاني ، وحكى الخطيب عن القاضي أبي الطيب الطبري أنه منع صحة الإجازة للمعدوم مطلقاً ، قال : وقد كان قال لي قديماً أنه يصح ، وحكى ابن الصلاح عن أبي نصر ابن الصباغ أنه بين بطلانها ، قال ابن الصلاح[٥٩٧] : وذلك هو الصحيح الذي لا ينبغي غيره لأن الإجازة في حكم الإخبار جملة بالمجاز[٥٩٨] ، فكما لا يصح الإخبار للمعدوم ، لا تصح الإجازة له[٥٩٩] . وأجاز الخطيب الإجازة للمعدوم مطلقاً . وحكاه عن أبي يعلى بن الفراء وأبي الفضل بن عمرو ، وقال القاضي عياض : أجازه معظم الشيوخ المتأخرين ، وقال : بهذا استمر عملهم بعد شرقاً وغرباً . انتهى .

وحكى الخطيب أن أصحاب أبي حنيفة ومالك قد أجازوا الوقف على المعدوم ،

---

٥٩٦ ــ التبصرة (٢ : ٧٤) .

٥٩٧ ــ علوم الحديث (ص ١٤١) .

٥٩٨ ــ بعدها في علوم الحديث : « على ماقدمناه في بيان صحة أصل الاجازة » .

٥٩٩ ــ في علوم الحديث : « الاجازة للمعدوم » .

وإن لم يكن أصله موجوداً حال الإيقاف مثل أن يقول : وقفت هذا على من يولد لفلان ، وإن لم يكن وقفه على فلان . انتهى .

وسابعها : الإجازة لمن ليس بأهلٍ حالَ الإجازة للأداء والأخذ عنه .

قال العراقي رحمه الله[٦٠٠] : وذلك يشمل صوراً لم يذكر ابن الصلاح منها إلا الصبي ولم يفرده بنوع بل ذكره في آخر الكلام على الإجازة للمعدوم . وزدت عليه في النظم الإجازة للكافر ، فأما الإجازة للصبي فلا يخلوا أما أن يكون مميزاً أوّلا ، فإن كان مميزاً فالإجازة له صحيحة كسماعه ، وإن كان غير مميز فاختلف فيه ، فحكى الخطيب : أن بعض أصحابنا قال : لا تصح الإجازة لمن لا يصح السماع له ، وسألت القاضي أبا الطيب الطبري هل يعتبر في صحتها سنه أو تمييزه كما يعتبر ذلك في صحة سماعة ؟ فقال : لا يعتبر ذلك . فذكر له الخطيب قول بعض أصحابنا المتقدم فقال : يصح أن يجيز للغائب ولا يصح سماعه ، قال الخطيب : وعلى هذا رأينا كافة شيوخنا يجيزون للأطفال الغُيَّب عنهم من غير أن يسألوا عن مبلغ أسنانهم ، وحال تمييزهم . واحتج لذلك بأن الإجازة إنما هي إباحة المجيز للمجاز له أن يروي عنه ، والإجازة تصح للعاقل وغير العاقل .

قال ابن الصلاح[٦٠١] : كأنهم رأوا الطفل أهلا لتحمل هذا النوع ، ليؤدي به بعد حصول أهليته لبقاء الإسناد[٦٠٢] . وأما الاجازة للكافر فلم أجد فيها نقلا ، وقد تقدم أن سماعه صحيح ، ولم أجد عن أحد من المتقدمين والمتأخرين الاجازة للكافر ، إلا أن شخصاً من الأطباء بدمشق ممن رأيته بدمشق ، ولم أسمع عليه ، يقال له محمد ابن عبد السيد بن الديان سمع الحديث في حال يهوديته على أبي عبد الله محمد بن

---

٦٠٠ ــ التبصرة (٢ : ٧٦) .

٦٠١ ــ علوم الحديث (ص ١٤٢) .

٦٠٢ ــ في علوم الحديث : « كأنهم رأوا الطفل أهلاً لتحمل هذا النوع من أنواع تحمل الحديث ليؤدى به بعد حصول أهليته حرصاً على توسيع السبيل إلى بقاء الاسناد الذي اختصت به هذه الأمة وتقريبه من رسول الله » .

عبد المؤمن الصوري[٦٠٣]، وكتب اسمه في طبقة السماع مع السامعين وأجاز ابن عبد المؤمن لمن سمع وهو من جملتهم. وكان[٦٠٤] السماع والاجازة بحضور الحافظ أبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المِزي[٦٠٥]، وبعض السماع بقراءته، فلولا أن المزي يرى جواز ذلك ما أقرَّ عليه. ثم هدى الله ابن عبد السيد المذكور للإسلام، وحدث، وسمع منه أصحابنا. ومن صور الاجازة لغير أهل الاجازة للمجنون وهي صحيحة، وقد تقدم ذكرها في كلام الخطيب ومن صورها الاجازة للفاسق والمبتدع، والظاهر جوازها، وأولى من الكافر. فإذا زال المانع من الأداء صح الأداء كالسماع سواء. وأما الاجازة للحمل فلم أجد أيضاً فيها نقل، غير أن الخطيب قال: لم نرهم أجازوا لمن لم يكن مولوداً في الحال. ولم يتعرض لكونه إذا وقع يصح أولا، ولا شك أنه أولى بالصحة من المعدوم. والخطيب يرى صحتها للمعدوم كما تقدم. وقد رأيت بعض شيوخنا المتأخرين سئل الاجازة لحمل بعد ذكر أبويه قبله وجماعة معهم. فأجاز فيها وهو الحافظ أبو سعيد العلائي. انتهى.

وثامنها: الاجازة بما سيحمله الشيخ المجيز، والصحيح ما صوبه القاضي عياض والنووي أنها باطلة كبطلان الوكالة في بيع ما سيملكه. ولأن الاجازة في حكم الاخبار بالمجاز جملة فلا يجيز بما لا خبر عنده منه، ولم يفرقوا بين عطفها على ما تحمله كأجزت لك ما رويته، وما سأرويه، وعدم عطفها عليه، قال العراقي رحمه الله[٦٠٦]: وأجاز ذلك بعض أصحاب الشافعي، قال — يعني ابن الصلاح —: والصحيح

---

٦٠٣ — شمس الدين أبو عبد الله بن أبي الفتح الصوري الصالحي. سمع من الكندي وابن الحرستاني وطائفة وببغداد من أبي علي بن الجواليقي وجماعة. (٦٠١ — ٦٩٠).

٦٠٤ — في نسخة: « ولو كان ».

٦٠٥ — الحافظ الكبير جمال الدين. قال ابن قاضي شهبة: شيخ المحدثين عمدة الحفاظ أعجوبة الزمان. سمع ببلده ورحل، له نحو ألف شيخ، درس نحو الخمسين سنة. له تهذيب الكمال والأطراف. (ت ٧٤٢).

٦٠٦ — التبصرة (٢ : ٨١).

بطلان هذه الاجازة(٦٠٧) . وقال النووي : أنه الصواب ، وعلى هذا يتعين على من يروي عن شيخ بالاجازة : أن يعلم أن ذلك سمعه أو تحمله قبل الاجازة له . انتهى .

وتاسعها : الإجازة بما أجيز الشيخ المجيز كقوله : أجزت لك مجازاتي ، أو رواية ما أجيز لي ، واختلف فيه . فقيل لا يجوز ذلك وإن عطفه على الاجازة بمسموع ، ورد ذلك ، حتى قال ابن الصلاح : إنه قول من لا يعتد به من المتأخرين ، وقيل إن عطف على ما ذكر جائز ، وإلا فلا ، والصحيح الجواز وعليه الاعتماد(٦٠٨) . قال الشيخ زكريا(٦٠٩) : ولا يشبه منع الوكيل من التوكيل بغير إذن الموكل ، لأن الحق ثم لموكله ، فإنه ينفذ عزله له ، بخلافه هنا ، إذ الاجازة مختصة بالمجاز له ، فإنه لو رجع المجيز عنها لم ينفذ . انتهى .

وقد جوزه الحفاظ ، منهم أبو نعيم الأصبهاني(٦١٠) وابن عقدة الكوفي والدارقطني وقد تابع الفقيه نصر بن إبراهيم المقدسي بين ثلاث من الاجائز .

قال العراقي(٦١١) : قال محمد بن طاهر : سمعته ببيت المقدس يروي بالاجازة عن الاجازة وربما تابع بين ثلاث منها . انتهى . قال العراقي(٦١٢) : ولقد رأيت مَن والى بخمس ممن يُعتمد عليه . انتهى .

قال الشيخ زكريا رحمه الله(٦١٣) : ....

---

٦٠٧ ــ [علوم الحديث (ص ١٤٣)] .

٦٠٨ ــ علوم الحديث (ص ١٤٣) .

٦٠٩ ــ فتح الباقي (٢ : ٨٢) .

٦١٠ ــ الحافظ الكبير أحمد بن عبد الله بن أحمد بن اسحاق الاصبهاني . أجاز له مشايخ الدنيا وله ست سنين . سمع من الطبراني وأبي بكر الآجري وغيرهما . روى عنه أبو بكر الخطيب وأبو بكر العطار وغيرهما . قال الخطيب : لم نر أحداً أطلق عليه اسم الحافظ غير أبي نعيم وأبي حازم . (ت ٤٣٠) .

٦١١ ــ التبصرة (٢ : ٨٣) .

٦١٢ ــ التبصرة (٢ : ٨٤) .

٦١٣ ــ فتح الباقي (٢ : ٨٤) .

.... كالحافظ أبي محمد عبد الكريم الحلبي[٦١٤]، فإنه روى في تأريخ مصر له عن عبد الغني بن سعيد الأزدي[٦١٥] بخمس أجائز متوالية، وروى شيخنا في أماليه بست. انتهى.

فائدة: قال العراقي رحمه الله[٦١٦] في شرط الاجازة: قال ابن الصلاح[٦١٧]: إنما تستحسن الاجازة إذا كان المجيز عالماً بما يجيز، والمجاز له من أهل العلم، لأنها توسع وترخيص يتأهل له أهل العلم، لمسيس حاجتهم إليها، قال: وبالغ بعضهم في ذلك فجعله شرطاً فيها، وحكاه الوليد بن بكر المالكي[٦١٨] [عن مالك][٦١٩].

وقال أبو عمر بن عبد البر: الصحيح أنها لا تجوز إلا لماهر بالصناعة، وفي شيء معين لا بشكل إسناده، ثم الاجازة قد تكون بلفظ الشيخ، وقد تكون بالخط سواء أجاز ابتداءً، أو كتب به على سؤال الاجازة، كما جرت العادة، فإن كانت الاجازة بالخط، فالأحسن والأولى أن يتلفظ بالاجازة أيضاً، فإن اقتصر على الكتابة ولم يتلفظ صحت إذا اقترنت الكتابة بقصد الاجازة لأن الكتابة كناية، وهذه دون الاجازة الملفوظ بها في المرتبة، بأن لم يقصد الاجازة، فالظاهر عدم الصحة.

قال ابن الصلاح[٦٢٠]: وغير مستبعد تصحيح ذلك بمجرد الكتابة في باب

---

٦١٤ ـ الحافظ الكبير الامام قطب الدين عبد الكريم بن عبد النور بن منير الحلبي. سمع من ابراهيم المنقري والفخر علي وبنت مكي وابن الفرات الاسكندراني. قال الذهبي: حدثنا بمنى، وعمل تاريخاً كبيراً لمصر، وشرح السيرة لعبد الغني في مجلدين وعمل أربعين تساعيات وأربعين متباينات. (ت ٧٣٥).

٦١٥ ـ صاحب كتاب المؤتلف والمختلف من سمرقند. كان ثقة صاحب سنة حافظاً علامة. روى عن الدارقطني وعثمان بن محمد السمرقندي وغيرهما. (ت ٤٠٩).

٦١٦ ـ التبصرة (٢ : ٨٧ ـ ٨٨).

٦١٧ ـ [علوم الحديث (ص ١٤٥)].

٦١٨ ـ أبو العباس العمري السرقسطي الأندلسي المالكي الحافظ. حدث عن الحسن بن رشيق ويوسف الميانجي. روى عنه الحافظ عبد الغني المصري وأبو ذر الهروي وأبو الطيب الكوفي وجماعة. قال ابن الفرضي: كان إماماً في الحديث والفقه عالماً باللغة العربية. (ت ٣٩٢).

٦١٩ ـ زيادة من النسخة الأخرى وهي في علوم الحديث.

٦٢٠ ـ علوم الحديث (ص ١٤٦).

الرواية التي جعلت فيه القراءة على الشيخ ، مع أنه لم يلفظ بما قرئ عليه ، إخباراً منه بذلك . انتهى والله أعلم .

مطلب المناولة

(ثم المناولة) وهي القسم الرابع (وهي قسمان) أحدهما مناولة (مقرونة بإجازة وهي أعلى الإجازات) على الإطلاق ، ولها صور أعلاها أن يناوله شيئاً من سماعه ، أصلا أو فرعاً مقابلا به ويقول هذا من سماعي ، أو روايتي عن فلان فاروه عني ، ونحو ذلك ، وكذا إن لم يذكر شيخه وكان اسم شيخه في الكتاب المناول وفيه بيان سماعه منه ، أو إجازته منه ونحو ذلك ، ويملكه الشيخ له ، أو يقول له : خذه وانتسخه وقابل به ، ثم رده إليّ ونحو ذلك ومنها أن يناوله ، ثم يسترجعه منه في الحال ، فالمناولة صحيحة ، ولكنها دون غيرها لعدم احتواء الطالب عليه ، وغيبته عنه . قال العراقي[٦٢١] : ومن تناول على هذه الصورة فله أن يؤدي من الأصل الذي ناوله له الشيخ ، واسترده ، إذا ظفر به ، مع غلبة ظنه بسلامته من التغيير ، أو من فرع مقابل به كذلك ، انتهى .

ومنها أن يحضر الطالب الكتاب أصل الشيخ أو فرعه المقابل به ، فيتأمل الشيخ وهو عارف متيقظ ، ثم يناوله الطالب ويقول : هو روايتي عن فلان ، أو عن من ذكر فيه ونحو ذلك فاروه عني ونحو ذلك ، وسماه غير واحد من الأئمة عرضاً ، فيكون هذا عرض المناولة وقد تقدم عرض السماع . قال العراقي : وهذه المناولة المقرونة بالإجازة ، حالة محل السماع عند بعضهم ، كما حكاه الحاكم[٦٢٢] عن ابن شهاب وربيعة الرأي شيخ مالك ويحيى بن سعيد الأنصاري ومالك في آخرين من أهل المدينة ومكة

---

٦٢١ ـــ التبصرة (٢ : ٩٤) .

٦٢٢ ـــ [معرفة علوم الحديث (ص ٢٥٧)] .

والكوفة والبصرة والشام ومصر وخراسان ، وفي كلامه بعض تخليط إذ خلط عرض المناولة بعرض السماع . وقال الحاكم في هذا العرض[٦٢٣] : أما فقهاء الإسلام الذين أفتوا في الحلال والحرام ، فإنهم لم يروه سماعاً وبه قال الشافعي والأوزاعي والبويطي[٦٢٤] والمزني[٦٢٥] وأبو حنيفة وسفيان الثوري وأحمد بن حنبل وابن المبارك ويحيى بن يحيى[٦٢٦] وابن راهويه . قال : وعليه عهدنا أئمتنا ، وإليه ذهبوا وإليه نذهب[٦٢٧] . وقال ابن الصلاح[٦٢٨] : إنه الصحيح ، وإن هذا منحط عن التحديث والاخبار . انتهى . ثم قال : وقد حكى جماعة منهم القاضي عياض إجماع أهل النقل على أن المناولة المقرونة بالإجازة صحيحة وإن اختلف في صحة الإجازة المجردة . انتهى[٦٢٩] .

قال الشيخ زكريا رحمه الله[٦٣٠] : والحاصل أنهم حكوا الاجماع فيها ، وإن كانت بالنسبة للسماع مرجوحة على المعتمد كما مرَّ . انتهى .

---

٦٢٣ ــ [معرفة علوم الحديث (ص ٢٥٩) بمعناه] .

٦٢٤ ــ أبو يعقوب يحيى القرشي المصري الفقيه . روى عن ابن وهب والشافعي . وروى عنه الربيع بن سليمان المرادي وأبو اسماعيل الترمذي وأبو الوليد بن أبي الجارود المكي وجماعة . كان له الباع الطويل في الفقه والحديث . قال أبو عاصم : كان الشافعي يعتمد البويطي في الفتيا . (ت ٢٣١) .

٦٢٥ ــ أبو ابراهيم إسماعيل بن يحيى بن اسماعيل البصري . صاحب الامام الشافعي . كان زاهداً عالماً مجتهداً محجاجاً غواصاً على المعاني الدقيقة . صنف في مذهب الشافعي كتباً كثيرة . (ت ٢٦٤) .

٦٢٦ ــ أبو زكريا يحيى بن يحيى بن بكير النيسابوري . روى عن مالك بن أنس والحمادين والليث وغيرهم . روى عنه البخاري ومسلم وأخرج عنه الترمذي والنسائي . وثقه الجماعة حتى قالوا : إن خراسان لم تنتج سوى ابن المبارك ويحيى بن يحيى . (ت ٢٢٦) .

٦٢٧ ــ * قال السيوطي في التدريب (٢ : ٤٤) : « والأصل فيها ماعلقه البخاري في العلم (١ : ١٥٣ ــ ١٥٤) أن رسول الله ﷺ كتب لأمير السرية كتاباً وقال : لاتقرأه حتى تبلغ مكان كذا وكذا . فلما بلغ ذلك المكان قرأه على الناس وأخبرهم بأمر النبي ﷺ . وصله البيهقي والطبراني واسناده حسن » أهـ . ويراجع الكلام عليه كذلك في فتح الباري (١ : ١٥٥) .

٦٢٨ ــ علوم الحديث (ص ١٤٨) .

٦٢٩ ــ نقله الشيخ زكريا في الفتح (٢ : ٩٣) .

٦٣٠ ــ فتح الباقي (٢ : ٩٣) .

وبقي للمناولة صور أخرى فراجعها في المطولات .

(و) ثاني قسميها مناولة (غير مقرونة بها) أي الإجازة ، بأن يناوله الكتاب ويقول : هذا من حديثي أو من سماعاتي ، ولا يقول له : اروه عني ولا أجزت لك روايته .

قال العراقي رحمه الله[٦٣١] : وقد اختلف فيها ، فحكى الخطيب عن طائفة من أهل العلم أنهم صححوها ، وأجازوا الرواية بها . وقال ابن الصلاح[٦٣٢] : هذه إجازة مختلة[٦٣٣] لا يجوز[٦٣٤] الرواية بها ، وقال : وعابها[٦٣٥] غير واحد من الفقهاء والأصوليين على المحدثين الذين أجازوها وسوغوا الرواية بها . وقال النووي رحمه الله في التقريب والتيسير[٦٣٦] : لا يجوز الرواية بها على الصحيح الذي قاله الفقهاء وأصحاب الأصول . انتهى .

فائدة : قال العراقي رحمه الله[٦٣٧] : اختلفوا في عبارة الراوي لما تحمله بطريق المناولة . فحكى عن جماعة منهم أبو بكر بن شهاب الزهري ومالك بن أنس جواز إطلاق حدثنا وأخبرنا . وحكى عن قوم آخرين جواز إطلاق حدثنا وأخبرنا في الرواية بالإجازة مطلقاً . قال القاضي عياض وحكي ذلك عن ابن جريج وجماعة من المتقدمين ، وحكى الوليد بن بكر أنه مذهب مالك وأهل المدينة ، وذهب إلى جوازه إمام الحرمين ، والصحيح المختار الذي عليه عمل الجمهور ، واختاره أهل التحري

---

٦٣١ ــ التبصرة (٢ : ٩٦) .

٦٣٢ ــ علوم الحديث (ص ١٤٩) .

٦٣٣ ــ في نسخة : « اجازة مخلفة » .

٦٣٤ ــ في علوم الحديث : « لاتجوز » .

٦٣٥ ــ في نسخة : « عليها » .

٦٣٦ ــ [تدريب الراوي (٢ : ٥٠)] .

٦٣٧ ــ التبصرة (٢ : ٩٧ ــ ٩٨) .

والورع المنع من إطلاق حدثنا وأخبرنا ونحوهما في المناولة والإجازة ، وتقييد ذلك بعبارة تبين ذلك الواقع في كيفية التحمل وتشعر به ، فيقول أخبرنا أو حدثنا فلان إجازة ، أو مناولة ، أو إجازة ومناولة ، أو اذناً ، أو في إذنه ، أو أذن لي ، أو أطلق لي روايته عنه ، أو أجازني ، أو أجاز لي ، أو سوغ لي أن أروي عنه ، أو أباح لي ، أو ناولني ، أو ما أشبه ذلك من العبارات المبينة لكيفية التحمل ، وإن أباح المجيز للمجاز إطلاق أخبرنا أو حدثنا في الإجازة ، أو المناولة لم يجز ذلك . كما يقول بعض[٦٣٨] المشايخ في إجازتهم فيقولون عمن أجازوا له : إن شاء قال حدثنا وإن شاء قال أخبرنا . انتهى على ما فيه من الاختصار .

مطلب المكاتبة

(ثم المكاتبة) وهي القسم الخامس . قال الشيخ زكريا رحمه الله[٦٣٩] : تكون من الشيخ بشيء من مرويه ، أو تأليفه ، أو نظمه ، وإرساله إلى الطالب مع ثقة بعد تحريره تكون (بخط الشيخ) وهي أعلى (أو) بخط (ثقة غيره بإذنه) له في الكتابة لغائب أو حاضر ، فإن اقترنت بالإجازة اشبهت في الصحة والقوة المناولة المقرونة بالإجازة ، وإن تجردت عنها صح الأداء بها على الصحيح المشهور عند المحدثين ، ويكفي في الرواية بها أن يعرف المكتوب له خط الذي كاتبه وإن لم يقم به بيّنة لتوسعهم في باب الرواية ، وأبطل الاعتماد على الخط قوم منهم الغزالي ، فاشترطوا البينة بروايته وهو يكتب أو إقراره بأنه خطه . وقال العراقي رحمه الله[٦٤٠] : ومنهم من قال الخط يشبه الخط فلا يجوز الاعتماد على ذلك . قال ابن الصلاح[٦٤١] : وهذا غير

---

٦٣٨ ــ في نسخة : « يفعله » .

٦٣٩ ــ [فتح الباقي (٢ : ١٠٤ ــ ١٠٥) .

٦٤٠ ــ التبصرة (١ : ١٠٥)] .

٦٤١ ــ علوم الحديث (ص ١٥٤) .

مرضي لأن ذلك نادر ، والظاهر أن خط الانسان لا يشبه بغيره ولا يقع فيه إلباس . انتهى .

فائدة : قال العراقي رحمه الله[٦٤٢] : واختلفوا في اللفظ الذي يؤدي به من تحمل بالكتابة ، فذهب غير واحد منهم الليث بن سعد ومنصور إلى جواز إطلاق حدثنا وأخبرنا ، والمختار الصحيح اللائق بمذاهب أهل التحري والنزاهة : أن يقيد ذلك بالكتابة . فيقول حدثنا أو أخبرنا كتابةً أو مكاتبةً أو كتب إليَّ و نحو ذلك . وقال الحاكم[٦٤٣] : الذي اختاره وعهدت عليه أكثر مشايخي وأئمة عصري أن يقول فيما كتب إليه المحدث من مدينة ولم يشافهه بالإجازة : كتب إليَّ فلان . انتهى والله أعلم .

(ثم إعلام الشيخ للطالب بشيء من مرويه مجرداً عن الإجازة) وهذا هو القسم السادس ، قال العراقي رحمه الله[٦٤٤] : القسم السادس من أقسام أخذ الحديث وتحمله : إعلام الشيخ للطالب أن هذا الحديث أو الكتاب سماعه من فلان أو روايته ، من غير أن يأذن له في روايته عنه . وقد اختلف في جواز روايته له بمجرد ذلك . فذهب غير واحد من المحدثين وغيرهم إلى المنع من ذلك وبه قطع أبو حامد الطوسي من الشافعيين ، ولم يذكر غير ذلك فيما حكاه ابن الصلاح عنه . والظاهر أنه أراد بأبي حامد هذا الغزالي فإنه كذلك قال في المستصفى[٦٤٥] فقال : أما إذا اقتصر على قوله : هذا من مسموعي من فلان فلا تجوز الرواية عنه ، لأنه لم يأذن في الرواية فلعله لا يجوز الرواية لخلل يعرفه فيه وإن سمع .انتهى كلامه . وفي الشافعيين غير واحد يعرف بأبي حامد الطوسي لكن لم يذكر له مصنفات ذكر فيها هذه المسألة .

---

٦٤٢ ــ التبصرة (٢ : ١٠٦) .

٦٤٣ ــ [معرفة علوم الحديث (ص ٢٦٠)] .

٦٤٤ ــ التبصرة (٢ : ١٠٦) .

٦٤٥ ــ [المستصفى للغزالي (١ : ١٦٥)] .

وما قاله أبو حامد من المنع هو المختار، كما قال ابن الصلاح[٦٤٦] وذهب كثيرون منهم ابن جريج وعبيد الله العمري وأصحابه المدنيون وطوائف من المحدثين والفقهاء والأصوليين إلى الجواز، وبه قطع ابن الصباغ صاحب الشامل، واختاره أبو محمد بن خلاد الرامهرمزي، وزاد فقال: حتى لو قال هذه روايتي لكن لا ترووها عني، ولا أجيزه لك لم يضره ذلك. قال القاضي عياض: وما قاله صحيح لا يقتضي النظر سواه، لأن منعه أن يحدث بما حدثه لا لعلة ولا لريبة في الحديث لا يؤثر، لأنه قد حدثه فهو شيء لا يرجع فيه. انتهى[٦٤٧] على ما فيه من اختصار[٦٤٨]. ثم ذكر ابن الصلاح[٦٤٩] رد هذا فراجعه في شرح الألفية[٦٥٠].

مطلب الوصية

(ثم الوصية من الشيخ عند موته أو سفره بكتاب) يرويه (ونحوه) وهذا هو القسم السابع. قال العراقي رحمه الله[٦٥١]: القسم السابع من أقسام الأخذ والتحمل: الوصية بالكتب. بأن يوصي الراوي بكتاب يرويه عند موته أو سفره لشخص فهل له أن يرويه عنه بتلك الوصية؟ فروى الرامهرمزي[٦٥٢] من رواية حماد

٦٤٦ ــ علوم الحديث (ص ١٥٥).

٦٤٧ ــ قال العلامة أحمد شاكر في تعليقه على الباعث الحثيث (ص ١٢٦): « والذي اختاره القاضي عياض هو الراجح الموافق للنظر الصحيح، بل إن الرواية على هذه الصفة أقوى وأرجح من الرواية بالاجازة المجردة عن المناولة، لأن في هذه شبه مناولة وفيها تعيين للمروي بالاشارة إليه، ولفظ الاجازة لمن يكون وحده أقوى منها ولامثلها كما هو واضح. » أهـ.

٦٤٨ ــ قال ابن الصلاح (ص ١٥٧): « ثم انه يجب العمل بما ذكره له إذا صح اسناده وإن لم تجز له روايته عنه لأن ذلك يكفي فيه صحته في نفسه، والله أعلم. » أهـ.

٦٤٩ ــ في نسخة: « ان ابن الصلاح ».

٦٥٠ ــ التبصرة (٢ : ١٠٨).

٦٥١ ــ التبصرة (٢ : ١٠٩ ــ ١١٠).

٦٥٢ ــ [المحدث الفاصل (٤٥٦)].

ابن زيد عن أيوب قال : قلت لمحمد بن سيرين : إن فلاناً أوصى لي بكتبه أفأحدث بها عنه ؟ قال : نعم . ثم قال بعد ذلك : لا آمرك ولا أنهاك . قال حماد : وكان أبو قلابة قال : ادفعوا كتبي إلى أيوب إن كان حياً وإلا فاحرقوها . وعلله القاضي عياض بأن في دفعها له نوعاً من الإذن ، وشبهاً من العرض والمناولة ، قال : وهو قريب من الضرب قبله . قال ابن الصلاح[٦٥٣] : وهذا بعيد جداً وهو إما زلة عالم أو متأول على أنه أراد الرواية على سبيل الوجادة . قال : إنه لا يصح تشبيهه بقسم الإعلام وقسم المناولة . انتهى[٦٥٤] . وقال الشيخ زكريا رحمه الله[٦٥٥] : وأنكر ذلك ــ يعني القول بمنع الرواية بالوصية ــ ابن أبي الدم[٦٥٦] وقال : الوصية أرفع رتبة من الوجادة بلا خلاف ، وهي معمول بها عند الشافعي وغيره فهذه أولى . وتبعه شيخنا . انتهى يعني الشهاب ابن حجر رحمهم الله[٦٥٧] .

---

٦٥٣ ــ علوم الحديث (ص ١٥٧) .

٦٥٤ ــ قال أحمد شاكر (ص ١٢٧) : « يشير بذلك ابن الصلاح إلى احتجاج القاضي لصحتها بأن في اعطاء الوصية للموصى له نوعاً من الاذن وشبها من العرض والمناولة وأنه قريب من الاعلام ، وهذا النوع من الرواية نادر الوقوع ، ولكنا نرى أنه إن وقع صحت الرواية به لأنه نوع من الاجازة إن لم يكن أقوى من الاجازة المجردة لأنه إجازة من الموصي للموصى له برواية شيء معين مع اعطائه إياه ، ولا نرى وجها للتفرقة بينه وبين الاجازة وهو في معناها أو داخل تحت تعريفها كما يظهر ذلك بأدنى تأمل . » أهـ .

وقال الشيخ زكريا في الفتح (٢ : ١١٠) : « ورد هذا القول بأن الوصية ليست بتحديث ولا إعلام بمروي كالبيع ، على أن ابن سيرين القائل بالجواز توقف فيه بعد . وقال ابن الصلاح : القول فيه بعيد جداً ، وهو إما زلة عالم أو متأول . » أهـ .

٦٥٥ ــ فتح الباقي (٢ : ١١٠) .

٦٥٦ ــ أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الله ، ولد بحماة ورحل إلى بغداد فسمع بها من ابن سكينة وغيره . وحدث بحلب والقاهرة . وله شرح الوسيط وكتاب أدب القضاء (ط) وكتاب في التاريخ وكتاب الفرق الاسلامية . وقال الذهبي : له التاريخ الكبير . (ت ٦٤٢) .

٦٥٧ ــ شرح النخبة (ص ٨) .

مطلب الوجادة

(ثم الوجادة) بكسر الواو . وهي القسم الثامن . وهي مصدر وجدته ولكنه غير مسموع من العرب . قال الشيخ زكريا[٦٥٨] : بل ولده أهل الفن فيما أخذ من العلم من صحيفة بغير سماع ولا إجازة ولا مناولة اقتداءً بالعرب في تفريقهم بين مصادر وجد للتمييز بين المعاني المختلفة ليظهر تغاير المعنى ، حيث يقال : وجد ضالته وِجداناً ــ يعني بكسرالواو ــ ومطلوبه وجوداً . وفي الغضب مَوجِدة ، وفي الغنى وُجداً ــ يعني بضم الواو ــ ، وفي الحب وَجداً يعني بفتحها . كذا قال ابن الصلاح[٦٥٩] . وكأنه اقتصر على ذلك للتمييز بين المعاني . انتهى . ثم قال : وأما وِجدَ بالكسر بمعنى حزن فمصدره وَجْدٌ يعني بفتح الواو كما في الحب . انتهى . (وهي) عند المحدثين (أن تجد بخط من عاصرته) لقيته أم لم تلقه (أو عهدت وجوده) قبلك (ما لم يحدثك به ولم يجز لك) روايته(فقل وجدت بخطه) أي بخط من عاصرته ، أو عهدت وجوده ، أو قل بخط فلان وجدت ، أو قرأت بخطه : أخبرنا فلان وتسوق سنده ومتنه ، أو ما وجدت بخطه (إن وثقت بالخط) المذكور (فإن لم تثق بأنه خطه فقل وجدت عنه أو) وجدت بخطه (قيل إنه خط فلان ونحوهما) أي هاتين الصيغتين كقولك وجدت بخط قال لي فلان إنه خط فلان ، أو ظننت أنه خط فلان ، ونحو ذلك من العبارات المفصحة بالمستند في كونه خطه . قال العراقي رحمه الله[٦٦٠] : هكذا مثل ابن الصلاح[٦٦١] الوجادة بما إذا لم تكن إجازة ممن وجد ذلك

---

٦٥٨ ــ فتح الباقي (٢ : ١١١) .

٦٥٩ ــ علوم الحديث (ص ١٥٧) .

٦٦٠ ــ التبصرة (٢ : ١١٢) .

٦٦١ ــ علوم الحديث (ص ١٥٨) .

بخطه . وقد استعمل غير واحد من أهل الحديث الوجادة مع الإجازة ، وهو واضح كقوله : وجدت بخط فلان وأجازه لي . انتهى . والمروي بالوجادة المجردة عن الإجازة منقطع أو معلق .

قال العراقي رحمه الله[٦٦٢] : وكل ما ذكر من الرواية بالوجادة منقطع سواء وثق بأنه خط من وجده عنه أم لا . ولكن الأول وهو ما إذا وثق بأنه خطه أخذ شوباً من الاتصال بقوله : وجدت بخط فلان ، وقد تسهل من أتى بلفظه عن فلان في موضع الوجادة .

قال ابن الصلاح[٦٦٣] : وذلك تدليس قبيح بحيث يوهم سماعه منه . انتهى . ثم قال : وهذا الحكم في الرواية بالوجادة . وأما العمل بها فقال القاضي عياض : اختلف أئمة الحديث والفقه والأصول فيه مع اتفاقهم على منع النقل والرواية به ، فمعظم المحدثين والفقهاء من المالكية وغيرهم لا يرون العمل به ، قال وحكي عن الشافعي جواز العمل به وقالت به طائفة من نظار أصحابه . قال : وهو الذي نصره الجويني واختاره غيره من أرباب التحقيق . قال ابن الصلاح : قطع بعض المحققين من أصحابه في أصول الفقه بوجوب العمل به عند حصول الثقة به . انتهى . والقطع بالوجوب هو الذي لا يتجه غيره في الأعصار المتأخرة . قال الشيخ زكريا[٦٦٤] : لقصور الهمم فيها عن الرواية فلم يبق إلا الوجادة . وقال النووي : إنه الصحيح . ففي العمل به ثلاثة أقوال : المنع ، الوجوب ، الجواز . انتهى .

(فإن وجد بغير خطه) أي بغير خط من تريد أن تنقل أو تروي عنه (لكن وثقت بصحة النسخة) بأن قوبلت مع ثقة بالأصل أو بفرع مقابل به (فقل قال فلان) كذا أو نحوها من ألفاظ الجزم (فإن لم تثق بصحتها فقل بلغني) عن فلان

---

٦٦٢ ــ التبصرة (٢ : ١١٣ ــ ١١٤) .

٦٦٣ ــ علوم الحديث (ص ١٥٨) .

٦٦٤ ــ فتح الباقي (٢ : ١١٥ ــ ١١٦) .

أنه ذكر كذا أو وجدت في نسخة من الكتاب الفلاني ونحوه[٦٦٥] لكن مما لا يقتضي الجزم . و عبارة العراقي رحمه الله[٦٦٦] في معنى ما ذكرته وهي أوضح وأعم مما ذكرته ، إذا أردت نقل شيء من كتاب مصنف ، فإن كانت النسخة بخط المصنف ووثقت بأنه خطه ، فقل وجدت بخط فلان واحكِ كلامه كما تقدم ، وإن كانت بغير خط المصنف فإن وثقت بصحة النسخة بأن قابلها المصنف أو ثقة غيره بالأصل أو بفرع مقابل على ما تقدم فقل قال فلان ، أو ذكر فلان ونحو ذلك من ألفاظ الجزم . فإن لم تثق بصحة النسخة فقل بلغني عن فلان ، أو وجدت في نسخة من الكتاب الفلاني ونحو ذلك ، مما لا يقتضي الجزم . قال ابن الصلاح : فإن كان المطالع عالماً فطناً بحيث لا يخفى عليه في الغالب مواضع الإسقاط والسقط وما أحيل عن جهته من غيرها رجونا أن يجوز له إطلاق اللفظ الجازم فيما يحكيه من ذلك قال : وإلى هذا فيما أحسب استروح كثير من المصنفين فيما نقلوه من كتب الناس ، والعلم عند الله تعالى . انتهى[٦٦٧] . وهذا المبحث له التفات إلى ما ذكره العراقي رحمه الله في أوائل ألفيته وشرحها ، وترجم له بقوله[٦٦٨] نقل الحديث من الكتب المعتمدة فراجعه هناك ، فإن هذا كالتتمة لذلك والله أعلم .

(وفي الإجازة وما بعدها) وهو المناولة والمكاتبة والإعلام والوصية والوجادة . (خلاف مختلف الترجيح) وبينته مع بيان الراجح منه في مجاله من الشرح .

---

٦٦٥ ــ في نسخة : « ونحو ذلك » .

٦٦٦ ــ التبصرة (٢ : ١١٥ ــ ١١٦) .

٦٦٧ ــ علوم الحديث (ص ١٥٩) ثم قال : « وهذا كله كلام في كيفية النقل بطريق الوجادة » .

٦٦٨ ــ التبصرة (١ : ٨١ ــ ٨٣) .

مطلب صيغ الأداء

(فصل وصيغ الأداء) لما تحمله الراوي على مراتب : الأولى (سمعت) فلاناً يقول . (وحدثني) لمن سمع وحده فإن سمع مع غيره قال : سمعنا فلاناً يقول ، أو حدثنا فلان (ثم أخبرني) فلان (وقرأت عليه) لمن قرأ عليه بنفسه وهي المرتبة الثانية (ثم قرئ عليه وأنا أسمع) وهي الثالثة ومثلها : أخبرنا أو قرأنا عليه لمن كان مع غيره في ذلك . قال ابن حجر رحمه الله[٦٦٩] : وعرف من هذا أن التعبير بقرأت لمن قرأ خير من التعبير بالإخبار لأنه أفصح بصورة الحال . (ثم أنبأني) وهي الرابعة (ثم ناولني) وهي الخامسة (ثم شافهني) وهي السادسة . قال ابن حجر رحمه الله[٦٧٠] : وأطلقوا المشافهة في الإجازة المتلفظ بها تجوزاً . (ثم كتب إليَّ) أي بالإجازة وهي السابعة ، قال ابن حجر رحمه الله[٦٧١] : وكذا أي وأطلقوا المكاتبة في الإجازة المكتوب بها ، وهو موجود في عبارة كثير من المتأخرين بخلاف المتقدمين ، فإنهم إنما يطلقونها فيما كتب به الشيخ من الحديث إلى الطالب سواء أذن له في روايته أم لا فيما كتب إليه بالإجازة فقط . انتهى . (ثم عن ونحوها) من الصيغ المحتملة للسماع والإجازة بل ولعدم السماع والإجازة أيضاً مثل : قال وذكر وروى ، وهذه هي المرتبة الثامنة ، وهي آخر المراتب .

فائدة : قال ابن حجر رحمه الله[٦٧٢] : والإنباء من حيث اللغة واصطلاح المتقدمين بمعنى الإخبار ، إلا في عرف المتأخرين فهو للإجازة كعن لأنها في عرف المتأخرين للإجازة ، وعنعنة المعاصر محمولة على السماع بخلاف غير المعاصر ، فإنها تكون مرسلة أو منقطعة ، فشرط حملها على السماع ثبوت المعاصرة إلا من مدلس

---

٦٦٩ ــ شرح النخبة (ص ٧٧).

٦٧٠ ــ ص ٧٩ .

٦٧١ ــ ص ٧٩ .

٦٧٢ ــ ص ٧٨ .

فإنها ليست محمولة على السماع ، وقيل يشترط في حمل عنعنة المعاصر على السماع ثبوت لقائهما أي الشيخ والراوي عنه ، ولو مرة واحدة ليحصل الأمن في معنعنه عن كونه من المرسل الخفي ، وهو المختار تبعاً لعلي بن المديني والبخاري وغيرهما من النقاد . انتهى والله أعلم .

مطلب معرفة الإسناد العالي والنازل

(فصل : إن قل عدد السند) وهو كما تقدم الطريق الموصلة إلى المتن فهو رجاله . (فإما أن ينتهي إلى النبي ﷺ) بذلك العدد القليل بالنسبة إلى سند آخر فأكثر يَرِد به ذلك الحديث بعينه بعدد أكثر (أو) ينتهي (إلى إمام) قال ابن حجر رحمه الله(٦٧٣) : من أئمة الحديث ذي صفة علية كالحفظ والفقه والضبط والتصنيف وغير ذلك من الصفات المقتضية للترجيح (كشعبة) بن الحجاج ومالك والثوري والشافعي والبخاري ومسلم ونحوهم رضي الله عنهم . انتهى .

فائدة : شعبة بن الحجاج هو الإمام المشهور أجمعوا على إمامته في الحديث وجلالته وتحريه واحتياطه واتقانه وهو من تابعي التابعين . قال أحمد بن حنبل : لم يكن في زمن شعبة مثله في الحديث ولا أحسن [من روايته](٦٧٤) حديثاً منه قسم له منه حظٌّ . وقال الشافعي : لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق . رضي الله عنهم . توفي شعبة بالبصرة في أول سنة ستين ومائة وهو ابن سبع وسبعين سنة رضي الله عنه والله أعلم .

(فالأول) وهو ما ينتهي بالعلو إلى النبي ﷺ (العلو المطلق) قال ابن حجر رحمه الله(٦٧٥) : فإن اتفق أن يكون سنده صحيحاً كان الغاية القصوى وإلا فصورة

---

٦٧٣ ـــ ص ٧٠ .

٦٧٤ ـــ زيادة من النسخة الأخرى .

٦٧٥ ـــ شرح النخبة (ص ٧٠) .

العلو فيه موجودة ما لم يكن موضوعاً فهو كالعدم . انتهى .

وقال العراقي رحمه الله : القسم الأول : القرب من رسول الله ﷺ بإسناد نظيف غير ضعيف ، فأما إذا كان قرب الإسناد مع ضعف بعض الرواة فلا التفات إلى هذا العلو . انتهى[٦٧٦] .

(والثاني) العلو (النسبي) قال ابن حجر رحمه الله[٦٧٧] : وهو ما يقلُّ فيه العدد إلى ذلك الإمام ، ولو كان العدد إلى منتهاه كثيراً ، وقد عظمت رغبة المتأخرين فيه حتى غلب ذلك على كثير منهم بحيث أهملوا الاشتغال بما هو أهمُّ منه ، وإنما كان العلو مرغوباً فيه لكونه أقرب إلى الصحة وقلة الخطأ ، لأنه ما من راو من رجال الإسناد إلا والخطأ جائز عليه . فكلما كثرت الوسائط وطال السند كثرت مظان التجويز وكلما قلَّت قلَّت ، فإن كان في النزول مزية ليست في العلو كأن تكون رجاله أوثق منه أو أحفظ أو أفقه أو الاتصال فيه أظهر فلا تردد في أن النزول حينئذ أولى . وأما من رجح النزول مطلقاً ، واحتج بأن كثرة البحث تقتضي المشقة فعظم الأجر[٦٧٨] ، فذلك ترجيح بأمر أجنبي عما يتعلق بالتصحيح والتضعيف . انتهى .

وقال الشيخ زكريا رحمه الله[٦٧٩] : الإسناد خصيصة فاضلة من خصائص هذه

---

٦٧٦ ــ التبصرة (٢ : ٢٥٤) ثم قال العراقي : لاسيما إن كان فيه بعض الكذابين المتأخرين ممن ادعى سماعاً من الصحابة كابراهيم بن هدبة ودينار بن عبد الله وخراش ويغنم بن سالم ويعلى بن الأشدق وأبي الدنيا الأشج ونحوهم . قال الحافظ أبو عبد الله في الميزان : متى رأيت المحدث يفرح بعوالي أبي هدبة ويعلى بن الأشدق وموسى الطويل وأبي الدنيا وهذا الضرب فاعلم أنه عامي بعد . وهذا القسم الأول هو أفضل أنواع العلو وأجلها ، وأعلى مايقع للشيوخ في هذا الزمان من الأحاديث الصحاح المتصلة بالسماع ماهو تساعي الاسناد ولايقع ذلك في هذه الأزمان إلا من الغيلانيات وجزء الأنصاري وجزء الغطريف فقط ، أو ماهو مأخوذ منها ، ولايقع لأمثالنا من الصحيح المتصل بالسماع إلا عشاري الاسناد ، وقد يقع لنا التساعي الصحيح ولكن باجازة في الطريق . والله أعلم . أهـ .

٦٧٧ ــ شرح النخبة (ص ٧٠) .

٦٧٨ ــ في نسخة : « فيعظم الأجر » وكذا هو في شرح النخبة .

٦٧٩ ــ فتح الباقي (٢ : ٢٥١) .

الأمة . قال ابن المبارك رحمه الله : الإسناد من الدين ، لولا الإسناد لقال من شاء ذلك ما شاء[٦٧٩ / ٢] . وعنه قال مثل الذي يطلب أمر دينه بلا إسناد كمثل الذي يرتقي السطح بلا سلم ، وعن الثوري قال : الإسناد سلاح المؤمن ، فإذا لم يكن معه سلاح ، فبأي شيء يقاتل . انتهى .

وقال العراقي رحمه الله[٦٨٠] . روينا عن أحمد بن حنبل قال : طلب الإسناد العالي سنة عمن سلف . وروينا عن محمد بن أسلم الطوسي[٦٨١] قال : قرب الإسناد قربة إلى الله عز وجل . وقال الحاكم : وفي طلب الإسناد العالي سنة صحيحة[٦٨٢] . انتهى .

(وفي العلو النسبي الموافقة وهي الوصول إلى شيخ أحد المصنفين من غير الطريق التي توصل إلى ذلك المصنف) مع علو كما ذكره ابن الصلاح . لكن قال العراقي رحمه الله[٦٨٣] : إنها تكون مع النزول أيضاً ، وعبارته : وأما تقييد الموافقة والبدل بصورة العلو فكذا ذكره ابن الصلاح إنه لا يطلق عليه ذلك إلا مع العلو ، فإنه قال : ولو لم يكن عالياً فهو أيضاً موافقة ، وبدل لكن يطلق عليه اسم الموافقة والبدل ، لعدم الألتفات إليه . قلت : وفي كلام غيره من المخرجين : إطلاق اسم الموافقة والبدل لعدم العلو فإن علا قالوا : موافقة عالية أو بدلا عالياً ، كذا رأيته في كلام الشيخ جمال الدين الظاهري وغيره ، ورأيت في كلام الظاهري والذهبي ،

---

٦٧٩ / ٢ ــ [أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه (١ : ٨٧) . وانظر تخريجه في التعليق على مسألة العلو والنزول في الحديث لابن القيسراني (ص ٤٤)] .

٦٨٠ ــ التبصرة (٢ : ٢٥١) .

٦٨١ ــ الامام الرباني الزاهد صاحب المسند والأربعين كان يشبه في وقته بابن المبارك . سمع من يزيد بن هارون ويعلى بن عبيد وعبيد الله بن موسى المقرىء . حدث عنه : ابن خزيمة وابن أبي داود وغيرهما . قال محمد بن رافع : دخلت على محمد بن أسلم الطوسي فما شبهته إلا بأصحاب النبي ﷺ . (ت ٢٤٢) .

٦٨٢ ــ [معرفة علوم الحديث (ص ٥)] .

٦٨٣ ــ التبصرة (٢ : ٢٥٨) .

فوافقناه بنزول فسمياه مع النزول موافقة ولكن مقيدة بالنزول كما قيدها غيرهما بالعلو . انتهى .

وقال ابن حجر رحمه الله(٦٨٤) : مثاله أي الموافقة روى البخاري عن قتيبة عن مالك حديثاً فلو رويناه من طريقه كان بيننا وبين قتيبة ثمانية ، ولو روينا ذلك الحديث بعينه من طريق أبي العباس السراج عن قتيبة مثلا لكان بيننا وبين قتيبة فيه سبعة ، فقد حصلت لنا الموافقة مع البخاري في شيخه بعينه مع علو الإسنادعلى الإسناد إليه . انتهى .

(وفيه) أي العلو النسبي (البدل وهو الوصول إلى شيخ شيخه) أي أحد المصنفين (كذلك) أي من غير الطريق التي توصل إلى ذلك المصنف مع علو كما ذكره ابن الصلاح ، وخالفه العراقي كما تقدم . قال ابن حجر رحمه الله(٦٨٥) : كأن يقع لنا ذلك الإسناد بعينه من طريق أخرى إلى القعنبي عن مالك فيكون القعنبي بدلا فيه من قتيبة . انتهى .

(وفيه) أي العلو النسبي أي وفي مباحثه (المساواة وهي استواء عدد الإسناد من الراوي إلى آخره) أي الإسناد (مع إسناد أحد المصنفين) وعبارة ألفية العراقي وشرحها للشيخ زكريا(٦٨٦) : وإن يكن ــ أي المخرج ــ ساواه أي أحد الستة عداً قد حصل أي من جهة العدد الحاصل له في السند بأن يكون بين المخرج وبين النبي ﷺ في المرفوع أو الصحابي أو مَن قبله في غيره كما بين أحد الستة واحد من ذكر من العدد فهو المساواة . لكنها مفقودة الآن . انتهى على ما فيه من الاختصار .

وقال الشيخ ابن حجر رحمه الله(٦٨٧) : كأن يروي النسائي مثلا حديثاً يقع بينه

---

٦٨٤ ــ شرح النخبة (ص ٧١) .

٦٨٥ ــ شرح النخبة (ص ٧١) .

٦٨٦ ــ الألفية وشرحها الفتح(٢ : ٢٥٧) .

٦٨٧ ــ شرح النخبة (ص ٧١) .

وبين النبي ﷺ فيه أحد عشر نفساً ، فيقع لنا ذلك الحديث بعينه بإسناد آخر إلى النبي ﷺ يقع بيننا فيه وبين النبي ﷺ أحد عشر نفساً فتساوى النسائي من حيث العدد مع قطع النظر عن ملاحظة ذلك الإسناد الخاص . انتهى .

(وفيه) العلو النسبي (المصافحة وهي الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف) قال ابن حجر رحمه الله[688] : وسميت مصافحة لأن العادة جرت في الغالب بالمصافحة بين مَن تلاقيا . انتهى .

وقال العراقي رحمه الله[689] : وأما المصافحة فهو أن يعلو[690] طريق أحد الكتب الستة عن المساواة بدرجة فيكون الراوي كأنه سمع الحديث من البخاري أو مسلم مثلا . سموه مصافحة بمعنى أن الراوي كأنه لقي أحد الأئمة الستة وصافحه بذلك الحديث ، ومثلت بالكتب الستة لأن الغالب على المخرجين إستعمال ذلك بالنسبة إليهم فقط . وقد استعمل الظاهري وغيره بالنسبة إلى مسند أحمد ، ولا مشاحة في ذلك . انتهى[691] . ولأجل ذلك عممت فعبرت في الجميع بأحد المصنفين كما فعل ابن حجر ، ولم أقتصر كما اقتصر العراقي على الكتب الستة .

تنبيه : لكل من مباحث المستخرجات ومباحث الموافقة وما ذكر معها إلتفات إلى الآخر وقد ذكر المحدثون ومنهم العراقي في أول ألفيته مباحث المستخرجات بقوله : « واستخرجوا على الصحيح » إلى آخره فراجعه في الألفية وشروحها تظفر بما تريد والله أعلم .

فائدة : بقي من أقسام العلو قدم الوفاة . قال العراقي رحمه الله[692] : وهو تقدم

---

٦٨٨ ــ شرح النخبة (ص ٧٢) .

٦٨٩ ــ [التبصرة (٢ : ٢٥٩ــ٢٦٠)] .

٦٩٠ ــ [في التبصرة : « تعلو »] .

٦٩١ ــ يراجع في ذلك لذكر الأمثلة التبصرة (٢ : ٢٥١ــ٢٦٥) .

٦٩٢ ــ التبصرة (٢ : ٢٦٠) .

وفاة الراوي عن شيخ على وفاة راو آخر عن ذلك الشيخ ، مثاله : من سمع سنن أبي داود على الزكي عبد العظيم[٦٩٣] أعلى ممن سمع على النجيب الحراني[٦٩٤]، ومن سمعه على النجيب أعلى ممن سمعه على ابن الخطيب المزة[٦٩٥]، والفخر بن البخاري[٦٩٦]، وإن اشتركت الأربعة في رواية الكتاب عن شيخ واحد وهو ابن طبرزد[٦٩٧] لتقدم وفاة الزكي على النجيب وتقدم وفاة النجيب على من بعده . رويناه عن أبي يعلى الخليلي قال : قد يكون الإسناد يعلو على غيره بتقديم موت راويه ، وإن كانا متساويين في العدد[٦٩٨] . وهذا كله بنسبة شيخ إلى شيخ ، أما علو الإسناد بتقدم موت الشيخ ، لا مع التفات لأمر آخر أو شيخ آخر . فمتى يوصف بالعلو . روينا عن ابن جوصا قال : إسناد خمسين سنة من موت الشيخ إسناد علو . وروينا عن أبي عبد الله بن منده قال : إذا مر على الإسناد ثلاثون سنة فهو عال . انتهى . ثم قال : والتقييد بالخمسين أريد من موت الشيخ ، لا من وقت السماع عليه كما صرح به ابن جوصا . وأما كلام ابن منده فيحتمل أنه من حين السماع وهو بعيد لأنه يجوز أن يكون شيخه إلى الآن حياً . انتهى . وبقي من أقسام العلو أيضاً قدم السماع

---

٦٩٣ ــ أبو محمد زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله بن سلامة الحافظ الكبير الإمام الثبت . سمع أبا عبد الله الأرباحي وعبد المجيد بن زهير وأبا الحسن المقدسي . من مؤلفاته الترغيب والترهيب ومختصر صحيح مسلم . من تلامذته ابن دقيق العيد (ت ٦٥٦) .

٦٩٤ ــ أبو الفرج عبد اللطيف بن عبد المنعم بن الصيقل الحراني الحنبلي . مسند الديار المصرية . سمع من ابن الجوزي وابن كليب وغيرهما (٥٨٧ــ٦٧٢) .

٦٩٥ ــ شهاب الدين عبد الرحيم بن يوسف بن يحيى الموصلي ثم الدمشقي . كان فاضلا دينا ثقة (ت ٦٨٧) .

٦٩٦ ــ أبو الحسن علي بن أحمد بن عبد الواحد السعدي المقدسي الصالحي . سمع من حنبل وابن طبرزد والكندي وخلق . وأجاز له أبو المكارم اللبان وابن الجوزي وغيرهما . قال ابن رجب : تفرد في الدنيا بالرواية العالية . سمع منه الأئمة الحفاظ المتقدمون (ت ٦٩٠) .

٦٩٧ ــ أبو حفص موفق الدين عمر بن محمد بن معمر الدارقزي المؤدب . سمع من ابن حصين وأبي غالب بن البنا وطبقتهما فأكثر وحفظ أصوله إلى وقت الحاجة وأملى مجالس بجامع المنصور . (٥١٦ــ٦٠٧) .

٦٩٨ ــ [الإرشاد للخليلي (ق ٩ / ١)] .

من الشيخ ممن تقدم سماعه من شيخ كان أعلى ممن سمع ذلك الشيخ نفسه بعده.
وقال العراقي : قال ابن طاهر رحمه الله : واعلم أن كل حديث عز على المحدث ولم يجده عالياً ولا بد له من إيراده[٦٩٩] في تصنيف أو احتجاج به فمن أي وجه أورده فهو عال لعزته . ثم مثل ذلك بأن البخاري روى عن أماثل أصحاب مالك ، ثم روى حديثاً لأبي إسحاق الفزاري عن مالك لمعين فيه . فكان فيه بينه وبين مالك ثلاثة رجال والله أعلم . انتهى[٧٠٠] .

مطلب رواية الأقران

(فإن تشارك الراوي ومن روى عنه في السن) ولو تقريباً (أو اللُّقي) وهو الأخذ عن المشايخ (فهو رواية الأقران) لأنه حينئذ يكون راوياً عن قرينه وهو نوع لطيف ، ومن فوائد معرفته الأمن من ظن الزيادة في السند . وهو قسمان : مدبج وغير مدبج فلذلك قلت (ومنه المدبج) بضم الميم وفتح الدال المهملة وتشديد الموحدة وآخره جيم سمي بذلك أخذاً من ـــ ديباجتي الوجه ـــ وهما الخدان لتساويهما وتقابلهما (وهو أن يروي كل من الفريقين عن الآخر) قال العراقي رحمه الله[٧٠١] : وبذلك سماه الدارقطني وجمع فيه كتاباً حافلا في مجلد ، ومثاله في الصحابة رواية أبي هريرة عن عائشة ورواية عائشة عنه ، وفي التابعين رواية الزهري عن ابن الزبير ، ورواية ابن الزبير عنه ، وفي أتباع التابعين رواية مالك عن الأوزاعي ورواية الأوزاعي عنه ، وفي أتباع الأتباع رواية أحمد عن علي بن المديني ورواية ابن المديني عنه .

والقسم الثاني من رواية الأقران : ما ليس بمدبج وهو أن يروي أحد الفريقين عن

---

٦٩٩ ـــ في نسخة : « إبرازه » .

٧٠٠ ـــ التبصرة (٢ : ٢٦٣ـــ٢٦٤) . ثم قال : « وأما أقسام النزول فهي خمسة أيضاً ، فإن كل قسم من أقسام العلو ضده قسم من أقسام النزول » .

٧٠١ ـــ التبصرة (٣ : ٦٨) .

الآخر ولا يروي الآخر عنه فيما يعلم ، ومثاله : رواية سليمان التيمي عن مسعر . قال الحاكم : ولا أحفظ لمسعر عن سليمان رواية(٧٠٢) . وقد يجتمع جماعة من الأقران في حديث واحد كحديث رواه أحمد بن حنبل عن أبي خيثمة زهير بن حرب عن يحيى ابن معين عن علي بن المديني عن عبيد الله(٧٠٣) بن معاذ عن أبيه عن شعبة عن أبي بكر بن حفص عن أبي سلمة عن عائشة قالت : كن أزواج النبي ﷺ يأخذن من شعورهن حتى تكون كالوفرة . فأحمد والأربعة فوقه خمستهم أقران كما قال الخطيب . انتهى(٧٠٤) .

وقال الشيخ زكريا رحمه الله(٧٠٥) : وسواء كان المدبج بواسطة أم بدونها ، مثاله بها كما أفاده شيخنا أن يروي الليث عن يزيد بن الهاد(٧٠٦) عن مالك ، ويروي مالك عن يزيد عن الليث . انتهى .

مطلب رواية الأكابر عن الأصاغر

(وإن روىٰ) الراوي (عن مَن هو دونه في السن أو اللّقي أو المقدار فهو رواية الأكابر عن الأصاغر) وهو نوع لطيف ومن فوائد معرفته الأمن من ظن الانقلاب ، كما قال العراقي رحمه الله(٧٠٧) على أضرب منها أن يكون الراوي أقدم طبقة وأكبر سناً من المروي عنه كرواية الزهري ويحيى بن سعيد الأنصاري عن مالك بن أنس . ومنها

---

٧٠٢ — [المعرفة للحاكم (ص ٢٢٠)] .
٧٠٣ — [في التبصرة : « عبد الله » وهو خطأ] .
٧٠٤ — [وأخرج الحديث مسلم في صحيحه (١ : ٢٥٦) عن عبيد الله بن معاذ به .] .
٧٠٥ — فتح الباقي (٣ : ٦٨) .
٧٠٦ — يزيد بن عبد الله بن الهاد الليثي أبو عبد الله المدني . روى عن ثعلبة بن مالك . وروى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري ومالك ، والدراوردي وغيرهم . وثقه ابن معين والنسائي . (ت ١٣٩) .
٧٠٧ — التبصرة (٣ : ٦٤—٦٥) .

أن يكون الراوي أكبر قدراً من المروي عنه لعلمه وحفظه ، كرواية مالك وابن [أبي] ذئب عن عبد الله بن دينار وأشباهه ، ورواية أحمد وإسحاق عن عبيد الله بن موسى العبسي . ومنها أن يكون الراوي أكبر من الوجهين معاً كرواية عبد الغني بن سعيد عن محمد بن علي الصوري وكرواية أبي بكر الخطيب عن أبي نصر بن ماكولا ونحو ذلك[٧٠٨] . ومن هذا النوع وهو رواية الأكابر عن الأصاغر برواية الصحابة عن التابعين كرواية العبادلة الأربعة وهم عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن عمرو بن العاص وأبي هريرة ومعاوية بن أبي سفيان وأنس بن مالك عن كعب الأحبار ، وكرواية التابعين عن أتباع التابعين كما تقدم من رواية الزهري ويحيى بن سعيد عن مالك . انتهى .

مطلب رواية الآباء عن الأبناء

(ومنه) أي ومن رواية الأكابر عن الأصاغر (رواية الآباء عن الأبناء) . قال الشيخ زكريا رحمه الله[٧٠٩] : ومن فوائد معرفته الأمن من ظن تحريف نشأ عن كون الابن أباً . فمنه رواية العباس عم النبي ﷺ عن ابنه الفضل لحديث الجمع بين الصلاتين بمزدلفة[٧١٠] . وكروايته أيضاً عن ابنه عبد الله . فقد قال ابن الجوزي : أنه روى عنه حديثاً . ومنه رواية وائل بن داود[٧١١] عن ابنه بكر بن وائل[٧١٢] ثمانية

---

٧٠٨ ـــ « قال ابن كثير في الباعث (ص ١٩٥) : ومن أجل ما يذكر في هذا الباب ما ذكره رسول الله ﷺ في خطبته عن تميم الداري مما أخبره به عن رؤية الدجال في تلك الجزيرة التي في البحر » . ا هـ . والحديث أخرجه مسلم (٤ : ٢٢٦٢ــ٢٢٦٣) .

٧٠٩ ـــ فتح الباقي (٣ : ٨٣ــ٨٤) .

٧١٠ ـــ [أخرجه الخطيب كما في تدريب الراوي (٢ : ٢٥٤)] .

٧١١ ـــ وائل بن داود أبو بكر الكوفي . روى عن إبراهيم النخعي وعكرمة مولى ابن عباس ومسلم بن يسار وغيرهم . روى عنه ابنه بكر وشعبة والسفيانان وغيرهم . وثقه جماعة من الحفاظ .

٧١٢ ـــ بكر بن وائل التيمي . روى عن الزهري وأبي الزبير وموسى بن عقبة وغيرهم . روى عنه شعبة وابن عيينة وأبوه وغيرهم . وثقه جماعة .

أحاديث منها في السنن الأربعة وصحيح ابن حبان ما رواه وائل عن بكر ابنه عن الزهري عن أنس أن النبي ﷺ أولم على صفية بسويق وتمر(٧١٣) . انتهى .

وقال العراقي رحمه الله(٧١٤) : ومنها ما رواه الخطيب من طريق ابن عيينة عن وائل ابن داود عن ابنه بكر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « أخروا الأحمال فإن اليد معلقة والرجل موثقة » قال الخطيب : لا يروى عن النبي ﷺ فيما نعلمه إلا من جهة بكر وأبيه . وكذلك روى سليمان التيمي(٧١٥) عن ابنه معتمر(٧١٦) حديثين . وقد روى الخطيب من رواية معتمر بن سليمان التيمي قال : حدثني أبي قال حدثتني أنت عن أيوب عن الحسن قال : ويح كلمة رحمة . قال ابن الصلاح(٧١٧) : وهذا ظريف يجمع أنواعاً . انتهى .

قال الشيخ زكريا(٧١٨) رحمه الله : أي رواية الآباء عن الأبناء وعكسه ، والأكابر عن الأصاغر ، والمدبج ، والتحديث بعد النسيان ، وغيرها ، ولهذا النوع أمثلة كثيرة في شروح الألفية وغيرها وقد صنف فيه الخطيب وغيره فراجعه في محله تظفر بما تريد(٧١٩) .

---

٧١٣ ــ [أخرجه أبو داود (٣٧٤٤) والنسائي كما في تحفة الأشراف (١ : ٣٧٧) والترمذي (١٠٩٥ــ١٠٩٦) وابن ماجه (١٩٠٩) . وقال الترمذي : « غريب » . وقد روى غير واحد هذا الحديث عن ابن عيينة عن الزهري ولم يذكروا فيه « عن وائل عن ابنه » وكان سفيان يدلس فربما لم يذكر « وائلا » وربما ذكره . ا هـ]

٧١٤ ــ التبصرة (٣ : ٨٤) .

٧١٥ ــ أبو المعتمر سليمان بن طرخان التيمي . روى عن أنس بن مالك وطاوس وثابت البناني وغيرهم . روى عنه ابنه المعتمر وشعبة والسفيانان وغيرهم . قال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث . (ت ١٤٣) .

٧١٦ ــ معتمر بن طرخان البصري . روى عن أبيه وحميد الطويل وإسماعيل بن أبي خالد وجماعة . روى عنه الثوري وابن المبارك وعبد الرزاق وجماعة . وثقه الجماعة . (١٠٠ــ١٨٧) .

٧١٧ ــ [معرفة علوم الحديث (ص ٢٨٢)] .

٧١٨ ــ فتح الباقي (٣ : ٨٥) .

٧١٩ ــ [يراجع علوم الحديث (ص ٢٨٣ــ٢٨٥) وتدريب الراوي (٢ : ٢٥٦ــ٢٦٠) والتبصرة (٣ : ٨٧ــ٨٩)] .

مطلب رواية الأبناء عن الآباء

(وعكسه) وهو رواية الأبناء عن الآباء (وهو الأكثر الغالب) ومنه من روى عن أبيه عن جده ، قال العراقي[٧٢٠] : وفي رواية الرجل عن أبيه عن جده من المعالي . وروى بسنده إلى أبي القاسم منصور بن محمد العلوي[٧٢١] قال : الإسناد بعضه عوال وبعضه معال ، وقول الرجل حدثني أبي عن جدي من المعالي . انتهى .

وقال ابن حجر رحمه الله[٧٢٢] : وقد جمع الحافظ صلاح الدين العلائي من المتأخرين مجلداً كبيراً في معرفة من روى عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ وقسمه أقساماً ، فمنه ما يعود الضمير في قوله [عن] جده على الراوي ، ومنه ما يعود الضمير فيه على أبيه ــ أي أبي الراوي ــ فيكون جد أبيه لا جده هو[٧٢٣] ، وبيَّن ذلك وحققه وخرج في كل ترجمة حديثاً من مرويه ، وقد لَخَّصتُ كتابه المذكور ، وزدت عليه تراجم كثيرة جداً . وأكثر ما تسلسلت فيه الرواية عن الآباء بأربعة عشر أباً . انتهى .

فمثال ما يعود الضمير في قوله عن جده على الراوي كما ذكر العراقي[٧٢٤] : في

---

٧٢٠ ــ التبصرة (٣ : ٨٩) .

٧٢١ ــ الفقيه المناظر الرئيس . سمع بهراة من صاعد حفيد أبي منصور الأزدي ، وسمع بنيسابور من أبي القاسم القشيري . روى عنه ابنه ناصر والسلفي وغيرهما . قال ابن السمعاني : كان جليل القدر عظيم المنزلة فقيهاً مناظراً ، أحد الزهاد والأذكياء ، حسن الكلام ، كان ذا مال وثروة (٤٤٤ــ٥٢٧) .

٧٢٢ ــ شرح النخبة (ص ٧٣) ، [وما بين المعكوفتين منه] .

٧٢٣ ــ [ما بين الشرطتين (ــ) توضيح من المصنف وليس من كلام ابن حجر] .

٧٢٤ ــ التبصرة (٣ : ٩١) .

رواية بهز بن حكيم[٧٢٥] عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ ، فحكيم هو ابن معاوية ابن حيدة القشيري ، فالصحابي هو معاوية وهو جد بهز . ومثال ما يعود الضمير فيه في قوله عن جده على أبي الراوي كما ذكره العراقي[٧٢٦] أيضاً : رواية عمرو بن شعيب[٧٢٧] عن أبيه عن جده ، وشعيب[٧٢٨] هو ابن محمد[٧٢٩] بن عبد الله[٧٣٠] بن عمرو بن العاص ، فالصحابي هو عبد الله بن عمرو ، وهو جد شعيب . انتهى .

ثم قال : ولعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده نسخة كبيرة قد اختلف في الاحتجاج بها على أقوال :

أحدها : أنها حجة مطلقاً إذا صح السند إليه . قال البخاري : رأيت أحمد بن حنبل وعلي بن المديني وإسحاق بن راهويه وأبا عبيد وعامة أصحابنا يحتجون بحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، ما تركه أحد من المسلمين . قال البخاري :

---

٧٢٥ ــ أبو عبد الملك القشيري . روى عن زرارة بن أوفى وأبيه وهشام بن عروة ، روى عنه جرير بن حازم والحمادان وغيرهم . قال ابن المديني : ثقة ، وقال أبو زرعة : صالح لكنه ليس بالمشهور ، قال الحاكم : كان من الثقات ممن يجمع حديثه (ت ١٦٠) .

٧٢٦ ــ التبصرة (٣ : ٩٢) .

٧٢٧ ــ عمرو بن شعيب ، أبو إبراهيم ويقال أبو عبد الله المدني ، روى عن أبيه وجل روايته عنه وطاوس وسليمان بن يسار وغيرهم . روى عنه هشام بن عروة وقتادة وثابت البناني وأيوب السختياني وجماعة . قال يحيى القطان : إذا روى عنه الثقة فهو ثقة يحتج به . ووثقه ابن معين . (ت ١١٨) .

٧٢٨ ــ شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو ، روى عن جده وابن عباس وابن عمر ومعاوية وغيرهم ، وعنه ابناه عمر وعمرو وثابت البناني وجماعة . ذكر البخاري وأبو داود وغيرهما أنه سمع من جده .

٧٢٩ ــ محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص ، روى عن أبيه وعنه ابنه شعيب وحكيم بن الحارث وحكى الحافظ ابن حجر في التهذيب النزاع في رواية ابنه عنه وروايته عن أبيه .

٧٣٠ ــ عبد الله بن عمرو بن العاص ، الصحابي ابن الصحابي ، كان كثير العلم مجتهداً في العبادة وتلاوة القرآن ، وكان أكثر الناس أخذاً للحديث والعلم عن رسول الله ﷺ . (توفي سنة ٦٣ ، أو ٦٥ ، أو ٦٧) .

فمن الناس بعدهم[٧٣١] .

والقول الثاني : ترك الاحتجاج بها وهو قول أبي داود فيما رواه أبو عبيد الآجري عنه .

والقول الثالث : التفرقة بين أن يفصح بجده أنه عبد الله أولاً ، وهو قول الدارقطني فإذا قال عن جده عبد الله بن عمرو فهو صحيح حينئذ وكذلك إذا قال عن جده قال : سمعت النبي ﷺ ونحو ذلك مما يدل على أن مراده : عبد الله لا محمد ، وفي السنن عدة أحاديث كذلك .

والقول الرابع : التفرقة بين أن يستوعب ذكراً بآبائه بالرواية ، أو يقتصر على أبيه عن جده فإن صرح بهم كلهم فهو حجة وإلا فلا ، وهو رأي أبي حاتم بن حبان البستي ، وروى في صحيحه له حديثاً واحداً هكذا : عن عمرو بن شعيب عن أبيه

---

٧٣١ ــ قال العلامة أحمد شاكر في الباعث الحثيث (ص ٢٠٣ــ٢٠٤) بعد ما نقل مقالة البخاري : « وروى الحسن بن سفيان عن إسحاق بن راهويه قال : إذا كان الراوي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ثقة فهو كأيوب عن نافع عن ابن عمر . قال النووي : وهذا التشبيه نهاية في الجلالة من مثل إسحاق . وقال أيضاً : إن الاحتجاج به هو الصحيح المختار الذي عليه المحققون من أهل الحديث وهم أهل هذا الفن ومنهم يؤخذ . وانظر تفصيل الكلام في هذا التهذيب (٨ : ٤٨ــ٥٥) ، والميزان (٢ : ٢٨٩ــ٢٩١) ، والتدريب (ص ٢٢١ــ٢٢٢) ، ونصب الراية (١ : ٥٨ــ٥٩) و (٤ : ١٨ــ١٩) وشرحنا على الترمذي (٢ : ١٤٠ــ١٤٤) وشرحنا على المسند للإمام أحمد في الحديث رقم (٦٥١٨) .

وممن أكثر الرواية عن أبيه عن جده : بهز بن حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري ، وجده هو معاوية بن حيدة ، صحابي معروف ، وحديثه في مسند أحمد (٤ : ٤٤٦ــ٤٤٧) و (٥ : ٢ــ٧) وأكثر حديثه من رواية حفيده بهز عن أبيه عنه . وقد أخرج بعضه أصحاب السنن الأربعة ، وروى البخاري بعضه في صحيحه معلقاً لأنه ليس على شرطه ، واختلفوا في أيهما أرجح ، رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، أو رواية بهز عن أبيه عن جده ؟ فبعضهم رجح رواية بهز ، لأن البخاري استشهد ببعضها في صحيحه تعليقاً ، ورجح غيرهم رواية عمرو ، وهو الصحيح كما يعلم من كتب الرجال ، والبخاري قد استشهد أيضاً بحديث عمرو ، فقد أخرج حديثاً معلقاً في كتاب اللباس من صحيحه ، وخرجه الحافظ ابن حجر من طريق عمرو بن شعيب وقال : أنه لم ير في البخاري إشارة إلى حديث عمرو غير هذا الحديث ، ثم أن البخاري حكم بصحة رواية عمرو عن أبيه عن جده وهو أقوى من استشهاده بنسخة بهز . » ا هـ .

عن محمد بن عبد الله بن عمرو عن أبيه مرفوعاً : « ألا أحدثكم بأحبكم إليَّ وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة » الحديث[٧٣٢] . والقول الأول أصح . انتهى على ما فيه من اختصار .

وقال الشيخ زكريا رحمه الله[٧٣٣] : وعمرو ثقة في نفسه ، وإنما ضعف من قبل أن حديثه منقطع لأن شعيباً لم يسمع من عبد الله ، أو مرسل لأن جده محمد لا صحبة له . قال الناظم يعني العراقي : قد صح سماعه من عبد الله . انتهى .

وعبارة العراقي في ذلك[٧٣٤] : قلت قد صح سماع شعيب من عبد الله بن عمرو كما صرح به البخاري في التأريخ وأحمد وكما رواه الدارقطني والبيهقي في السنن بإسناد صحيح . انتهى .

ثم إن هذا النوع قد تقل فيه الآباء وقد تكثر ، وذكر منه العراقي رحمه الله في شرح ألفيته : ما تسلسل فيه تسعة آباء[٧٣٥] ، واثنا عشر أباً[٧٣٦] ، وأربعة عشر أباً . ثم قال : وهذا أكثر ما وقع لنا في عدة التسلسل بالآباء . انتهى . فراجع أمثلتها في الشرح المذكور والله أعلم .

---

٧٣٢ ــ [هو في صحيحه (١٩١٦ ــ موارد)] .

٧٣٣ ــ فتح الباقي (٣ : ٩٤) .

٧٣٤ ــ التبصرة (٣ : ٩٤) .

٧٣٥ ــ مثاله ما أسنده الخطيب في تاريخه (١١ : ٣٢) من حديث علي بن أبي طالب موقوفاً عليه وقد سئل عن الحنان المنان فقال : الحنان هو الذي يقبل على من أعرض عنه ، المنان الذي يبدأ بالنوال قبل السؤال . قال الخطيب : بين أبي الفرج يعني عبد الوهاب وبين علي في هذا الإسناد تسعة آباء .

٧٣٦ ــ مثال ذلك ما أسنده العراقي (٣ : ٩٧ــ١٠٠) من حديث عبد الله بن أكتية مرفوعاً : « ما اجتمع قوم على ذكر إلا حفتهم الملائكة وغشيتهم الرحمة » .

ثم ذكر بإسناده عن علي بن أبي طالب مرفوعاً : « ليس الخبر كالمعاينة » ، ووقع في إسناده تسلسل بأربعة عشر أباً .

مطلب السابق واللاحق

(وإن اشترك اثنان) في الرواية (عن شيخ) واحد (وتقدم موت أحدهما) على موت الآخر (فهو السابق واللاحق) .

قال العراقي رحمه الله[٧٣٧] : صنف فيه الخطيب رحمه الله كتاباً سماه السابق واللاحق[٧٣٨] ، وموضوعه أن يشترك راويان في الرواية عن شخص واحد ، وأحد الراويين متقدم والآخر متأخر ، بحيث يكون بين وفاتيهما أمد بعيد . قال ابن الصلاح رحمه الله[٧٣٩] : ومن فوائد ذلك تقدير حلاوة علو الإسناد في القلوب . انتهى .

وقال الشيخ زكريا رحمه الله[٧٤٠] : ومن فوائده الأمن من ظن سقوط شيء من إسناد المتأخر . انتهى .

وقال ابن حجر رحمه الله[٧٤١] : وأكثر ما وقفنا عليه في ذلك ما بين الراويين فيه في الوفاة مائة وخمسون سنة ، وذلك أن الحافظ السلفي رحمه الله سمع منه أبو علي البرداني أحد مشايخه حديثاً ورواه عنه ومات على رأس الخمسمائة سنة ثم كان آخر أصحاب السلفي بالسماع منه سبطه أبو القاسم عبد الرحمن بن مكي وكانت وفاته سنة خمسين وستة مائة ، ومن قديم ذلك أن البخاري حدث عن تلميذه أبي العباس

---

٧٣٧ ــ التبصرة (٣ : ١٠١) .

٧٣٨ ــ [وقد طبع كتاب الخطيب البغدادي بتحقيق محمد بن مطر الزهراني ، وهو من منشورات مكتبة طيبة بالرياض] .

٧٣٩ ــ علوم الحديث لابن الصلاح (ص ٢٨٦) .

٧٤٠ ــ فتح الباقي (٣ : ١٠١) .

٧٤١ ــ شرح النخبة (ص ٧٤) .

السراج[٧٤٢] بأشياء في التأريخ وغيره ، ومات سنة ست وخمسين ومائتين ، وآخر من حدَّث عن السراج أبو الحسين الخفاف ، ومات سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة ، وغالب ما يقع من ذلك أن المسموع منه قد يتأخر بعد موت أحد الراويين عنه زماناً حتى يسمع منه بعض الأحداث ، ويعيش بعد السماع منه دهرا طويلا . فيحصل من مجموع ذلك هذه المدة ، والله الموفق . انتهى .

قال العراقي رحمه الله[٧٤٣] : ومن أمثلة ذلك في زماننا أن الفخر بن البخاري سمع منه الزكي عبد العظيم المنذري وروى عنه جماعة موجودون بدمشق في هذه السنة ، وهي سنة إحدى وسبعين وسبعمائة ، منهم عمر بن الحسن بن مزيد المزي ، ونجم الدين بن نجم وصلاح الدين إمام مدرسة الشيخ أبي عمر ، وقد توفي الزكي عبد العظيم سنة ست وخمسين وستمائة . انتهى .

مطلب المهمل

(وإن روى) الراوي (عن اثنين متفقي الاسم) فقط (أو) متفقي الاسم (مع اسم الأب أو) متفقي الاسم مع اسم الأب (و) اسم (الجد أو) متفقي الاسم مع اسم الأب واسم الجد (والنسبة ولم يتميزا) بما يخص كلا منهما أو أحدهما عن الآخر (فإن كانا ثقتين لم يضر) .

قال ابن حجر رحمه الله[٧٤٤] : ومن ذلك ما وقع للبخاري رضي الله عنه في

---

٧٤٢ ــ محمد بن إسحاق السراج الثقفي النيسابوري الحافظ صاحب التصانيف ، روى عن قتيبة وإسحاق وخلق . روى عنه البخاري ومسلم خارج صحيحيهما . قال إسحاق : سمعته يقول : ختمت عن رسول الله ﷺ ألف ختمة مستخرجا على صحيح مسلم . (٢٠٦ــ٣١٣) .

٧٤٣ ــ التبصرة (٣ : ١٠٣) .

٧٤٤ ــ شرح النخبة (ص ٧٤) .

روايته عن أحمد غير منسوب عن ابن وهب ، فإنه إما أحمد بن صالح أو أحمد بن عيسى . أو عن محمد غير منسوب عن أهل العراق فإنه إما محمد بن سلام ، أو محمد ابن يحيى الذهلي . انتهى .

(ويتبين المهمل منهما باختصاص الراوي بغيره) فيكون هو المراد (فإن لم يتبين الاختصاص) للراوي بأحدهما بأن لم يكن مختصاً بواحد منهما (أو كان مختصاً بهما معاً فإشكاله شديد يرجع فيه إلى القرائن) والظن الغالب ، ولهذا المبحث مزيد التفات إلى المتفق والمفترق الآتي .

مطلب فيمن روى حديثاً عن شيخ له ثم أنكره الشيخ

(وإن روى) الثقة (عن شيخ) ثقة (حديثاً فجحد الشيخ مرويه جزماً) كقوله : كذب علي (رُدَّ) ذلك الخبر . قال ابن حجر رحمه الله[٧٤٥] : لكذب واحد منهما لا بعينه ، ولا يكون ذلك قادحاً في واحد منهما للتعارض . انتهى .

قال الشيخ زكريا رحمه الله[٧٤٦] : لكن لو حدث به الشيخ أو ثقة غير الأول عنه ولم يكذبه قُبل ، أما إذا لم يصرح بتكذيبه بأن جزم[٧٤٧] بالرد كقوله : ما رويت هذا أو ما حدثت به أو لم أحدثه به فحكمه كذلك كما قاله ابن الصلاح تبعاً لغيره ، وجزم به الناظم في شرحه وكذا شيخنا في شرح النخبة[٧٤٨] لكنه نقل في شرح البخاري عن جمهور المحدثين قبوله حملا لما قاله على النسيان . انتهى . (أو) جحده

---

٧٤٥ ــ شرح النخبة (ص ٧٥) .

٧٤٦ ــ فتح الباقي (١ : ٣٣٦) .

٧٤٧ ــ في الفتح : « فإن جزم » وكذا هو في النسخة الأخرى .

٧٤٨ ــ قال ابن حجر في النخبة (ص ٧٥) : « إن جحد مرويه جزماً رد احتمالا قيل في الأصح » وعلله بقوله : « لأن ذلك يحمل على نسيان الشيخ » .

(احتمالا) كقوله : لا أذكر هذا ، أو لا أعرف أني حدثته وغير ذلك مما يحتمل نسيانه كقوله : لا أعرف أنه من حديثي (قُبِل) ذلك الحديث (في الأصح) موافقةً للجمهور ، وصححه جماعات ومنهم ابنَ الصلاح[٧٤٩] . قال الشيخ زكريا رحمه الله[٧٥٠] : لأن الراوي مثبت ، والشيخ ناف ، ولأنه ثقة جازم فلا ترد روايته بالاحتمال لأن الشيخ غير جازم بالنفي ، لاحتمال نسيانه . انتهى ، ومقابل الأصح عدم قبوله المروي بذلك وحكي عن جماعة من الحنفية . قال الشيخ زكريا رحمه الله[٧٥١] : لأن الراوي فرع الشيخ فهو تابع له ، فإذا انتفت روايته ، انتفت رواية فرعه ، كشهادة فرعه وردَّ بأن شهادة الفرع لا تسمع مع القدرة على شهادة الأصل ، بخلاف الرواية . انتهى ، ومثاله حديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً في قصة الشاهد واليمين المروي بلفظ : أن النبي ﷺ قضى باليمين مع الشاهد . قال عبد العزيز بن محمد الدراوردي : حدثني به ربيعة بن أبي عبد الرحمن[٧٥٢] عن سهيل قال : فلقيت سهيلا ، فسألته عنه فلم يعرفه ، فقلت له : إن ربيعة حدثني عنك بكذا ، فكان سهيل بعد ذلك يقول : أخبرني ربيعة وهو عندي ثقة أنني حدثته عن أبي عن أبي هريرة به ولا أحفظه . قال عبد العزيز الدراوردي : وقد كان أصابت سهيلا علة ، أذهبت بعض عقله ، ونسي بعض حديثه[٧٥٣] ، (وفي هذا النوع من حدث ونسي) وقد صنف فيه الدارقطني

---

٧٤٩ ــ فقد رواه عن جمهور المحدثين (ص ١٠٦) .

٧٥٠ ــ فتح الباقي (١ : ٣٣٦) .

٧٥١ ــ نفس المصدر السابق .

٧٥٢ ــ هو المعروف بربيعة الرأي ، يكنى أبا عثمان المدني ، روى عن أنس والسائب بن يزيد ومحمد بن يحيى وغيرهم ، كان مفتياً بالمدينة وكان يجلس إليه وجوه الناس . قال عبيد الله بن عمر : هو صاحب معضلاتنا وأعلمنا وأفضلنا . (ت ١٣٦) .

٧٥٣ ــ [الحديث أخرجه أبو داود (٣٦١٠) والترمذي (١٣٤٣) وابن ماجه (٢٣٦٨) . ومراجعة عبد العزيز لسهيل هي عند أبي داود] .

وقد مثل ابن الصلاح (ص ١٠٦) بحديث آخر وهو من رواية سليمان بن موسى عن الزهري عن عروة عن ←

والخطيب رحمهما الله[٧٥٤] . ومن أجل أن الانسان غير مأمون عليه من النسيان كره جماعة من العلماء التحديث عن الأحياء ، كما نقل عن الشافعي رضي الله عنه : أنه نهى محمد بن عبد الحكم حين روى عنه حكاية ثم تذكرها أن يروي عن الحي ، لخوف التهمة بإنكار الشيخ .

وقال الشيخ زكريا رحمه الله[٧٥٥] : وظاهر أن محله : إذا كان للمروي طريق غير طريق الحي ، وإلا فلا كراهة ، إذ قد يموت الراوي قبل موت الشيخ فيضيع المروي إن لم يحدث به غيره . انتهى .

مطلب المتفق والمفترق

(فصل : الرواة إن اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم) أو مع أجدادهم (واختلفت أشخاصهم فهو المتفق) في اللفظ والخط (والمفترق) لاختلاف الأشخاص ، وهو فنٌّ مهم ، ومن فوائد معرفته : الأمنُ من اللبس ، فربما يظن المتعدد واحداً وربما يكون أحد المتفقين ثقة والآخر ضعيفاً ، فيضعف ما هو صحيح ، أو يصحح ما هو ضعيف . والمهم فيه : ما يشتبه أمره ، لتعاصر واشتراك في شيوخ أو رواة .

قال ابن حجر رحمه الله[٧٥٦] : وقد صنف فيه الخطيب كتاباً حافلا ، وقد

← عائشة — رضي الله عنها — مرفوعاً : « إذا نكحت المرأة بغير إذن وليها فنكاحها باطل » فذكر الترمذي أن بعض أهل الحديث رده من أجل أن ابن جريج قال : ثم لقيت الزهري فسألته فأنكره .

وقد ترك العراقي التمثيل بهذا الحديث في التبصرة (١ : ٣٣٨—٣٣٩) لعدم صحة إنكار الزهري له .

٧٥٤ — [وقد اختصر كتاب الخطيب الحافظ السيوطي في كتاب أسماه : « تذكرة المؤتسي فيمن حدث ونسي » وقد حققه الشيخ الفاضل صبحي السامرائي وهو تحت الطبع] .

٧٥٥ — فتح الباقي (١ : ٣٣٩—٣٤٠) .

٧٥٦ — شرح النخبة (ص ٨٢) .

لخصته وزدت عليه شيئاً كثيراً . وهذا عكس ما تقدم من النوع المسمى : بالمهمل ، لأنه يخشى منه أن يظن الواحد اثنين ، وهذا يخشى منه أن يظن الاثنان واحداً . انتهى .

والمتفق والمفترق ثمانية أقسام ، اقتصرت في المتن على قسم واحد منها ، وأشرت إلى الثاني في الشرح وتركت غيرهما خوف الإطالة ، فمثال ما وقع فيه الاتفاق في الاسم واسم الأب : الخليل بن أحمد ، وهم ستة على ما ذكره ابن الصلاح[٧٥٧] ، وأزيد على ما ذكره العراقي[٧٥٨] ، وعدهم الشيخ زكريا رحمه الله[٧٥٩] فقال : فالأول : أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الأزدي البصري النحوي صاحب العروض وهو أول من استخرجه ، وصاحب كتاب العين في اللغة[٧٦٠] . والثاني : الخليل بن أحمد بن بشر المزني[٧٦١] ، ويقال السلمي وهو بصري أيضاً وهو متأخر عن الأول ، يروي عن المستنير بن أخضر ، والثالث بصري يضاً قيل يروي عن عكرمة ، وقيل عن بعض أصحاب عكرمة[٧٦٢] . والرابع : أبو سعيد الخليل بن أحمد

---

٧٥٧ ــ علوم الحديث لابن الصلاح (ص ٣٢٤) ، وإلا فهم أزيد من الستة .

٧٥٨ ــ التبصرة (٣ : ٢٠٢ــ٢٠٣) .

٧٥٩ ــ فتح الباقي (٣ : ٢٠١ــ٢٠٢) .

٧٦٠ ــ وزاد العراقي (٣ : ٢٠١) فقال : « وشيخ سيبويه ، روى عن عاصم الأحول وآخرين ، ذكره ابن حبان في الثقات ، مولده سنة مائة ، واختلف في وفاته فقيل سنة سبعين ومائة ، وقيل سنة بضع وستين ، وقيل سنة خمس وسبعين . قال أبو بكر بن خيثمة : أول من سمي في الإسلام أحمد أبو الخليل بن أحمد العروضي . وكذا قال المبرد : فتش المفتشون فما وجدوا بعد نبينا ﷺ من اسمه أحمد قبل أبي الخليل بن أحمد . انتهى . واعترض على هذه المقالة بأبي السفر سعيد بن أحمد فإنه أقدم ، وأجيب بأن أكثر أهل العلم قالوا فيه : يحمد بالياء . وقال ابن معين أحمد » . اهـ .

٧٦١ ــ روى عنه ابن أبي سمينة وعبد الله بن أحمد المسندي والعباس بن عبد العظيم العنبري . ذكره ابن حبان في الثقات . وقال النسائي في الكنى : أبو بشر خليل بن أحمد بصري وليس بصاحب العروض .

٧٦٢ ــ ذكره أبو الفضل الهروي في كتاب مشتبه أسماء المحدثين فيما حكاه ابن الجوزي في التنقيح عن خط شيخه عبد الوهاب الأنماطي .

ابن محمد بن الخليل السجزي الحنفي ، قاضي سمرقند ، يروي عن ابن خزيمة وغيره[٧٦٣] . والخامس : أبو سعيد الخليل بن أحمد بن محمد البستي المهلبي الشافعي القاضي ، ذكر ابن الصلاح[٧٦٤] : أنه سمع من الذي قبله ، ومن أحمد بن مظفر البكري ومن غيرهما حدَّث عنه البيهقي . والسادس : أبو سعيد الخليل بن أحمد بن عبد الله بن أحمد البستي الشافعي ، ذكره الحميدي في تأريخ الأندلس[٧٦٥] ، روى عن ابن محمد البخاري بمصر وأبي حامد الاسفراييني وغيرهما[٧٦٦] . ومن الزائد على الستة : البغدادي روى عن سيار بن حاتم[٧٦٧] ، وأبو طاهر الخليل بن أحمد بن علي الجوسقي الصرصري ، روى عنه الحافظ ابن النجار[٧٦٨] وغيره ، وأبو القاسم المصري الشاعر ، روى عنه أبو القاسم بن الطحان . انتهى .

(وأمَّا) ما اتفق فيه اسم الولد[٧٦٩] ، والأب والجد فمنه : أحمد بن جعفر بن حمدان وهم أربعة ، قال الشيخ زكريا رحمه الله[٧٧٠] : فالأول : أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان البغدادي[٧٧١] ، ....

---

٧٦٣ ــ حدث كذلك عن ابن صاعد والبغوي وغيرهما . سمع منه الحاكم ، وذكر في تاريخ نيسابور . (ت ٣٧٨) .

٧٦٤ ــ علوم الحديث (ص ٣٢٥) .

٧٦٥ ــ في نسخة : « تأريخ الأندلسي » .

٧٦٦ ــ فاضل متصرف في علوم ، دخل الأندلس وحدَّث . حدَّث عنه أبو العباس العذري وغيره .

٧٦٧ ــ أبو سلمة البصري العنزي ، روى عن جعفر بن سليمان الضبعي وعبد الواحد بن زياد وسهل بن أسلم وغيرهم . روى عنه الإمام أحمد وهارون بن الحمال وعبد الله بن الحكم . قال أبو أحمد الحاكم : في حديثه بعض المناكير وضعفه ابن المديني . (ت ١٩٩ أو ٢٠٠) .

٧٦٨ ــ أبو عبد الله محمد بن محمود بن الحسن بن هبة الله البغدادي . سمع يحيى بن يونس وعبد المنعم بن كليب . ألف ذيلا على تاريخ بغداد للخطيب ، وكتاب القمر المنير في المسند الكبير ، وكنز الإمام في السنن والأحكام وغيرها من المصنفات . (ت ٦٤٣) .

٧٦٩ ــ في نسخة : « الراوي » .

٧٧٠ ــ فتح الباقي (٣ : ٢٠٥) .

٧٧١ ــ سمع من عبد الله بن أحمد بن حنبل المسند والزهد . روى عنه أبو نعيم الأصبهاني وآخرون كثيرون . (ت ٣٦٨) .

.... يروي عن عبد الله بن أحمد بن حنبل[772] .

والثاني : أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن عيسى السقطي البصري[773]يروي عن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم الدورقي[774] وغيره . والثالث : أحمد بن جعفر بن حمدان الدَينورَي ، روى عن جمع منهم : عبد الله بن محمد بن سنان الروحي[775] ، نسبة لشيخه روح ، لإكثاره عنه ، روىَ عنه علي بن القاسم بن شاذان الرازي[776] وغيره . والرابع : أبو الحسن أحمد بن جعفر بن حمدان الطرسوسي[777] ، يروي عن عبد الله بن جابر وغيره . انتهى .

وقال العراقي رحمه الله[778] : ومن غرائب الاتفاق في ذلك ، محمد بن جعفر بن محمد ثلاثة متعاصرون ، ماتوا في سنة واحدة ، وكل منهم في عشر المائة ، وهم : أبو بكر محمد بن جعفر بن محمد بن الهيثم الأنباري البُندار . والحافظ : أبو عمرو محمد ابن جعفر بن محمد بن مطر النيسابوري . وأبو بكر محمد بن جعفر بن محمد بن كنانة البغدادي ، ماتوا في سنة ستين وثلاثمائة . انتهى . وراجع بقية الأقسام في الألفية وشروحها[779] .

---

٧٧٢ ــ أبو عبد الرحمن البغدادي . روى عن أبيه وإبراهيم بن الحجاج السامي وأحمد بن منيع البغوي وغيرهم . روى عنه النسائي وأبو بكر النجاد والطبراني وغيرهم . وثقه الجماعة . (ت ٢٩٠) .

٧٧٣ ــ روى عنه أبو نعيم وغيره . (ت ٣٦٤) وقد جاوز المائة .

٧٧٤ ــ أبو العباس ، سمع مسلم بن إبراهيم وأبا سلمة التبوذكي وعفان بن مسلم وغيرهم . روى عنه يحيى بن صاعد والمحاملي ومحمد بن مخلد . قدم بغداد وحدث بها ، وثقه المحدثون . (ت ٢٧٣) .

٧٧٥ ــ أبو محمد السعدي البصري ، ولي قضاء الدينور وقدم بغداد وحدَّث بها ، روى عن معلى بن أسد العمي وأبي الوليد الطيالسي وغيرهما . رُوي عنه نحو المائة حديث لم يتابع عليها وضعفه الحفاظ .

٧٧٦ ــ أبو الحسن القاضي الرازي ، سمع عبد الرحمن بن أبي حاتم وأحمد بن خالد وعمر بن أحمد المروزي . روى عنه أبو العلاء الواسطي ، وأحمد بن محمد العتيقي . (ت ٣٨٣) .

٧٧٧ ــ روى عن محمد بن حصن بن خالد الطرطوسي . روى عنه القاضي أبو الحسين الخطيب بن عبد الله بن محمد الحصيبي المصري .

٧٧٨ ــ التبصرة (٣ : ٢٠٧) .

٧٧٩ ــ القسم الثالث : أن تتفق الكنية والنسبة معاً . ←

مطلب المؤتلف والمختلف

(وإن اتفقت أسماؤهم) أي الرواة (خطاً واختلفت نطقاً) فهو (المؤتلف) في الخط (والمختلف) في اللفظ ، وهو فن مهم يحتاج في دفع معرة التصحيف ، فينبغي لطالب الحديث أن يعتني به وإلا كَثُرَ عثاره وافتضح بين أهله .

قال الشيخ زكريا رحمه الله(٧٨٠) : وهذا الفن لا يدخله القياس ولا قبله ولا بعده شيء يدل عليه . والتصانيف فيه كثيرة ، وأكملها بالنسبة لما قبله : كتاب الإكمال للأمير أبي نصر بن ماكولا(٧٨١) ، وهذا الفن قسمان : أحدهما وهو الأكثر مالا ضابط له يرجع إليه لكثرته وإنما يعرف بالنقل والحفظ ، كَأَسِيد وأُسَيد ، وحيَّان وحبَّان . ثانيهما ما ينضبط لقلة أحد المشتبهين ، ثم تارة يراد فيه التعميم بأن يقال ليس لهم فلان إلا كذا ، والباقي كذا ، وتارة يراد فيه التخصيص بالصحيحين والموطأ بأن يقال ليس في الكتب الثلاثة فلان إلا كذا . انتهى . فمما أريد به التعميم : سلاَّم بالتشديد وسلام بالتخفيف .

← القسم الرابع : أن يتفق الاسم واسم الأب .

القسم الخامس : أن تتفق كناهم وأسماء آباءهم .

القسم السادس : أن تتفق أسماءهم وكنى آباءهم .

القسم السابع : أن يتفق الاسم فقط فيقع الاسم في السند مهملا .

القسم الثامن : أن يتفق في النسبة نحو الحنفي فهو ينسب إلى المذهب الحنفي وينسب إلى بني حنيفة .

ينظر الموضوع في ذلك بإسهاب التبصرة (٣ : ٢٠٠ــ٢١٧) .

٧٨٠ ــ فتح الباقي (٣ : ١٢٨) .

٧٨١ ــ الأمير الحافظ علي بن هبة الله بن علي بن جعفر البغدادي النسابة صاحب التصانيف ، سمع من أبي طالب بن غيلان وطبقته . قال ابن سعد والسمعاني : كان لبيباً عارفاً ونحوياً مجوداً وشاعراً مبرزاً . ألف كتاب الإكمال وهو في غاية الإفادة في رفع الالتباس والضبط والتقييد وعليه اعتماد المحدثين . (ت ٤٨٧) .

قال العراقي رحمه الله[782] : وجميعه[783] بالتشديد إلا خمسة ــ يعني فبالتخفيف ــ[784] وهم : سلام والد عبد الله بن سلام الحبر الصحابي[785] ، وسلام جد أبي علي الجُبائي المعتزلي[786] واسم أبي علي : محمد بن عبد الوهاب بن سلام ، وسلام والد محمد بن سلام بن الفرج البيكندي[787] البخاري شيخ البخاري على الأصح من خلاف فيه . قال : فقد روينا بالإسناد إليه أنه قال : أنا محمد بن سلام بالتخفيف وهذا قاطع للنزاع فيه . والبيكندي بكسر الباء الموحدة وسكون الياء المثناة من تحت وفتح الكاف وسكون النون بعدها دال مهملة كذا قيده بكسر أوله ، أبو علي الجياني[788] وسلام بن أبي الحقيق اليهودي[789] ، وسلام بن محمد بن ناهض المقدسي . هكذا روى عنه أبو طالب أحمد بن نصر الحافظ ، فسماه سلاماً . وروى عنه الطبراني فسماه سلامة بزيادة هاء في آخره . انتهى على ما فيه من اختصار ونقل بالمعنى . ثم قال العراقي[790] : هكذا اقتصر ابن الصلاح[791] في ضبط سلام

---

٧٨٢ ــ التبصرة (٣ : ١٢٩) .

٧٨٣ ــ [في التبصرة : « جميعهم »] .

٧٨٤ ــ [تفسير من المصنف وليس من قول العراقي] .

٧٨٥ ــ عبد اللهبن سلام الصحابي الحبر ، حليف بني الخزرج أسلم أول قدومه ﷺ المدينة وهو الذي نزل في فضله ﴿ وشهد شاهد من بني إسرائيل على مثله فآمن واستكبرتم ﴾ . روى عنه ابناه محمد ويوسف وأبو هريرة وأنس وغيرهم . (ت ٤٣) .

٧٨٦ ــ أبو علي الجبائي ، محمد بن عبد الوهاب بن سلام شيخ المعتزلة . (ت ٣٠٣) .

٧٨٧ ــ محمد بن سلام بن الفرج البيكندي ، المحدث الكبير ، شيخ ما وراء النهر ، روى عنه ابنه إبراهيم وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي . قال سهل بن المتوكل : سمعت محمد بن سلام يقول : أنفقت في طلب العلم أربعين ألفاً ومثلها في نشره . له حديث كبير ورحلة ومصنفات في كل باب من العلم . (ت ٢٢٧) .

٧٨٨ ــ في نسخة : « أبو علي الجبائي » .

٧٨٩ ــ يهودي من أكابر بني النضير ، أحد الشخصيات التي كونت الوفد الذي قدم على قريش حال كفرهم لأجل تأليبهم على النبي ﷺ .

٧٩٠ ــ التبصرة (٣ : ١٣٢) .

٧٩١ ــ هكذا ذكره ابن الصلاح في كتابه (ص ٣١١) .

المخفف على هذا المقدار ، ولهم ثلاثة أسماء مخففة أيضاً وهم سلام بن أخت عبد الله ابن سلام معدود في الصحابة عدَّه فيهم ابن فتحون في تذييله على الاستيعاب وجد السيدي . وهو سعد بن جعفر بن سلام السيدي روى عن ابن البطي ، ومات سنة أربع عشرة وستمائة ، وكذلك جد النسفي الأعلى وهو أبو نصر محمد بن يعقوب بن إسحاق بن محمد بن موسى بن سلام النسفي السلامي نُسِبَ إلى جده ، روى عن زاهر بن محمد توفي بعد الثلاثين وأربعمائة ذكره الذهبي في مشتبه النسبة ، والنَسَفي بفتح النون والسين . قيده السمعاني وغيره وهو منسوب إلى نسف التمرة [بكسر النون][792] فتحت للنسب . انتهى باختصار . ثم ذكر جماعة من القسم الثاني وهو المخصوص بما في الموطأ والصحيحين فقال[793] : ومن ذلك بشار وسيار ويسار ، فالأول بالباء الموحدة بعدها شين معجمة مشددة وليس في الصحيحين منه إلا اسم واحد وهو بشار والد بُندار ، واسمه محمد بن بشار أحد شيوخهما . قاله أبو علي الغساني في تقييد المهمل . قاله الذهبي : وبشار نادر في التابعين معدوم في الصحابة . والثاني بسين مهملة ثم ياء مثناة من تحت مشددة ، وفي الصحيحين فيه سيَّار بن أبي سيار وزاد أن كنيته أبو الحكم . وسيار بن سلامة ، والثالث بتقديم الياء على السين المخففة وهو كثير في الصحيحين والموطأ كسليمان بن يسار[794] وأخيه عطاء ، وسعيد بن يسار وغيرهم . انتهى . ومن أراد المزيد من ذلك فعليه بالألفية وشروحها يظفر ببعض المراد .

---

٧٩٢ ــ زيادة من النسخة الأخرى وهي في التبصرة .

٧٩٣ ــ التبصرة (٣ : ١٤٧ــ١٤٨) .

٧٩٤ ــ أبو أيوب الهلالي مولى أم ميمونة . روى عنها وعن أم سلمة وعائشة وابن عباس وبعض الصحابة الآخرين . وروى عنه عمرو بن دينار وعبد الله بن دينار وأبو الزناد وغيرهم . وهو أحد الفقهاء السبعة . أهل فقه وصلاح وفضل . قال محمد بن الحنفية : أنه أفقه من ابن المسيب . (ت ١٠٧) .

مطلب المتشابه

(وإن اتفقت أسماؤهم) أي الرواة (واختلفت أسماء آبائهم نطقاً) مع الاتفاق خطاً نحو موسى بن علي بفتح العين وموسى بن عُلي ، والأول جماعة منهم أبو عيسى الختلي[٧٩٥] والثاني موسى بن عُلي ــ بضم العين ــ بن رباح اللخمي أمير مصر . فالمشهور فيه الضم وعليه أهل العراق ، والذي صححه البخاري وصاحب المشارق الفتح وعليه أهل مصر ، وكان هو وأبوه يكرهان الضم ويقول كل منهما لا أجعل قائله في حل[٧٩٦] . (أو اختلفت أسماؤهم) أي الرواة نطقاً لا خطاً (واتفقت أباؤهم) أي أسماء آبائهم نطقاً وخطاً وهذا عكس الذي قبله نحو سريج بمهملة وجيم ابن النعمان وشريح بمعجمة وحاء مهملة بن النعمان ، فالأول شيخ البخاري وهو بغدادي واسم جده مروان ، والثاني كوفي تابعي (فهو المتشابه)ومعرفته تسمى تلخيص المتشابه ، وبقي منه أقسام أخر فراجعها في شروح الألفية ، وهو مركب من المتفق والمفترق ، والمؤتلف والمختلف ، ومن فوائده الأمن من التصحيف وظن الأثنين واحداً .

فائدة : من الأنواع أيضاً المشتبه المقلوب وهو أن يكون اسم أحد الراويين كإسم أبي الآخر خطاً ولفظاً ، واسم الآخر كإسم أبي الأول ، فينقلب على بعض أهل الحديث ، وقد صَنَّفَ فيه الخطيب كتاباً حسناً . ومثاله : الأسود بن يزيد ، ويزيد ابن الأسود[٧٩٧] ، فالأول هو النخعي المشهور خال إبراهيم النخعي من كبار التابعين

---

٧٩٥ ــ موسى بن علي بن موسى الختلي . حدث عن داود بن رشيد ورجاء بن سعيد وغيرهما . روى عنه أبو بكر ابن الأنباري وأبو بكر بن مقسم المقرئ وأبو علي بن الصواف وغيرهم . قال الخطيب : ثقة .

٧٩٦ ــ ذكر ذلك العراقي في التبصرة (٣ : ٢١٩) .

٧٩٧ ــ ويقال يزيد بن أبي الأسود ، وهناك صحابي آخر صغير يدعى يزيد بن الأسود بن سلمة وهو كندي وفَدَ به أبوه إلى النبي ﷺ وهو غلام . انظر الاصابة (٦ : ٣٣٦ــ٣٣٧) .

وعلمائهم حديثه في الكتب الستة . قال العراقي رحمه الله[٧٩٨] : وقد كان الأسود رضي الله عنه يصلي كل يوم سبعمائة ركعة وسافر ثمانين حجة وعمرة من الكوفة لم يجمع بينهما . انتهى . والثاني يزيد بن الأسود الخزاعي له صحبة وله في السنن حديث واحد ، ويزيد بن الأسود الجرشي تابعي مخضرم يُكَنَّى أبا الأسود . سكن الشام واستسقوا به فسقوا للوقت حتى كادوا لا يبلغون منازلهم . والله أعلم .

مطلب طبقات الرواة

(فصل : ومن المهم للمحدث معرفة طبقات الرواة) ، قال الشيخ زكريا رحمه الله[٧٩٩] : وفائدتها الأمن من اتحاد المشتبهين كالمتفقين في اسم أو كنية أو نحو ذلك ، وإمكان الاطلاع على التدليس ونحوه . انتهى . والمراد بنحوه الوقوف علىٰ حقيقة المراد من العنعنة . والطبقة لغةً القوم المتشابهون ، وإصطلاحاً : ما ذكره ابن حجر رحمه الله بقوله[٨٠٠] : والطبقة في اصطلاحهم : عبارة عن جماعة اشتركوا في السن ولقاء المشايخ . انتهى . وتعرف الطبقة بالسن أي باشتراك المتعاصرين فيه ولو تقريباً ، وبالأخذ عن المشايخ ، وربما اكتفوا بالاشتراك في التلاقي . وقد صَنَّفَ فيها جماعة فمنهم من اختصر كمسلم بن الحجاج ، ومنهم من طوَّل كمحمد بن سعد في الطبقات . وقال الشيخ زكريا رحمه الله[٨٠١] : قال ابن الصلاح : والناظر في هذا الفن يحتاج إلىٰ معرفة المواليد والوفيات . ومن أخذوا عنه ، ومن أخذ عنهم ونحو ذلك ورُبَّ راوٍ يكون من طبقة لمشابهته لها من وجه ، ومن طبقة أخرى لمشابهته لها من وجه آخر ، فأنس

---

٧٩٨ ــ التبصرة (٣ : ٢٢٢ــ٢٢٣) .

٧٩٩ ــ فتح الباقي (٣ : ٢٧٤) .

٨٠٠ ــ شرح النخبة (ص ٨٦) .

٨٠١ ــ فتح الباقي (٣ : ٢٧٥) .

ابن مالك رضي الله عنه ونحوه من صغار الصحابة من طبقة العشرة عند من عدَّ الصحابة كلهم طبقة واحدة ــ رضي الله عنهم ــ كابن حبان لاشتراكهم في الصحبة ومن طبقة أخرى دون طبقة العشرة ، عند من عدَّ الصحابة طباقاً ، والتابعين طباقاً كابن سعد . انتهى .

قال العراقي رحمه الله[٨٠٢] : وبسبب الجهل بمعرفة الطبقات غلط غير واحد من المصنفين ، فربما ظن راوياً راوياً آخر غيره ، وربما أدخل راوياً في غير طبقته . انتهى .

قال الشيخ زكريا[٨٠٣] : بسبب اشتباه في متفقين فيظن أحدهما الآخر ، أو بسبب أن الشايع روايته عن أهل طبقة ربما يروي عن أقدم منها . أو بغير ذلك . انتهى .

مطلب مواليد الرواة ووفياتهم

(و) من المهم أيضاً (معرفة مواليدهم) أي الرواة (ووفياتهم) ، قال ابن حجر رحمه الله[٨٠٤] : لأن بمعرفتها يحصل الأمن من دعوى المُدَّعي للقاء بعضهم وهو في نفس الأمر ليس كذلك . انتهى .

فائدة : قال العراقي رحمه الله[٨٠٥] : الحكمة في وضع أهل الحديث التأريخ لوفاة الرواة ومواليدهم وتواريخ السماع ، وتأريخ قدوم فلان مثلا البلد الفلاني ليختبروا بذلك مَنْ لم يعلموا صحة دعواه كما روينا عن سفيان الثوري رضي الله عنه ، قال لما استعمل الرواة الكذب استعملنا لهم التأريخ أو كما قال . وروينا في تأريخ بغداد

---

٨٠٢ ــ التبصرة (٣ : ٢٧٥) .

٨٠٣ ــ فتح الباقي (٣ : ٢٧٥) .

٨٠٤ ــ شرح النخبة (ص ٨٧) .

٨٠٥ ــ التبصرة (٣ : ٢٣٤) .

للخطيب عن حسان بن يزيد قال : لم نستعن علىٰ الكذابين بمثل التأريخ ، نقول للشيخ سنة كم ولدت فإذا أقر بمولده عرفنا صدقه من كذبه[٨٠٦] . وقال حفص بن غياث القاضي : إذا اتهمتم الشيخ فحاسبوه بالسِنَّين بفتح النون المشددة تثنية سن وهو العمر ، يريد احسبوا سنه وسن مَنْ كتب عنه ، وقال أبو عبد الله الحميدي : أنه مما يجب تقديم الهمم به وفيات الشيوخ قال : وليس فيه كتاب كأنه يريد الاستقصاء ، وإلا ففيه كتب كالوفيات لابن زبر[٨٠٧] ، والوفيات لابن قانع ، وقد اتصلت الذيول على ابن زَبَر إلى زماننا هذا ، فَذَيَّل عليه الحافظ أبو محمد عبد العزيز ابن أحمد الكتاني ، انتهى .

ثم ذكر من ذيل عليه بعد ذلك ، فراجعه في شرح ألفيته[٨٠٨] والله أعلم .

فائدة ثانية : قال العراقي رحمه الله في شرح ألفيته[٨٠٩] ومنه أنقل باختصار : قد ذكر ابن الصلاح[٨١٠] من ذلك عيوناً هنا فاقتصر على وفاة النبي ﷺ ، والعشرة المشهود لهم بالجنة رضي الله عنهم ، ومن عاش من الصحابة ستين في الجاهلية وستين في الإسلام ، والأئمة الفقهاء الخمسة ، والأئمة الحفاظ الخمسة وسبعة بعدهم من الحفاظ ، انتفع بتصانيفهم فاقتصرتُ علىٰ ذلك تبعاً له . وقد اختلف في مقدار سن النبي ﷺ وصاحبيه أبي بكر وعمر وابن عمه علي بن أبي طالب رضي الله عنهم ، فالصحيح في سنه ﷺ أنه ثلاث وستون سنة ، وهو قول عائشة ومعاوية وجرير بن

---

٨٠٦ ـــ قال العراقي : « سأل إسماعيل بن عياش رجلا اختباراً : أي سنة كتبت عن خالد بن معدان ؟ فقال : سنة ثلاث عشرة ـــ يعني ومائة ـــ . فقال : أنت تزعم أنك سمعت منه بعد موته بسبع سنين . قال إسماعيل : مات خالد سنة ست ومائة » ا هـ . التبصرة (٣: ٢٣٥) .

٨٠٧ ـــ هو أبو محمد عبد الله بن أحمد بن ربيعة بن زبر البغدادي الدمشقي ، وقد بدأ ببيان سن جماعة مبتدأ بالنبي ﷺ .

٨٠٨ ـــ التبصرة (٣ : ٢٣٥) ، وذكر فيه أمثلة كثيرة تبين فيها كذب الكذابين .

٨٠٩ ـــ التبصرة (٣ : ٢٣٦) .

٨١٠ ـــ علوم الحديث (ص ٣٤٥) .

عبد الله البجلي[811] ، وابن عباس وأنس في المشهور عنهما ، وإن كان قد صح عن أنس أنه توفي على رأس ستين أيضاً . فالعرب قد تترك الكسور وتقتصر على رؤوس الأعداد ، وبه قال ابن المسيب والقاسم والشعبي ومحمد بن إسحاق . وصححه ابن عبد البر والجمهور ، وقيل ستون سنة ثبت ذلك عن أنس ، وروي عن فاطمة بنت النبي ﷺ ، وهو قول عروة بن الزبير[812] ومالك ، وقيل خمس وستون . وروىٰ ذلك ابن عباس وأنس أيضاً . وقيل اثنتان وستون رواه ابن أبي خيثمة عن قتادة[813] .

وأما أبو بكر رضي الله عنه ، فالأصح أنه أيضاً عاش ثلاثاً وستين . صح ذلك عن معاوية وأنس وهو قول الأكثرين . وقيل عاش خمساً وستين ، حكاه ابن الجوزي ، وقال ابن حبان في كتاب الخلف[814] : كان له يوم مات اثنتان وستون سنة وثلاثة أشهر واثنان وعشرون يوماً .

وأما عمر رضي الله عنه ، فالأصح فيه أيضاً أنه عاش ثلاثاً وستين . صح ذلك عن معاوية ، وبه جزم ابن إسحاق[815] وهو قول الجمهور ، وفي مبلغ سنه ثمانية

---

٨١١ ـــ كنيته أبو عمرو ، روى عنه أنس بن مالك وقيس بن أبي حازم والشعبي وبنوه الثلاثة وآخرون . (ت ٥٤) .

٨١٢ ـــ أبو عبد الله بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي المدني التابعي الجليل ، فقيه المدينة . أحد الفقهاء السبعة سمع أباه وأخاه عبد الله وأمه أسماء وخالته عائشة وغيرهم . روى عنه عطاء والزهري وعمر بن عبد العزيز وغيرهم . قال الزهري : كان بحراً لا يكدر . وقال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث فقيهاً عالماً مأموناً ثبتاً ومناقبه كثيرة مشهورة ، قال الجمهور توفي سنة ٩٤ وقال البخاري : ٩٩ .

٨١٣ ـــ قتادة بن دعامة بن قتادة أبو الخطاب السدوسي . روى عن أنس بن مالك وأبي الطفيل وصفية بنت شيبة وغيرهم ، وروى عنه أيوب السختياني وشعبة وجرير بن حازم وغيرهم .

قال ابن سيرين : قتادة أحفظ الناس ، وقال مطر الوراق : ما زال قتادة متعلماً حتى مات . (ت ١١٧) .

٨١٤ ـــ في نسخة : « كتاب الخلفاء » .

٨١٥ ـــ محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي ، أبو بكر أو أبو عبد الله ، صاحب السير والمغازي . سمع من القاسم بن أبي بكر الصديق والأعرج والمقبري وجماعة . قال شعبة : هو أمير المؤمنين في الحديث . (ت ١٥١) .

أقوال أُخر ، قيل : ست وستون وهو قول ابن عباس ، وقيل خمس وستون وهو قول ابنه عبد الله بن عمر ، وقيل إحدى وستون وهو قول قتادة ، وقيل ستون وبه جزم ابن قانع في الوفيات ، وقيل تسع وخمسون ، وقيل سبع وخمسون ، وقيل ست وخمسون ، وهذه الأقوال الثلاثة رويت عن نافع مولى ابن عمر ، وقيل خمس وخمسون رواه البخاري في التأريخ عن ابن عمر رضي الله عنهما[٨١٦] .

وأما علي رضي الله عنه ، فقال أبو نعيم الفضل بن دكين[٨١٧] وغير واحد : أنه قتل وهو ابن ثلاث وستين ، وكذا قال عبد الله بن عمر وصححه ابن عبد البر وبه صدَّر ابن الصلاح كلامه[٨١٨] ، وقيل أربع وستون ، وقيل خمس وستون ، واقتصر ابن الصلاح من الخلاف على هذه الأقوال الثلاثة ، وقيل اثنتان وستون ، وقيل ثمان وخمسون وهو المذكور في تأريخ البخاري[٨١٩] عن محمد بن علي ، وقيل سبع وخمسون وبه صدَّر ابن قانع كلامه . وقدمه ابن الجوزي ، والمزي عند حكاية الخلاف .

وأما تأريخ وفياتهم فتوفي النبي ﷺ في ربيع الأول سنة إحدى عشرة ولا خلاف بين أهل السير في الشهر ، وكذلك لا خلاف في أن ذلك [كان] يوم الأثنين[٨٢٠] ، وإنما اختلفوا في أي يوم كان من الشهر فجزم ابن إسحاق ومحمد بن سعد وسعيد بن عفير وابن حبان وابن عبد البر : بأنه يوم الأثنين لاثنتي عشرة ليلة خلت منه ، وبه جزم ابن الصلاح أيضاً والنووي في شرح مسلم وغيره ، والذهبي في

---

٨١٦ ــ [تاريخ البخاري الكبير (٦ : ١٣٩)] .

٨١٧ ــ الفضل بن دكين ــ عمرو ــ بن حماد بن زهير التيمي الكوفي الأحول ، روى عن الأعمش والثوري ومالك بن أنس وجماعة . روى عنه البخاري وابن المبارك وابن معين وأحمد بن حنبل وخلق كثير . قال ابن سعد : كان ثقة مأموناً كثير الحديث حجة . (ت ٢١٨) .

٨١٨ ــ [علوم الحديث (ص ٣٤٥)] .

٨١٩ ــ [التاريخ الكبير (٦ : ٢٥٩)] .

٨٢٠ ــ ممن صرح به من الصحابة عائشة وابن عباس وأنس ومن التابعين أبو سلمة بن عبد الرحمن والزهري وجعفر بن محمد وآخرون ، وما بين المعكوفتين زيادة من النسخة الأخرى .

العبر، وصححه ابن الجوزي، وبه صَدَّرَ المزي كلامه. واستشكله السهيلي. وقال موسى بن عقبة أنه كان مستهل الشهر، وقال سليمان التيمي: لليلتين خلتا منه، ورواه أبو معشر[٨٢١] عن محمد بن قيس أيضاً. ثم بعد فراغه من ذكر إشكال السهيلي وجوابه وما يتعلق بذلك قال: وأما وقت وفاته من اليوم فقال ابن الصلاح[٨٢٢]: ضُحىً. قلت: وفي صحيح مسلم من حديث أنس: وتوفي من آخر ذلك اليوم. وهذا يدل على أنه تأخر بعد الضحى، والجمع بينهما: أن المراد أول النصف الثاني، فهو آخر وقت الضحى، وهو من آخر النهار باعتبار أنه من النصف الثاني، ويدل عليه ما رواه ابن عبد البر بإسناده إلى عائشة رضي الله عنها قالت: مات رسول الله ﷺ، وإنا لله وإنا إليه راجعون، ارتفاع الضحى وانتصاف النهار يوم الأثنين[٨٢٣].

وذكر موسىٰ بن عقبة في مغازي ابن شهاب: توفي يوم الأثنين حين زاغت الشمس، فبهذا يجمع بين مختلف الحديث في الظاهر. والله أعلم.

وتوفي أبو بكر الصديق رضي الله عنه سنة ثلاث عشرة، واختلف في أي شهورها توفي، فجزم ابن الصلاح[٨٢٤] بأنه جمادىٰ الأولى، وهو قول الواقدي، وعمرو بن علي الفلاس، فقيل يوم الأثنين، وقيل ليلة الثلاثاء لثمان، وقيل لثلاث بقين منه، وجزم ابن إسحاق، وابن زبر، وابن قانع، وابن عبد البر، وابن حبان، وابن

---

٨٢١ ــ هو يوسف بن يزيد البصري البرّاء العطار، روى عن عبيد الله بن الأخنس وخالد بن ذكوان وأبي حازم ابن دينار وعدة، روى عنه زيد بن الخطاب ويحيى بن يحيى النيسابوري وأبو كامل فضل بن موسى وغيرهم. في التقريب: صدوق ربما أخطأ.

٨٢٢ ــ [علوم الحديث (ص ٣٤٥)].

٨٢٣ ــ في البخاري (٣ : ٢٥٢ ــ الفتح برقم ١٣٨٧) عن عائشة رضي الله عنها قالت: دخلت على أبي بكر ــ رضي الله عنه ــ فقال: في كم كفّنتم النبي ﷺ؟ قالت: في ثلاثة أثواب بيض سحولية ليس فيها قميص ولا عمامة. قال: في أي يوم توفي النبي ﷺ؟ قالت: يوم الأثنين.

٨٢٤ ــ [علوم الحديث (ص ٣٤٦)].

الجوزي ، والذهبي في العبر بأنه في جمادىٰ الآخرة ، فقال ابن حبان : ليلة الأثنين لسبع عشرة مضت منه . وقال ابن إسحاق يوم الجمعة لسبع ليالي بقين منه ، وقال الباقون : لثمان بقين منه ، وحكاها ابن عبد البر عن أكثر أهل السير : إما عشية يوم الاثنين أو ليلة الثلاثاء أو عشية ليلة الثلاثاء[٨٢٥] ، أقوال حكاه ابن عبد البر ، زاد ابن الجوزي بين المغرب والعشاء من ليلة الثلاثاء .

وتوفي عمر بن الخطاب رضي الله عنه في آخر يوم من ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين . وقول المزي والذهبي : قتل لأربع أو ثلاث من ذي الحجة ، فأراد بذلك لما طعنه أبو لؤلؤة فإنه طعنه يوم الأربعاء عند صلاة الصبح لأربع وقيل لثلاث بقين منه ، وعاش ثلاثة أيام بعد ذلك . واتفقوا على أنه دفن مستهل المحرم سنة أربع وعشرين ، وقال الفلاس : أنه مات يوم السبت غرة المحرم سنة أربع وعشرين[٨٢٦] .

وتوفي عثمان بن عفان رضي الله عنه مقتولاً شهيداً سنة خمس وثلاثين في ذي الحجة أيضاً . قتل يوم الجمعة الثامن عشر منه هذا هو المشهور[٨٢٧] ، وادعى ابن ناصر الإجماع علىٰ ذلك ، وليس بجيد ، فقد قيل يوم التروية لثمان خلت منه ، قاله الواقدي ، وادعى الإجماع عليه عندهم . وقيل لليلتين بقيتا منه . وقال أبو عثمان النهدي : قتل في وَسط أيام التشريق . وقيل لثنتي عشرة خلت منه ، قاله الليث بن سعد . وقيل لثلاث عشرة خلت منه وبه صدَّر ابن الجوزي كلامه . وقيل في أول سنة ست وثلاثين ، والأول أشهر . وأما ما وقع في تأريخ البخاري[٨٢٨] من أنه مات سنة

---

٨٢٥ ــ في التهذيب للنووي (٢ : ١٩١) : والصحيح أنه توفي وله ثلاث وستون سنة كرسول الله ﷺ وعمر ابن الخطاب رضي الله عنه وتوفي آخر يوم الأثنين . اهـ . ولكن البخاري روى أنه لم يتوف حتى أمسى من ليلة الثلاثاء ودفن قبل أن يصبح . (٣ : ٢٥٢ برقم ١٣٨٧) .

٨٢٦ ــ قال النووي في التهذيب : (٢ : ١٣ــ١٤) : وطعن عمر يوم الأربعاء لأربع ليال بقين من ذي الحجة سنة ثلاث وعشرين من الهجرة ، ودفن يوم الأحد هلال المحرم سنة أربع وعشرين ، فكانت خلافته عشر سنين .

٨٢٧ ــ وهو الذي اعتمده النووي وذكر بقية الأقوال بصيغة التمريض « قيل » (١ : ٣٢٢) .

٨٢٨ ــ [التاريخ الكبير (٦ : ٢٠٩)] .

أربع وثلاثين   فقال ابن ناصر : هو خطأ من رواته ، وأما قاتله فاختلف فيه ، فقيل : هو جبلة بن الأيهم ، وقيل : هوسودان بن حمران ، وقيل : رومان اليماني ، وقيل : رومان رجل من بني أسد بن خزيمة ، وقيل غير ذلك . واختلف في مبلغ سنه فقيل : ثمانون قاله ابن إسحاق ، وقيل : ست وثمانون قاله قتادة ومعاذ بن هشام عن أبيه ، وقيل : اثنتان وثمانون قاله أبو اليقظان ، وادعى الواقدي اتفاق أهل السير عليه ، وقيل : ثمان وثمانون ، وقيل تسعون .

وتوفي علي بن أبي طالب رضي الله عنه مقتولا شهيداً في شهر رمضان سنة أربعين واختلف في أي أيام الشهر أو لياليه قتل ، فقال أبو الطفيل والشعبي وزيد بن وهب : ضرب ثماني عشرة ليلة خلت من رمضان ، وقبض في أول ليلة من العشر الأواخر . وقال ابن إسحاق : يوم الجمعة لسبع عشرة خلت منه ، وقال ابن حبان ليلة الجمعة لسبع عشرة ليلة خلت منه ، فمات غداة يوم الجمعة ، وبه جزم الذهبي في العبر ، وقيل ليلة الجمعة لثلاث عشرة ليلة خلت منه حكاه ابن عبد البر أيضاً(٨٢٩) ، وقيل لإحدى عشرة بقيت منه قاله الفلاس . وقال ابن الجوزي : ضرب يوم الجمعة لثلاث عشرة بقيت منه ، وقيل ليلة إحدى وعشرين فبقي الجمعة والسبت ومات ليلة الأحد(٨٣٠) . وقال ابن أبي شيبة : وقيل : مات يوم الأحد . وأما قول ابن زبر : قتل ليلة الجمعة لسبع عشرة مضت منه سنة تسع وثلاثين فوهم ، لم أر من تابعه عليه . وكان الذي قتله عبد الرحمن بن ملجم المرادي أشقى الآخرين ، كما في حديث صهيب رضي الله عنه(٨٣١) . وذكر النسائي من حديث عمار بن ياسر رضي الله عنه

---

٨٢٩ ــ [في الإستيعاب (٣ : ٦٢) : صبيحة يوم الجمعة لسبع عشرة ليلة خلت من رمضان صبيحة بدر] .

٨٣٠ ــ ذكره النووي في التهذيب (١ : ٣٤٨) وقواه ، وذكر الباقي بصيغة التمريض ، وتوفي وهو ابن ثلاث وستين سنة على الأصح ، وهو قول الأكثرين .

٨٣١ ــ [أخرج حديثه الطبراني (٨ : ٤٥) وأبو يعلى كما في مجمع الزوائد (٩ : ١٣٦) وقال الهيثمي : « فيه رشدين بن سعد وقد وثق وبقية رجاله ثقات » وينظر شواهد هذا الحديث في الدر المنثور للسيوطي (٦ : ٣٥٧)] .

عن النبي ﷺ أنه قال لعلي رضي الله عنه : « أشقىٰ الناس الذي عقر الناقة والذي يضربك على هذا ـــ ووضع يده على رأسه ـــ حتى يخضب هذه ـــ يعني لحيته ـــ »(٨٣٢) .

وتوفي طلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام رضي الله عنهما في سنة واحدة وهي سنة ست وثلاثين ، وفي شهر واحد ، وقيل : في يوم واحد قتل كلاهما في وقعة الجمل ، فكان طلحة أول قتيل في الوقعة ، وكانت وقعة الجمل لعشر خلون من جمادىٰ الآخرة(٨٣٣) ، هكذا جزم به الواقدي وابن سعد وخليفة بن خياط وابن زبر وابن عبد البر وابن الجوزي وآخرون . قال خليفة : يوم الجمعة وقال ابن سعد والجمهور : يوم الخميس ، وقال الليث بن سعد : إن وقعة الجمل كانت في جمادىٰ الأولى ، والأول هو المشهور المعروف في تاريخ الجمل أنه في جمادىٰ الآخرة . والذي رمى طلحة هو : مروان بن الحكم على الصحيح .

وأما الزبير فقتله عمرو بن جرموز . وأما مبلغ سنهما ، فقال ابن حبان والحاكم : أنهما كانا ابني أربع وستين سنة(٨٣٤) ، وهو قول الواقدي في طلحة ، وقيل فيهما غير ذلك ، فراجعه في كلام العراقي في شرح ألفيته(٨٣٥) رحمه الله .

وتوفي سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه سنة خمس وخمسين ، قاله الواقدي والهيثم ابن عدي وابن نمير وخلائق . ورجحه ابن حبان . وقال المزي : أنه المشهور ، وقيل في وفاته غير ذلك ، فقيل : سنة خمسين ، وقيل : إحدى وخمسين ، وقيل أربع

---

٨٣٢ ـــ [أخرجه النسائي في فضائل علي (١٥٢) والحاكم (٣ : ١٤٠ـــ١٤١) والدولابي في الكنى والأسماء (٢ : ١٦٣) وفي إسناده محمد بن خثيم ويزيد بن خثيم كل منهما قال عنه ابن حجر : « مقبول » يعني حيث يتابع وإلا فلين] .

٨٣٣ ـــ ذكره النووي (١ : ٣٥٢) عن طلحة ، وذكره (١ : ١٩٦) عن الزبير .

٨٣٤ ـــ ذكره النووي (١ : ٣٥٢) عن طلحة ، وذكر (: ١٩٦) عن الزبير أن عمره كان ٦٧ سنة وقيل ٦٦ وقيل ٦٤ سنة .

٨٣٥ ـــ التبصرة (٣ : ٢٣٨ـــ٢٤٥) .

وخمسين ، وقيل : ست وخمسين ، وقيل : سبع وخمسين ، وقيل : ثمان وخمسين ، وكانت وفاته في قصره بالعقيق ، وحمل على أعناق الرجال فدفن بالبقيع[٨٣٦] . واختلف في مبلغ سنه ، فقيل ثلاث وسبعون ، واقتصر عليه ابن الصلاح[٨٣٧] ، وقيل أربع وسبعون ، وقيل اثنتان وثمانون ، وقيل ثلاث وثمانون ، قال أحمد بن حنبل : هو آخر العشرة موتاً رضي الله عنه وعن الصحابة أجمعين .

وتوفي سعيد بن زيد[٨٣٨] رضي الله عنه سنة إحدى وخمسين ، قاله الواقدي وجماعة ، وقال ابن عبد البر : سنة خمسين أو إحدى وخمسين . وقال عبد الله بن سعد[٨٣٨ / ٢] الزهري : سنة اثنتين وخمسين . وقال البخاري في التاريخ الكبير[٨٣٩] : سنة ثمان وخمسين .ولا يصح فإن سعد بن أبي وقاص شهده ونزل في حفرته ، وتوفي قبل سنة ثمان وخمسين على الصحيح ، وكانت وفاته أيضاً بالعقيق ، وحمل إلى المدينة . وقيل مات بالكوفة ودفن بها ولا يصح . واختلف في مبلغ سنه ، فقال المدايني : ثلاث وسبعون . وقال الفلاس : أربع وسبعون .

وتوفي عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه سنة اثنتين وثلاثين ، قاله عروة بن الزبير وجماعة ، وقيل سنة إحدى وثلاثين وبه صدَّر ابن عبد البر كلامه[٨٤٠] ، وقيل سنة ثلاث وثلاثين . واختلف في مبلغ سنه فقيل : خمس وسبعون ، وقيل اثنتان وسبعون ، روي ذلك عن ابنه أبي سلمة بن عبد الرحمن . وقيل : ثمان وسبعون .

---

٨٣٦ ــ اختار النووي (١ : ٢١٤) القول الأول وهو سنة خمس وخمسين ، وذكر بقية الأقوال بصيغة التمريض .

٨٣٧ ــ [علوم الحديث (ص ٣٤٦)] .

٨٣٨ ــ قال النووي : (١ : ٢١٨) : توفي بالعقيق وقيل بالمدينة سنة خمسين أو إحدى وخمسين وهو ابن بضع وسبعين سنة ، غسله ابن عمر وقيل سعد بن أبي وقاص وصلى عليه ابن عمر ، ونزل في قبره سعد وابن عمر رضي الله عنهم أجمعين .

٨٣٨ / ٢ ــ في نسخة : « عبيد الله بن سعد » .

٨٣٩ ــ [التاريخ الكبير (٣ : ٤٥٣)] .

٨٤٠ ــ ذكر النووي (١ : ٣٠٢) أنه توفي سنة ٣٢ وعمره ٧٢ سنة واعتمده وصدر به كلامه .

والأول أشهر ، وعليه اقتصر ابن الصلاح[٨٤١] .

وتوفي أمين هذه الأمة : أبو عبيدة بن الجراح رضي الله عنه ، واسمه عامر بن عبد الله بن الجراح رضي الله عنه ، سنة ثماني عشرة في طاعون عمواس ، وهو ابن ثمان وخمسين سنة قاله الواقدي وغيره وهو متفق عليه . انتهى[٨٤٢] .

ثم بعد فراغه من ذكر العشرة رضي الله عنهم ، ذكر من عاش من الصحابة رضي الله عنهم مائة وعشرين سنة ، ستين في الجاهلية وستين في الإسلام ، فقال : قال ابن الصلاح[٨٤٣] : شخصان من الصحابة عاشا في الجاهلية ستين سنة وفي الإسلام ستين سنة ، وماتا بالمدينة سنة أربع وخمسين ، أحدهما حكيم بن حزام رضي الله عنه ، وكان مولده في جوف الكعبة قبل عام الفيل بثلاث عشرة سنة ، والثاني حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام الأنصاري رضي الله عنه . روى ابن إسحاق أنه وأباه ثابتاً والمنذر وحراماً ، عاش كل واحد منهم عشرون ومائة سنة ، وذكر أبو نعيم الحافظ أنه لا يعرف في العرب مثل ذلك لغيرهم .

قال ابن الصلاح[٨٤٤] : وقد قيل : إن حساناً مات سنة خمسين . ثم قال : قلت : اقتصر ابن الصلاح في هذا الفصل على اثنين وزدت عليه أربعة اشتركوا معهما في ذلك ، فصاروا ستةً ، مشتركين في هذا الوصف ، فالأول حسان بن ثابت الأنصاري ، أي وهو هذا المذكور رضي الله عنه ، قال الواقدي : إنه عاش مائة وعشرين ، وحكى ابن عبد البر الإتفاق عليه فقال[٨٤٥] : لم يختلفوا أنه عاش مائة

---

٨٤١ ــ [علوم الحديث (ص ٣٤٦)] .

٨٤٢ ــ قال أبو حفص الفلاس : توفي أبو عبيدة في سنة ١٨ وله ٥٨ سنة ، وقال كذلك في وفاته جماعة وانفرد ابن عائذ عن أبي مسهر أنه قرأ في كتاب يزيد بن عبيدة أن أبا عبيدة توفي سنة ١٧ . من سير أعلام النبلاء (١ : ١٤) .

٨٤٣ ــ علوم الحديث (ص ٣٤٦) .

٨٤٤ ــ علوم الحديث (ص ٣٤٦) .

٨٤٥ ــ [الإستيعاب (١ : ٣٤٣)] .

وعشرين سنة منها ستون في الجاهلية وستون في الإسلام . وخالف ابن حبان في ذلك فقال : مات وهو ابن مائة وأربع سنين ، ومات أبوه وهو ابن مائة وأربع سنين ، ومات جده وهو ابن مائة وأربع سنين ، قال : وقد قيل لكل منهم عشرون ومائة سنة . واختلف في وفاته فقيل : سنة أربع وخمسين[٨٤٦] ، وقيل : سنة خمسين[٨٤٧] ، وقيل : سنة أربعين[٨٤٨] ، وقيل : مات قبل الأربعين[٨٤٩] .

والثاني : حكيم بن حزام بن خويلد رضي الله عنه ، وهو ابن أخي خديجة بنت خويلد رضي الله عنها ، يعني وهو المذكور أولا في كلام ابن الصلاح ، أسلم في الفتح وعاش ستين سنة في الجاهلية وستين في الإسلام ، قاله البخاري وجماعة[٨٥٠] . واختلف في وفاته ، فقيل : سنة أربع وخمسين قاله الواقدي وجماعة[٨٥١] وقال ابن حبان أنه الصحيح وبه جزم ابن عبد البر[٨٥٢] ، وقيل : سنة ستين قاله البخاري[٨٥٣] ، وقيل : سنة ثمان وخمسين ، وقيل : سنة خمسين . وكانت وفاته بالمدينة .

والثالث : حويطب بن عبد العزى القرشي العامري من مسلمة الفتح رضي الله عنه ، روى الواقدي عن إبراهيم بن جعفر بن محمود عن أبيه قال : كان حويطب قد

---

٨٤٦ ــ قاله أبو عبيد القاسم بن سلام .

٨٤٧ ــ حكاه ابن عبد البر كما في التبصرة (٣ : ٢٤٨) .

٨٤٨ ــ قاله الهيثم بن عدي والمدائني وأبو موسى الزمن وابن قانع ، وكذا قال ابن حبان .

٨٤٩ ــ في خلافة علي ، وبه صدر ابن عبد البر كلامه . التبصرة (٣ : ٢٤٨) .

٨٥٠ ــ [ذكره البخاري في تاريخه (٣ : ١١) عن إبراهيم بن المنذر الحزامي] . وقاله مصعب بن عبد الله الزبيري وابن حبان وابن عبد البر . التبصرة (٣ : ٢٤٨) .

٨٥١ ــ قاله الهيثم بن عدي وابن نمير والمدائني ومصعب الزبيري وغيرهم . وقال ابن حبان : إنه الصحيح ، وبه جزم ابن عبد البر . التبصرة (٣ : ٢٤٨ــ٢٤٩) .

٨٥٢ ــ [في الإستيعاب (١ : ٣٢٠)] .

٨٥٣ ــ [التاريخ الكبير (٣ : ١١)] .

بلغ عشرين ومائة سنة . ستين في الجاهلية وستين في الإسلام ، وقال ابن حبان : سنه سن حكيم بن حزام عاش في الإسلام ستين سنة وفي الجاهلية ستين سنة ، وقال ابن عبد البر : أدركه الإسلام وهو ابن ستين سنة أو نحوها ، وكانت وفاته سنة أربع وخمسين(٨٥٤) . وقيل : إنه مات سنة اثنتين وخمسين ، وكانت وفاته بالمدينة .

والرابع : سعيد بن يربوع القرشي من مسلمة الفتح رضي الله عنه مات بالمدينة سنة أربع وخمسين وله مائة وعشرون سنة(٨٥٥) . وقيل : بلغ مائة وأربعاً وعشرين سنة(٨٥٦) ، وقيل : مات بمكة .

والخامس : حَمْنَن بن عوف القرشي الزهري رضي الله عنه أخو عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ، وهو بفتح الحاء المهملة ، وسكون الميم ، وفتح النون الأولى . قال الدارقطني في كتاب الأخوة والأخوات : أسلم ولم يهاجر إلى المدينة ، وعاش في الجاهلية ستين سنة وفي الإسلام ستين سنة ، وكذا قال ابن عبد البر(٨٥٧) ، وذكر بعض أهل التأريخ أنه توفي سنة أربع وخمسين .

والسادس : مخرمة بن نوفل القرشي الزهري رضي الله عنه والد المسور بن مخرمة رضي الله عنه من مسلمة الفتح توفي سنة أربع وخمسين ، قاله الهيثم بن عدي وجماعة(٨٥٨) وقد اختلف في مبلغ سنه ، فقال الواقدي : يقال أنه كان له حين مات مائة وعشرون سنة وكذا جزم به أبو زكريا بن منده في جزء لطيف له جمع فيه من عاش مائة وعشرين سنة من الصحابة . وجزم ابن زبر وابن حبان وابن عبد البر(٨٥٩)

---

٨٥٤ ــ [قاله ابن عبد البر في الإستيعاب (١ : ٣٨٥)] وقاله الهيثم بن عدي وأبو موسى الزمن ويحيى بن بكير وخليفة بن خياط وابن حبان وغيرهم . التبصرة (٣ : ٢٤٩) .

٨٥٥ ــ قاله الواقدي وخليفة بن خياط وابن حبان ، وكذا قال أبو عبيد وابن عبد البر أنه مات سنة ٥٤ .

٨٥٦ ــ ه وبه قال ابن عبد البر في الإستيعاب (٢ : ١٦) .

٨٥٧ ــ [الإستيعاب (١ : ٣٨٧)] .

٨٥٨ ــ قاله ابن نمير والمدائني وابن قانع وابن حبان .

٨٥٩ ــ [الإستيعاب (٣ : ٤١٥)] .

بأنه بلغ مائة وخمس عشرة سنة . وكانت وفاته بالمدينة . ثم قال : وقد ذكر ابن منده في الجزء المذكور جماعة آخرين من الصحابة عاشوا مائة وعشرين سنة ، لكن لم يعلم كون نصفها في الجاهلية ونصفها في الإسلام ، لتقدم وفاتهم على المذكورين ، أو تأخرها ، أو عدم معرفة التأريخ لموتهم رضي الله عنهم ، فمنهم عاصم بن عدي بن الجد العجلاني[٨٦٠] رضي الله عنه ، صاحب عويمر العجلاني في قصة اللعان .

ومنهم المنتجع جد ناجية[٨٦١] ، ومنهم نافع أبو سليمان العبدي[٨٦٢] ، ومنهم اللجلاج العامري[٨٦٣] ، ومنهم سعد بن جنادة العوفي الأنصاري[٨٦٤] . وهو والد عطية العوفي . ومنهم عدي بن حاتم الطائي[٨٦٥] رضي الله عنه . انتهى .

وقد نقلت منه باختصار فراجع بقية أخبارهم والخلاف فيهم في شرح ألفيته تظفر ببعض المراد إن شاء الله تعالى .

ثم ذكر وفيات أصحاب المذاهب الخمسة فقال : وقد كان الثوري معدوداً فيهم ، له مقلدوه[٨٦٦] إلى بعد الخمسمائة ، وممن ذكره معهم الغزالي في الإحياء .

---

٨٦٠ ــ حكىٰ ابن عبد البر [٣ : ١٣٥] عن عبد العزيز بن عمران عن أبيه عن جده أنه عاش مائة وعشرين سنة ، وكذا ذكره أبو زكريا بن منده ، وقال ابن عبد البر : توفي سنة خمس وأربعين وقد بلغ قريباً من مائة وعشرين سنة . وقال الواقدي وابن حبان : بلغ مائة وخمس عشرة سنة . التبصرة (٣ : ٢٥٠) .

٨٦١ ــ ذكره العسكري في الصحابة وقال : كان له مائة وعشرون سنة ولا يصح حديثه . التبصرة (٣ : ٢٥٠) .

٨٦٢ ــ روى إسحاق بن راهويه عن أبيه سليمان قال : مات أبي وله عشرون ومائة سنة ، وكذا ذكره ابن قانع . التبصرة (٣ : ٢٥٠) .

٨٦٣ ــ ذكره ابن سميع وابن حبان أيضاً أنه عاش مائة وعشرين سنة ، وكذا حكاه ابن عبد البر [٣ : ٣٣٠] عن بعض بني اللجلاج . التبصرة (٣ : ٢٥١) .

٨٦٤ ــ ذكره ابن منده ولم يذكر عمره . التبصرة (٣ : ٢٥١) .

٨٦٥ ــ توفي سنة ٦٨ عن ١٢٠ سنة ، قاله ابن سعد وخليفة بن خياط . وقيل ٦٦ وقيل ٦٧ ، ولم يذكره ابن منده في الجزء المذكور . التبصرة (٣ : ٢٥١) .

٨٦٦ ــ في نسخة « مقلدون » .

فتوفي أبو عبد الله سفيان بن سعيد الثوري رضي الله عنه سنة إحدى وستين ومائة بالبصرة ، قاله أبو داود الطيالسي واين معين وابن سعد وادعى الاتفاق عليه ، وابن حبان ، وزاد في شعبان في دار عبد الرحمن بن مهدي ، وقال يحيى بن سعيد في أولها . واختلف في مولده ، فقال العجلي وغير واحد سنة سبع وتسعين(٨٦٧) وقال ابن حبان : سنة خمس وتسعين .

وتوفي أبو عبد الله مالك بن أنس ـــ رضي الله عنه ـــ بالمدينة سنة تسع وسبعين ومائة ، قاله الواقدي والمدائني وأبو نعيم ومصعب بن عبد الله وزاد : في صفر ، وإسماعيل بن أبي أويس وقال : في صبيحة أربع عشرة من ربيع الأول وبه جزم الذهبي في العبر . واختلف في مولده فقيل سنة تسعين ، وقيل : إحدى ، وقيل ثلاث ، وقيل أربع . وبه جزم الذهبي ، وقيل سبع أي وتسعين .

وتوفي أبو حنيفة النعمان بن ثابت رضي الله عنه سنة خمسين ومائة . قاله روح ابن عبادة(٨٦٨) وجماعة ، وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين : سنة إحدى وخمسين . وقال مكي بن إبراهيم البلخي : سنة ثلاث وخمسين . والمحفوظ الأول ، وكانت وفاته ببغداد ، وكان مولده سنة ثمانين ، قاله حفيده إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة رضي الله عنه .

وتوفي أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي رضي الله عنه سنة أربع ومائتين . قاله الفلاس ويوسف القراطيسي ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم ، وزاد : في آخر يوم من رجب . وقال ابن يونس : في ليلة الخميس آخر ليلة من رجب ، وأما ابن حبان فقال : في شهر ربيع الأول ودفن عند مغيربان الشمس بالفسطاط أي مصر العتيقة ، ورجعوا ورأوا هلال شهر ربيع الآخر ، والأول أشهر . وقال ابن عدي أنه قرأه

---

٨٦٧ ـــ اقتصر عليه ابن الصلاح في كتابه (ص ٣٤٦) .

٨٦٨ ـــ قاله روح بن عبادة والهيثم بن عدي وقعنب بن المحرر والفضل بن دكين وسعيد بن كثير بن عفير وزاد : « في رجب » ، وكذا قال ابن حبان . التبصرة (٣ : ٢٥٢) .

على لوح عند قبره ، وكان مولده سنة خمسين ومائة ، فعاش أربعاً وخمسين سنة ، قاله ابن عبد الحكم والفلاس وابن حبان ، وقال ابن زبر : وهو ابن اثنتين وخمسين سنة ، والأول أشهر وأصح .

وتوفي أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل ببغداد سنة إحدى وأربعين ومائتين على الصحيح المشهور ، ولكن اختلفوا في الشهر الذي مات فيه وفي اليوم ، فقال ابنه عبد الله بن أحمد : توفي يوم الجمعة ضحوة ، ودفناه بعد العصر لاثنتي عشرة ليلة خلت من ربيع الآخر ، وهكذا قال الفضل بن زياد . وقال نصر بن القاسم الفرائضي : يوم الجمعة لثلاث عشرة بقين منه . وقال ابن عمه حنبل بن إسحاق بن حنبل : مات يوم الجمعة في شهر ربيع الأول ، وقال عباس الدوري[٨٦٩] ومطين لاثنتي عشرة خلت منه ، زاد عباس : يوم الجمعة ببغداد . وأما مولده فكان في شهر ربيع الأول سنة أربع وستين ومائة ، نقله ابناه عبد الله وصالح عنه . انتهى .

ثم ذكر وفيات أصحاب الكتب الخمسة رضي الله عنهم فقال : فتوفي أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري رضي الله عنه ليلة السبت عند صلاة العشاء ليلة الفطر سنة ست وخمسين ومائتين ، وولد يوم الجمعة بعد الصلاة لثلاث عشرة ليلة خلت من شوال سنة أربع وتسعين ومائة ، وكانت وفاته بخرتنك ، قرية بقرب سمرقند . وذكر ابن دقيق العيد في شرح الإلمام أنها بكسر الخاء ، والمعروف فتحها ، وما ذكر أنه مات بخرتنك هو المعروف وبه جزم السمعاني وغيره ، وذكر ابن يونس في تأريخ الغرباء : أنه مات بمصر بعد الخمسين ومائتين ولم أره لغيره . والظاهر أنه وهم . انتهى .

وقال الشيخ زكريا رحمه الله[٨٧٠] : فسنه اثنتان وستون سنة إلا ثلاثة عشرة

---

٨٦٩ ــ [في الأصل : « النووي » والتصويب من التبصرة (٣ : ٢٥٤)] .

٨٧٠ ــ فتح الباقي (٣ : ٢٥٥) .

يوماً . انتهى .

رجع إلى العراقي[٨٧١] قال رحمه الله : وتوفي أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري عشية يوم الأحد ، ودفن يوم الأثنين لخمس بقين من رجب سنة إحدى وستين ومائتين ، قاله محمد بن أبي يعقوب بن الأخرم فيما حكاه الحاكم عنه . واختلف في مبلغ سنه ، فقيل : خمس وخمسون وبه جزم ابن الصلاح[٨٧٢] ، وقيل : ستون ، وجزم به الذهبي في العبر ، والمعروف أن مولده سنة أربع ومائتين فعلى هذا يكون عمره بين السنين المذكورين . وكانت وفاته بنيسابور .

وتوفي أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني بالبصرة يوم الجمعة سادس عشر شوال سنة خمس وسبعين ومائتين ، وكان مولده فيما حكاه أبو عبيد الآجري عنه سنة ثنتين ومائتين .

وتوفي أبو عيسى ، محمد بن عيسى السلمي الترمذي بترمذ ليلة الاثنين لثلاث عشرة ليلة مضت من شهر رجب سنة تسع وتسعين ومائتين . قاله الحافظ أبو العباس جعفر بن محمد المستغفري وغنجار في تأريخ بخارى وابن ماكولا في الإكمال ، وأما قول الخليلي في الإرشاد : أنه مات بعد الثمانين ومائتين ، فقاله على الظن ، وليس بصحيح .

وتوفي أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي بفلسطين في صفر سنة ثلاث وثلاثمائة . قاله الطحاوي وابن يونس ، وزاد : يوم الاثنين لثلاث عشرة خلت منه ، وكذا قال الحافظ أبو عامر العبدري أنه مات في التأريخ المذكور بالرملة ، مدينة فلسطينية[٨٧٣] ودفن ببيت المقدس . وقال أبو علي الغساني : ليلة الاثنين . وقال

---

٨٧١ ــ التبصرة (٣ : ٢٥٥) .

٨٧٢ ــ علوم الحديث (ص ٣٤٧) .

٨٧٣ ــ في نسخة : « مدينة بفلسطين » .

الدارقطني : حمل إلى مكة فتوفي بها في شعبان سنة ثلاث . وقال أبو عبد الله بن منده عن مشايخه : أنه مات بمكة سنة ثلاث ، وكان مولده سنة أربع عشرة ومائتين ، ونسا من كور نيسابور وقيل من أرض فارس ، قال الرشاطي : والقياس النسوي ، وسبب موته ما حكاه ابن منده عن مشايخه : أنه سئل بدمشق عن معاوية وما روى من فضائله فقال : ألا يرضى معاوية رأساً برأس حتى يفضل ؟! فما زالوا يرفسونه في خصيبه حتى أخرج من المسجد ثم حمل إلى مكة ومات بها . وذكر الدارقطني : أن ذلك كان بالرملة وعاش النسائي ثمانياً وثمانين سنة . انتهى .

وقال الشيخ زكريا رحمه الله[٨٧٤] : فما زالوا يرفسونه في حضنيه أي جانبيه . انتهى .

رجع إلى العراقي[٨٧٥] قال رحمه الله : ولم يذكر ابن الصلاح وفاة ابن ماجه فتبعته ـــ يعني في الألفية ـــ وكانت وفاته سنة ثلاث وسبعين ومائتين يوم الثلاثاء لثمان بقين من شهر رمضان ، قاله جعفر بن إدريس ، قال : وسمعته يقول : ولدت سنة تسع ومائتين ، وكذا قال الخليلي في الإرشاد أنه مات سنة ثلاث وسبعين ، وقيل مات سنة خمس وسبعين ، انتهى . وهو أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني رحمه الله .

مطلب سبعة من الحفاظ أحسنوا التصنيف

رجع إلى العراقي قال رحمه الله[٨٧٦] : بعد انقضاء الكلام على هؤلاء الخمس المشهورين قال ابن الصلاح[٨٧٧] : سبعة من الحفاظ في ساقتهم ، أحسنوا التصنيف

---

٨٧٤ ـــ فتح الباقي (٣ : ٢٥٦) .

٨٧٥ ـــ التبصرة (٣ : ٢٥٦) .

٨٧٦ ـــ التبصرة (٣ : ٢٥٧) .

٨٧٧ ـــ علوم الحديث (ص ٣٤٨) .

وعظم الانتفاع بتصانيفهم في أعصارنا ، فذكرهم ، وهم : أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني البغدادي توفي بها يوم الأربعاء لثمان خلون من ذي القعدة سنة خمس وثمانين وثلاثمائة ، قاله عبد العزيز الأزجي . وكان مولده في سنة ست وثلاثمائة . قاله عبد الملك بن بشران ، زاد غيره : في ذي القعدة أيضاً فعاش ثمانين سنة . ثم الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري المعروف باب البيِّع ، صاحب المستدرك والتاريخ وعلوم الحديث وغيرها ، توفي سنة خمس وأربعمائة بنيسابور في صفر[٨٧٨] ، وكان مولده أيضاً بنيسابور في شهر ربيع الأول سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة ، ثم أبو محمد عبد الغني بن سعيد بن علي الأزدي المصري[٨٧٩] . توفي لسبع خلون من صفر سنة تسع وأربعمائة[٨٨٠] وعاش سبعاً وسبعين سنة . ثم أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني ، صاحب الحلية ، ومعرفة الصحابة ، وغير ذلك ، توفي بكرة يوم الاثنين العشرين من المحرم سنة ثلاثين وأربعمائة . قاله يحيى بن عبد الوهاب بن منده وسئل عن مولده فقال : في شهر رجب سنة ست وثلاثين وثلاثمائة . ثم أحمد بن الحسين بن علي البيهقي ، صاحب التصانيف المشهورة ، توفي بنيسابور عاشر جمادي الأولى ، سنة ثمان وخمسين وأربعمائة ، ونقل تابوته إلى بيهق ، قاله السمعاني . قال : وكان مولده سنة أربع وثمانين وثلاثمائة . انتهى .

وقال الشيخ زكريا رحمه الله[٨٨١] : وبيهق كورة بنواحي نيسابور على عشرين فرسخاً منها . انتهى .

---

٨٧٨ ــ قاله الأزهري وعبد الغافر ومحمد بن يحيى المزكي وزاد : « في صفر » . التبصرة (٣ : ٢٥٧) .

٨٧٩ ــ في نسخة : « سعيد بن سعيد بن علي الأزدي » وهو خطأ . وهو صاحب كتاب « المؤتلف والمختلف » كان ثقة صاحب سنة حافظاً علامة . روى عن الدارقطني وعثمان بن محمد السمرقندي وإسماعيل بن الحراب وطبقتهم . سمع من الميانجي ، وكان الدارقطني شيخه يفخم أمره ويرفع ذكره . (ت ٤٠٩) .

٨٨٠ ــ ذكره العراقي والشيخ زكريا . وقال ابن الصلاح : حافظ مصر ، ولد في ذي القعدة سنة ٣٣٢ ، ومات بمصر في صفر سنة ٤٠٩ . علوم الحديث (ص ٣٤٨) .

٨٨١ ــ فتح الباقي (٣ : ٢٥٨) .

رجع إلى العراق قال رحمه الله[٨٨٢] : ثم الخطيب أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي توفي بها في سابع ذي الحجة سنة ثلاث وستين وأربعمائة[٨٨٣] ، ومولده في جمادىٰ الآخرة سنة إحدى وتسعين وثلاثمائة ، وقيل سنة اثنتين ، وهو المحكي عن الخطيب نفسه وتوفي هذه السنة أيضاً أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي في سلخ شهر ربيع الآخر من سنة ثلاث وستين وأربعمائة بشاطبة من الأندلس عن خمس وتسعين سنة وخمسة أيام ، كان مولده فيما حكاه عنه طاهر بن مفوز[٨٨٤] : يوم الجمعة والإمام يخطب لخمس بقين من شهر ربيع الآخر سنة ثمان وستين وثلاثمائة . انتهى ما نقلته من شرح الألفية للعراقي رحمه الله على ما فيه من اختصار ، ونقل في بعضه بالمعنى ، والله أعلم .

فائدة ثالثة : قال الإمام النووي رحمه الله في كتابه : تهذيب الأسماء واللغات[٨٨٥] : ابتدأ التأريخ في الإسلام من هجرة رسول الله ﷺ من مكة إلى المدينة ، وهذا مجمع عليه ، وأول من أرَّخ بالهجرة عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، سنة سبع عشرة من الهجرة . وهذه أحرف في بيان جملة من الأمور المشهورة في كل سنة من سني الهجرة إلى وفاة رسول الله ﷺ على ترتيب السنين وهي عشر سنين :

الأولى : فيها بني مسجد النبي ﷺ ومساكنه ، وآخى النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار ، وأسلم عبد الله بن سلام ، وشرع الأذان .

السنة الثانية : فيها حولت القبلة إلى الكعبة بعد ستة عشر أو سبعة عشر شهراً من الهجرة . وفي شعبان منها فرض صوم رمضان ، وفيها فرضت صدقة الفطر ، وفيها كانت غزوة بدر في رمضان ، وفي شوال منها بنى رسول الله ﷺ بعائشة رضي الله

---

٨٨٢ ــ التبصرة (٣ : ٢٥٨) .

٨٨٣ ــ قاله ابن شافع . وقال غيره : في سابع ذي الحجة . فإن العراقي لم يذكر كلمة « سابع » في قول ابن شافع ، وذكره في قول غيره . التبصرة (٣ : ٢٥٨) .

٨٨٤ ــ في نسخة « معوز » .

عنها ، وفيها تزوج علي فاطمة رضي الله عنها .

الثالثة : فيها غزوات وسرايا منها غزوة أحد يوم السبت السابع من شوال ، ثم غزوة بدر الصغرى لهلال ذي القعدة ، وفيها غزوة بني النضير ، وحرمت الخمر بعد أحد ، وتزوج فيها رسول الله ﷺ حفصة رضي الله عنها ، وتزوج عثمان أم كلثوم رضي الله عنهما ، وولد الحسن بن علي رضي الله عنهما .

الرابعة : فيها تزوج رسول الله ﷺ أم سلمة رضي الله عنهما ، وقصرت الصلاة ، ونزل التيمم ، وفيها غزوة الخندق ، وقيل الخندق في سنة خمس ، والصحيح أنه سنة أربع ففي الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : عرضت على النبي ﷺ يوم أحد وأنا ابن أربع عشرة سنة فلم يجزني ، وعرضت عليه يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة فأجازني[٨٨٦] ، وقد أجمعوا أن أحداً في الثالثة ، ويقال للخندق : الأحزاب ، وكان حصار الأحزاب المدينة خمسة عشر يوماً ، ثم هزمهم الله عز وجل وأرسل عليهم ريحاً وجنوداً ، وقيل أن غزاة ذات الرقاع فيها ، والأصح أنها في سنة خمس ، وهي أول صلاة الخوف ، وفيها قتل القرَّاء ببئر معونة رضي الله عنهم .

الخامسة : فيها غزاة دومة الجندل ، وقريظة ، ونزل الحجاب .

السادسة : فيها غزاة الحديبية ، وبيعة الرضوان ، وغزوة بني المصطلق ، وكسفت الشمس ، ونزل الظهار .

السابعة : فيها غزوة خيبر[٨٨٧] وتزوج رسول الله ﷺ أم حبيبة ، وميمونة ، وصفية ، رضي الله عنهن ، وجاءته مارية رضي الله عنها ، وبغلته دُلدُل ، وقدم جعفر

---

٨٨٥ ــ تهذيب الأسماء (١ : ٢٠ــ٢١) .

٨٨٦ ــ أخرجه البخاري (٥ : ٢٧٦) ومسلم وابن ماجه (٢٥٤٣) والترمذي (١٧١١) .

٨٨٧ ــ ذكر النووي في التهذيب (١ : ٢١) أن فيها : الصلح مع أهل مكة وعمرة القضاء ، وفيها هاجر خالد ابن الوليد وعثمان بن طلحة ولقيا عمرو بن العاص وأسلم ثلاثتهم .

وأصحابه رضي الله عنهم من الحبشة ، وأسلم أبو هريرة رضي الله عنه .

الثامنة : فيها غزوة مؤتة ، وذات السلاسل ، وفتح مكة في رمضان ، وولد إبراهيم ابن النبي ﷺ ، وتوفيت زينب بنت رسول الله ﷺ ، وفيها غزوة حنين والطائف ، وفيها غلا السعر فقالوا : سعر لنا[٨٨٨] .

التاسعة : فيها غزوة تبوك ، وحَجَّ أبو بكر رضي الله عنه بالناس ، وتوفيت أم كلثوم رضي الله عنها ، والنجاشي رضي الله عنه ، وتتابعت الوفود .

العاشرة : فيها حج رسول الله ﷺ حجة الوداع ، وتوفي إبراهيم ابن النبي ﷺ ، وأسلم جرير رضي الله عنه ، ونزل ﴿ إذا جاء نصر الله والفتح ﴾ انتهى والله أعلم .

مطلب معرفة بلدان الرواة وأوطانهم

(و) من المهم للمحدث معرفة (بلدانهم) أي الرواة وأوطانهم ، قال ابن حجر رحمه الله[٨٨٩] : وفائدته الأمن من تداخل الاسمين ، إذا اتفقا لكن افترقا بالنسبة . انتهى .

وقال العراقي رحمه الله[٨٩٠] : مما يحتاج إليه أهل الحديث : معرفة أوطان الرواة وبلدانهم فإن ذلك ربما ميز بين الإسمين المتفقين في اللفظ . فينظر في شيخه ، وتلميذه ، الذي روى عنه . فربما كانا أو أحدهما من بلد أحد المتفقين في الاسم فيغلب على الظن أن بلديهما هو المذكور في السند . لا سيما إذا لم يعرف له سماع بغير بلده ، وأيضاً ربما استدل بذكر وطن الشيخ أو ذكر مكان السماع على الإرسال

---

٨٨٨ ــ ذكر النووي (١ : ٢١) بعد قوله فقالوا : سعر لنا ، فأجابهم : « المسعر هو الله » .

٨٨٩ ــ شرح النخبة (ص ٨٧) .

٨٩٠ ــ التبصرة (٣ : ٢٧٩) .

بين الراويين ، إذا لم يعرف لهما اجتماع عند من لا يكتفي بالمعاصرة . انتهى .

ثم قال[٨٩١] : وإنما حدث للعرب الانتساب إلى البلاد والأوطان لما غلب عليها سكنى القرى والمدائن ، وضاع كثير من أنسابها فلم يبق لها غير الانتساب إلى البلدان ، وقد كانت العرب قبل ذلك تنتسب إلى القبائل ، فمن سكن في بلدتين ، وأراد الانتساب إليهما فليبدأ بالبلدة التي سكنها أولا ثم بالثانية التي انتقل إليها وحسن أن يأتي بـ « ثم » في النسب للبلدة الثانية فيقول مثلا : المصري ثم الدمشقي . ومن كان من أهل قرية من قرى بلدة فجايز أن ينسب إلى القرية وإلى البلدة أيضاً وإلى الناحية التي منها تلك البلدة[٨٩٢] ، فمن هو من أهل داريّا مثلا له أن يقول في نسبه : الداري ، والدمشقي ، والشامي فإن أراد الجمع بينها فليبدأ بالأعم فيقول : الشامي الدمشقي الداري . انتهى .

قال الشيخ زكريا رحمه الله[٨٩٣] : إلا أن يكون غيره أوضح فالبداءة به أولى[٨٩٤] . انتهى والله أعلم .

مطلب تعديل وتجريح الرواة

(و) من المهم للمحدث أيضاً معرفة (أحوالهم)[٨٩٥] أي الرواة (من تعديل

---

٨٩١ ــ التبصرة (٣ : ٢٧٩ــ٢٨٠) .

٨٩٢ ــ ذكر ابن الصلاح نفس المعنى (ص ٣٦٣) .

٨٩٣ ــ فتح الباقي (٣ : ٢٨٠) .

٨٩٤ ــ قال ابن الصلاح في آخر كتابه (ص ٣٦٣) : « ولنقتد بالحاكم أبي عبد الله الحافظ فنروي أحاديث بأسانيدها منبهين على بلاد رواتها ، ومستحسن من الحافظ أن يورد الحديث بإسناده ثم يذكر أوطان رجاله واحداً فواحداً ، وهكذا غير ذلك من أحوالهم » . ثم ذكر بعد ذلك بعض الأحاديث بأسانيده منها ما ذكره أعلاه .

٨٩٥ ــ قال النووي في التهذيب (١ : ١٠ــ١١) : « اعلم أن لمعرفة أسماء الرجال وأحوالهم وأقوالهم ومراتبهم فوائد كثيرة منها : معرفة مناقبهم وأحوالهم فيتأدب بآدابهم ويقتبس المحاسن من آثارهم ، ومنها معرفة مراتبهم ←

وتجريح وجهالة) لأن الراوي إما أن تعرف عدالته ، أو فسقه ، أو لا يعرف فيه شيء من ذلك . (و) من أهم ذلك معرفة (مراتب الجرح والتعديل) .

قال ابن حجر في شرح النخبة[٨٩٦] : لأنهم قد يجرحون الشخص بما لا يستلزم رد حديثه كله . بل البعض كأن يكون ضعيفاً في بعض مشايخه دون بعض ، وقد بينا أسباب ذلك فيما مضى وحصرناها في عشرة ، وتقدم شرحها مفصلا ، والغرض هنا ذكر الألفاظ الدالة في اصطلاحهم على تلك المراتب . انتهى .

والأسباب العشرة التي ذكرها هي ما ذكره في النخبة وشرحها بقوله[٨٩٧] : ثم الطعن يكون بعشرة أشياء ، بعضها أشد في القدح من بعض . خمسة منها تتعلق بالعدالة ، وخمسة منها تتعلق بالضبط ، ولم يحصل الاعتناء بتمييز أحد القسمين من الآخر لمصلحة اقتضت ذلك وهي ترتيبها على الأشد فالأشد من موجب الرد على سبيل التدلي ، لأن الطعن إما أن يكون لكذب الراوي في الحديث النبوي بأن يروي عنه ﷺ ما لم يقله متعمداً لذلك ، أو تهمته بذلك . بأن لا يُروى ذلك الحديث إلا من جهته ويكون مخالفاً للقواعد المعلومة ، وكذا من عرف بالكذب في كلامه وإن لم يظهر منه وقوع ذلك في الحديث النبوي . وهذا دون الأول ، أو فحش غلطه أي كثرته[٨٩٨] ، أو غفلته عن الاتقان ، أو فسقه أي بالفعل أو بالقول مما لا يبلغ الكفر ، وبينه وبين الأول عموم ، وإنما أفرد الأول لكون القدح به أشد في هذا الفن .

ـــ وأعصارهم فينزلون منازلهم ولا يقصر بالعالي في الجلالة عن درجته ولا يرفع غيره عن مرتبته ، وهم أنصح لنا فيما هو أعود علينا ، ويكون العمل والترجيح بقول أعلمهم وأورعهم ، ومنها بيان مصنفاتهم ومالها من الجلالة وعدمها والتنبيه على مراتبها » اهـ مختصراً وبتصرف .

٨٩٦ ـــ شرح النخبة (ص ٨٧) .

٨٩٧ ـــ شرح النخبة (ص ٤٠) وما بعدها .

٨٩٨ ـــ قال الشافعي في الرسالة : من كثر غلطه من المحدثين ولم يكن له أصل كتاب صحيح لم يقبل حديثه كما يكون من أكثر الغلط في الشهادات لا تقبل شهادته .

وأما الفسق المعتقد فسيأتي بيانه ، أو وهمه بأن يروي على سبيل التوهم ، أو مخالفته أي للثقات ، أو جهالة حاله بأن لا يعرف فيه تعديل ولا تجريح معين ، أو بدعته وهي اعتقاد ما أحدث على خلاف المعروف عن النبي ﷺ ، لا بمعاندة بل بنوع شبهة ، أو سوء حفظه ، وهي عبارة عمن يكون غلطه أقل من إصابته . فالقسم الأول : الموضوع ، والثاني المتروك ، والثالث المنكر ، على رأي من لا يشترط في المنكر قيد المخالفة ، وكذا الرابع والخامس . فمن فحش غلطه أو كثرت غفلته ، أو ظهر فسقه ، فحديثه منكر ، ثم الوهم وهو القسم السادس إن اطلع عليه بالقرائن وجمع الطرق فهو المعلل ، ثم المخالفة وهي القسم السابع إن كانت واقعة بسبب تغيير السياق ، فالواقع فيه ذلك التغيير هو مدرج الإسناد ، أو بدمج موقوف من كلام الصحابة ، أو من بعدهم بمرفوع من كلام النبي ﷺ من غير فصل ، فهو مدرج المتن ، أو إن كانت المخالفة بتقديم وتأخير ، فهو المقلوب ، أو إن كانت المخالفة بزيادة راو في أثناء الإسناد ، ومن لم يزدها أتقن ممن زادها ، فهو المزيد في متصل الأسانيد ، وشرطه أن يقع التصريح بالسماع في موضع الزيادة ، وإلا فمتى كان معنعناً مثلا ترجحت الزيادة أو إن كانت المخالفة بإبداله أي الراوي ولا مرجح لإحدى الروايتين على الأخرى ، فهذا هو المضطرب ، وقد يقع في المتن لكن قل أن يحكم المحدث على الحديث بالاضطراب بالنسبة إلى الاختلاف في المتن دون الإسناد ، أو إن كانت المخالفة بتغيير حرف أو حروف مع بقاء صورة الخط في السياق فإن كان ذلك بالنسبة إلى النقط فالمصحف[٨٩٩] ، وإن كان بالنسبة إلى الشكل فالمحرف[٩٠٠] ، ولا يجوز تعمد تغيير المتن مطلقاً ، ولا الاختصار منه بالنقص ، ولا إبدال اللفظ

---

٨٩٩ ــ التصحيف إما أن يكون في المتن كما ذكر الدارقطني أن بكر الصولي أملى في الجامع حديث أبي أيوب مرفوعاً : « من صام رمضان وأتبعه ستاً من شوال » فقال فيه : « شيئاً » ومثال المصحف في الإسناد ما ذكره الدارقطني عن محمد بن جرير أنه قال فيمن روى عن رسول الله ﷺ منهم : عتبة بن البذر (بالموحدة والذال المعجمة) إنما هو الندر (بالنون المضمومة وفتح الدال المشددة المهملة) . وكقول ابن معين : العوام بن مزاحم (بالزاي والحاء المهملة) وإنما هو مراجم (بالراء والجيم) . من التبصرة (٢ : ٢٩٧) بتصرف .

المرادف باللفظ المرادف له ، إلا لعالم بمدلولات الألفاظ ، وبما يحيل المعاني على الصحيح في المسألتين ، فإن خفي المعنى بأن كان اللفظ مستعملا بقلة احتيج إلى الكتب المصنفة في شرح الغريب وبيان المشكل فيها . ثم الجهالة بالراوي ، وهي السبب الثامن في الطعن ، وسببها أمران : أحدهما أن الراوي قد تكثر نعوته من اسم أو كنية أو لقب أو صنعة أو حرفة أو نسب ، فيشتهر بشيء منها ، فيذكر بغير ما اشتهر به لغرض ، وصنفوا فيه الموضح لإيهام الجمع والتفريق . والأمر الثاني : أن الراوي قد يكون مقلا من الحديث ، فلا يكثر الأخذ عنه . وقد صنفوا فيه الوحدان ، وهو من لم يرو عنه إلا راو واحد(٩٠١) أو لا يسمى اختصاراً ، وصنفوا فيه المبهمات ، ولا يقبل حديث المبهم ولو أبهم بلفظ التعديل ، كقول الراوي عنه : أخبرني الثقة على الأصح ، فإن سمى الراوي وانفرد بالرواية عنه راو واحد فهو مجهول العين ، وهو كالمبهم ، إلا أن يوثقه غير من ينفرد عنه وكذا من ينفرد عنه إذا كان متأهلا لذلك ، أو إن روى عنه اثنان فصاعداً ولم يوثق فهو مجهول الحال ، وهو المستور ، وقد قَبِلَ روايته أي مع التسمية جماعة بغير قيد وردها الجمهور ، والتحقيق أن رواية المستور ونحوه مما فيه الاحتمال لا يطلق القول بردها ، ولا بقبولها ، بل يقال : هي موقوفة إلى استبيان(٩٠٢) حاله ، كما جزم به إمام الحرمين ، ونحوه قول ابن الصلاح فيمن جرح بجرح غير مفسر(٩٠٣) ، ثم البدعة وهي السبب التاسع من أسباب الطعن في

---

٩٠٠ ــ ذكر ذلك السيوطي في التدريب (٢ : ١٩٣ـــ١٩٤) .

٩٠١ ــ صنف فيه مسلم كتابه المسمى بـ « كتاب المتفردات والوحدان » ومثاله في الصحابة عامر بن شهر الهمداني ووهب بن خنبش الطائي . الباعث الحثيث (ص ٢٠٦) .

٩٠٢ ــ في نسخة : « استبانة » .

٩٠٣ ــ وذكر الخطيب أن المجهول عند أصحاب الحديث هو من لم تعرفه العلماء ، ومن لم يُعرف حديثه إلا من جهة راو واحد . وقال : أقل ما ترتفع به الجهالة أن يروي عن الرجل اثنان من المشهورين بالعلم ، إلا أنه لا يثبت له حكم العدالة بروايتهما عنه ، علوم الحديث لابن الصلاح (ص ١٠٢) .

الراوي ، إما أن تكون بمكفر أو بمفسق[٩٠٤] ، فالأول لا يقبل صاحبها الجمهور ، والثاني يقبل ما لم يكن داعية في الأصح ، إلا أن يروي ما يقوي بدعته ، فيرد على المختار ، وبه صرح الجوزجاني شيخ أبي داود ، ثم سوء الحفظ ، وهو السبب العاشر من أسباب الطعن ، والمراد به من لم يرجح جانب إصابته على جانب خطأه ، وهو على قسمين : إن كان لازماً للراوي في جميع حالاته فهو الشاذ على رأي بعض أهل الحديث ، أو إن كان سوء الحفظ طارئاً على الراوي إما لكبره ، أو ذهاب بصره ، أو لاحتراق كتبه أو عدمها ، بأن كان[٩٠٥] يعتمدها فرجع إلى الحفظ فنسي ، فهذا هو المختلط ، ومتى توبع السيء الحفظ بمعتبر ، كأن يكون فوقه أو مثله ، لا دونه ، وكذا المختلط الذي لم يتميز ، والمستور ، والإسناد المرسل والمدلس ، إذا لم يعرف المحذوف منه صار حديثهم حسناً لكن لا لذاته ، بل وصفه بذلك باعتبار المجموع من المتابع والمتابَع . انتهى على ما فيه من اختصار ، لأن أكثر هذه الأنواع ، تقدم الكلام فيه ، وإنما ذكرت هذا هنا على التوالي لأنه في غاية الجودة والاتقان ، فرحمهما الله رحمة واسعة ورحمني والمسلمين آمين .

---

٩٠٤ ــ أختُلِفَ في قبول روايته ، فقيل ترد مطلقاً وإن كان متأولا كالفاسق من غير تأويل ، كما استوى الكافر المتأول وغير المتأول . نقله الخطيب عن مالك في الكفاية . وقال ابن الصلاح إنه بعيد مباعد للشائع عن أئمة الحديث ، فإن كتبهم طافحة بالرواية عن المبتدعة غير الدعاة .

وقيل : إن لم يكن يستحل الكذب في نصرة مذهبه أو لأهل مذهبه قبل سواء أدعى إلى بدعته أم لا ، وإن كان ممن يستحل ذلك لم تقبل ، وعزا الخطيب هذا القول للشافعي .

وقيل : إن كان داعية إلى مذهبه لم تقبل ، وإن لم يكن داعية قبل ، وإليه ذهب أحمد وهو مذهب الكثير أو الأكثر ، وهذا القول أعدلها وأولاها . اهـ . ملخصاً من التبصرة .

٩٠٥ ــ في نسخة : « بأن يكون » .

مطلب مراتب التعديل

إذا تقرر ذلك فلنرجع إلى الألفاظ الدالة في الاصطلاح على مراتب التعديل فنقول : (وأرفع) مراتب ألفاظ (التعديل الوصف بأفعل كأوثق الناس) أو أثبت الناس وكذا إليه المنتهى في التثبت لدلالة تلك الصيغ على المبالغة(٩٠٦) (ثم) يليها (ما تأكد بصفة) مكررة بلفظها (كثقة ثقة) أو ثبت ثبت . فإن زاد على مرتين كان أعلى منها (أو بصفتين كثقة حافظ) أو ثقة ثبت أو ثبت حجة .

فائدة : قال الشيخ زكريا رحمه الله(٩٠٧) : الثبت بالإسكان الثابت وبالفتح الثبات والحجة ما يثبت فيه المحدث سماعه مع أسماء المشاركين له فيه انتهى . (وأدناها)(٩٠٨) أي مراتب التعديل (ما أشعر بالقرب من أسهل التجريح ، كشيخ أو يُروى حديثه) ، أو يعتبر به ، أو صالح الحديث أو مقاربه ، أو جيده ، أو حسنه ، أو صويلح ، أو صدوق إن شاء الله أو أرجو أن ليس به بأس ، وبين ذلك مراتب ، فأعلاها بعد الأوليين ثقة أو ثبت أو متقن ، أو حجة ، ويلي هذه المرتبة : ليس به بأس ، أو لا بأس به ، أو صدوق ، أو هو مأمون ، أو خيار الناس ، وفي ترتيب بعض هذه خلاف مذكور في الألفية وشروحها(٩٠٩) .

---

٩٠٦ ــ كذا قال الحافظ ابن حجر ، أما العراقي والذهبي فقد جعلا الوصف بـ « أفعل » المرتبة الثانية من مراتب التعديل وتكرار اللفظ المرتبة الأولى . التبصرة (٢ : ٣) .

٩٠٧ ــ فتح الباقي (٢ : ٣) .

٩٠٨ ــ وهي المرتبة الرابعة : قولهم فلان إلى الصدق ما هو وشيخ وسط وشيخ وجيد الحديث وحسن الحديث وصالح الحديث وصويلح وصدوق إن شاء الله ، وأرجو أنه لا بأس به . وهي نظير : ما أعلم به بأساً . والأولى أرفع لأنه لا يلزم من عدم العلم حصول الرجاء بذلك . التبصرة (٢ : ٦) .

٩٠٩ ــ راجع التبصرة (٢ : ٤ــ٦) ومقدمة تقريب التهذيب للحافظ ابن حجر . وتعليق أحمد شاكر على الباعث الحثيث (ص ١٠٥ــ١٠٦) .

مطلب مراتب التجريح

(وأسوأ ألفاظ التجريح : الوصف بأفعل كأكذب الناس) وكذا إليه المنتهى في الكذب ، أو الوضع . (ثم) يليها (دجال ، أو كذاب ، أو وضاع) أو يضع الحديث ، أو يكذب . وبعد هذه المرتبة ، متهم بالكذب أو بالوضع ، وساقط ، وهالك ، وذاهب ، ومتروك ، وبعدها مراتب مذكورة في الألفية وشروحها[٩١٠] .

(وأسهلها) أي أسهل ألفاظ التجريح (سيء الحفظ ، أو لين ، أو فيه أدنى مقال) قال ابن حجر : وبين أسوأ الجرح وأسهله مراتب لا تخفى ، فقولهم : متروك ، أو ساقط ، أو فاحش الغلط ، أو منكر الحديث ، أشد من قولهم : ضعيف ، أو ليس بالقوي ، أو فيه مقال (وتقبل التزكية) وكذا الجرح (من عارف) بأسبابهما .

قال ابن حجر رحمه الله[٩١١] : لا من غير عارف ، لئلا يزكي بمجرد ما يظهر له ابتداءً من غير ممارسة . (ولو كان) المزكي أو المجرح (واحداً على الأصح) ولو كان عبداً أو امرأة . قال الشيخ زكريا رحمه الله[٩١٢] : لأن قوله إن كان نقلا عن غيره فهو خبر من جملة الأخبار ، أو اجتهاداً من قبل نفسه فهو كالحاكم ، وفي الحالين لا يشترط العدد ، بخلاف الشاهد ، فالصحيح عدم الاكتفاء فيه بقول الواحد ، كنفس الشهادة ، وفرقوا بينهما أيضاً بأن الشهادة أمرها ضيق لكونها في الحقوق الخاصة ، التي يترافع فيها بخلاف الرواية ، فإنها في عام الناس غالباً ، لا ترافع فيه ، وبأن بينهم في المعاملات عداوة تحملهم على شهادة الزور ، بخلاف الرواية . انتهى .

---

٩١٠ ــ التبصرة (٢ : ١١ــ١٢) ، فتح الباقي (٢ : ١١ــ١٣) .

٩١١ ــ شرح النخبة (ص ٨٨) .

٩١٢ ــ فتح الباقي (١ : ٢٩٥ــ٢٩٦) .

فائدة : إذا كان الراوي مشهوراً فلا يحتاج إلى تزكية في الأصح ، كالإمام مالك ابن أنس ، وشعبة ، وأحمد بن حنبل ، وابن معين ، فهؤلاء وأمثالهم لا يسأل عن عدالتهم .

قال الشيخ زكريا رحمه الله[٩١٣] : وقد سئل الإمام أحمد عن إسحاق بن راهويه فقال : مثل إسحاق يسأل عنه ؟! إسحاق عندنا إمام من أئمة المسلمين . وابن معين سئل عن أبي عبيد فقال : مثلي يسأل عن أبي عبيد ؟! أبو عبيد يُسأل عن الناس . انتهى والله أعلم .

وقال ابن حجر رحمه الله[٩١٤] : (والجرح مقدم على التعديل) وأطلق ذلك جماعة ولكن محله (إن صدر من عارف) بأسبابه (مفسراً) لأنه إن كان غير مفسراً لم يقدح فيمن ثبتت عدالته ، وإن صدر من غير عارف بالأسباب لم يعتبر به أيضاً (وإن خلا) المجروح (عن تعديل قبل) الجرح فيه مجملا غير مبين السبب إذا صدر من عارف (على المختار) لأنه إذا لم يكن فيه تعديل فهو في حيز المجهول ، واعمال قول المجروح أولى من إهماله . ومال ابن الصلاح في مثل هذا إلى التوقف فيه . انتهى .

مطلب معرفة الكنى والأسماء

(ومن المهم) أيضاً (معرفة كنى المسمين) قال ابن حجر[٩١٥] : ممن اشتهر باسمه وله كنية لا يؤمن أن يأتي في بعض الروايات مكنياً فيظن أنه آخر . انتهى .

---

٩١٣ ــ فتح الباقي (١ : ٢٩٧) .

٩١٤ ــ شرح النخبة (ص ٩٠) .

٩١٥ ــ شرح النخبة (ص ٩٠) .

(ومعرفة أسماء المكنيين) وهو عكس الذي قبله . قال الشيخ زكريا رحمه الله[٩١٦] تبعاً للعراقي رحمه الله : فاجعل من عنايتك معرفة الأسماء لذوي الكنى ، ومعرفة الكنى لذوي الأسماء وذلك نوع مهم . ومن فوائده الأمن مِن ظَن تعدد الراوي الواحد المسمى في موضع والمكنى في آخر . قال ابن الصلاح[٩١٧] : ولم يزل أهل الحديث يتطارحونه فيما بينهم وينتقصون من جهله . انتهى . وذكر العراقي رحمه الله[٩١٨] : أن ابن الصلاح قسم هذا النوع يعني المشتمل على هذين النوعين إلى عشرة أقسام :

الأول : من اسمه كنيته : وقد ذكرته بقولي : (ومن اسمه كنيته) وهذان قسمان : أحدهما من لا كنية له غير الكنية التي هي اسمه ، ومثال ذلك أبو بلال الأشعري[٩١٩] وأبو حصين بن يحيى الرازي ، فقال كل منهما : اسمي وكنيتي واحد . والثاني من القسم الأول : من له كنية أخرى زيادة على اسمه الذي هو كنيته ، ومثاله أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث أحد الفقهاء السبعة ، واسمه أبو بكر وكنيته أبو عبد الرحمن .

والقسم الثاني : من أصل التقسيم من عرف بكنيته : ولم نقف له على اسم ، فلم ندر هل اسمه كنيته كالأول ، أو له اسم ولم نقف عليه ، ومثاله : أبو شيبة الخدري من الصحابة ، مات في حصار القسطنطينية ، وكأبي بكر بن نافع مولى ابن عمر .

---

٩١٦ ــ فتح الباقي (٣ : ١١٥ــ١١٦) .

٩١٧ ــ ونص كلام ابن الصلاح كما يأتي : « وهذا في مطلوب لم يزل أهل العلم بالحديث يعنون به ويتحفظونه ويتطارحونه فيما بينهم وينتقصون مَنْ جَهِلَهُ » ثم قال رحمه الله : وقد ابتكرت تقسيماً حسناً فأقول : أصحاب الكنى فيها على ضروب.ثم ذكرها . علوم الحديث (ص ٢٩٧) .

٩١٨ ــ التبصرة (٣ : ١١٧ــ١٢٣) .

٩١٩ ــ ذكره الذهبي في الميزان (٤ : ٥٠٧) وذكر أنه روى عن مالك بن أنس وأبي بكر النهشلي . وروى عنه مطين وأحمد بن أبي غرزة . يقال : اسمه مرداس بن محمد بن الحارث بن عبد الله بن أبي بردة الأشعري . وضعفه الدارقطني .

والقسم الثالث : من لقب بكنية كأبي الشيخ بن حيان[٩٢٠] اسمه : عبد الله ابن محمد بن جعفر ، وكنيته : أبو محمد ، وأبو الشيخ لقب له ، وممن لقب بكنية : أبو الزياد ، وأبو الرجال .

والقسم الرابع : من له كنيتان فأكثر : كابن جريج كني بأبي الوليد ، وبأبي خالد ، وهو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، وكان يقال لمنصور بن عبد المنعم الفراوي : ذو الكنى ، كان له ثلاث كنى : أبو بكر ، وأبو الفتح ، وأبو القاسم . وهذا المثال الثاني مثال لما ذكرته بقولي : (و) معرفة من (كثرت كناه) .

والقسم الخامس : من اختلف في كنيته على قولين ، أو أقوال . وقد عُلم اسمه فلم يختلف فيه ، وذلك كأسامة بن زيد رضي الله عنهما ، فاختلف في كنيته : هل هو أبو زيد ، أو أبو محمد ، أو أبو عبد الله ، أو أبو خارجة ، أقوال . وكأبيّ بن كعب قيل كنيته : أبو المنذر وقيل : أبو الطفيل .

والسادس : عكسه وهو ما اختلف في اسمه وعرفت كنيته ، فلم يختلف فيها ، كأبي هريرة الدَوسي رضي الله عنه ، فإنه لا خلاف في تكنيته بها ، واختلف في اسمه واسم أبيه على نحو عشرين قولا ، قاله ابن عبد البر[٩٢١] ، وقال النووي ثلاثين قولا[٩٢٢] ، وذكر ابن إسحاق أن اسمه : عبد الرحمن بن صخر ، وصححه أبو أحمد الحاكم في الكنى ، والرافعي والنووي وآخرون ، وصحح الشيخ شرف الدين الدمياطي أعلم المتأخرين بالأنساب أن اسمه عمير بن عامر .

---

٩٢٠ ــ حافظ أصبهان ومسند زمانه ، أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري . سمع من جده لأمه محمد بن الفرج وإبراهيم بن سعدان وأبي عروبة الحراني وغيرهم . روى عنه أبو نعيم الأصبهاني ومسكويه وأبو بكر أحمد بن عبد الرحمن الشيرازي وغيرهم . صنف التفسير والكتب الكثيرة في الأحكام . (ت ٣٦٩) .

٩٢١ ــ [ذكر ابن عبد البر ترجمته في الإستيعاب (٤ : ٢٠٢ــ٢٢٠ بهامش الإصابة) وذكر الاختلاف في اسمه ولم يذكر أنه اختلف في اسمه على نحو عشرين قولا ، والله أعلم] .

٩٢٢ ــ [تهذيب الأسماء (٢ : ٢٧٠)] .

والقسم السابع: من اختلف اسمه وكنيته معاً، كسفينة رضي الله عنه، وهو مولى رسول الله ﷺ[٩٢٣]. فسفينة لقبه وبه اشتهر، واسمه عمير أو صالح، أو مهران، أو طهمان أو غير ذلك، أقوال، وكنيته: أبو عبد الرحمن، وأبو البختري قولان.

والثامن: من لم يُختلف في اسمه ولا في كنيته، كأئمة المذاهب أبي حنيفة النعمان، وآباء عبد الله سفيان الثوري، ومالك بن أنس، ومحمد بن إدريس الشافعي، وأحمد بن حنبل، رضي الله عنهم.

والتاسع: من اشتهر باسمه دون كنيته، كطلحة بن عبيد الله، وعبد الرحمن بن عوف، والحسن بن علي، كنية كل منهم: أبو محمد وفي هذا النوع كثرة لا تحوج إلى مثال.

والعاشر: من اشتهر بكنيته دون اسمه، وهو عكس الذي قبله كأبي الضحى[٩٢٤]، مسلم بن صُبَيح، وأبوه وهو بضم الصاد المهملة، وأبي إدريس الخولاني عائذ الله، وأبي إسحاق السُبيعي عمرو[٩٢٥] وأبي حازم الأعرج سلمة، وخلق لا يحصون، انتهى على ما فيه من اختصار.

---

٩٢٣ ــ كان عبداً لأم سلمة فأعتقته واشترطت عليه أن يخدم النبي ﷺ. روىٰ عن النبي ﷺ وعن علي وأم سلمة. روى عنه ابناه عبد الرحمن وعمرو وسعيد بن جهمان وغيرهم.

٩٢٤ ــ هو مسلم بن صُبَيْح الهمداني العطار. روى عن النعمان بن بشير وابن عباس ومسروق وعبد الرحمن بن هلال وغيرهم. روىٰ عنه الأعمش ومنصور بن المعتمر ومغيرة بن مقسم وغيرهم. وثقه ابن معين وابن حبان (ت ١٠٠).

٩٢٥ ــ عمرو بن عبد الله بن عبيد الكوفي. روى عن علي بن أبي طالب والمغيرة بن شعبة والبراء بن عازب وجابر بن سمرة وغيرهم. روى عنه ابنه يونس وحفيده إسرائيل وقتادة وجماعة. وثقه ابن معين والنسائي. قال ابن المديني: أحصينا مشيخته نحواً من (٣٠٠) شيخ. (ت ١٢٦)

مطلب من كثرت نعوته

(أو) كثرت (نعوته) وألقابه . ومن فوائده الأمن من توهم الواحد اثنين ، أو أكثر ، ويقع إما من جماعة من الرواة عنه ، يعرفه كل واحد منهم بغير ما عرفه به الآخر ، أو من راو واحد عنه يعرفه مرة بهذا ومرةً بذاك فيلتبس ذلك على من لا معرفة عنده ، بل على كثير من أهل المعرفة والحفظ ، وإنما يفعل ذلك كثيراً المدلسون ، وقد تقدم عند ذكر التدليس أنَّ هذا يسمى تدليس الشيوخ ، وصنف فيه جماعة ، منهم الخطيب البغدادي .

قال العراقي رحمه الله(٩٢٦) : فمن أمثلة ذلك : ما فعله الرواة عن محمد بن السائب الكلبي العلامة في الأنساب أحد الضعفاء ، فقد روىٰ عنه أبو أسامة حماد ابن أسامة ، فسماه حماد بن السايب ، وروى عنه محمد بن إسحاق بن يسار ، فسماه مرةً وكنّاه مرة بأبي النضر ، ولم يسمه . وروى عنه عطية العوفي فكناه بأبي سعيد ولم يسمه . انتهى . ثم قال : قلت : ومما دُلس به الكلبي مما لم يذكره ابن الصلاح : تكنيته بأبي هشام وقد بينه الخطيب فقال فيما قرأت بخطه : وهو أبو هشام الذي روىٰ عنه القاسم بن الوليد الهمداني وكان للكلبي ابن يسمى هشاماً ، فكناه القاسم به في روايته عنه . انتهى .

---

٩٢٦ ــ التبصرة (٣ : ١١٦) .

مطلب من وافقت كنيته اسم أبيه

(و) من المهم معرفة (من وافقت كنيته اسم أبيه) قال ابن حجر[٩٢٧] : كأبي إسحاق بن إبراهيم بن إسحاق المدني أحد أتباع التابعين . وفائدة معرفته : نفي الغلط عمن نسبه إلى أبيه ، فقال : أخبرنا ابن إسحاق فنسب إلى التصحيف . وأن الصواب أخبرنا أبو إسحاق (أو عكسه) أي من وافق اسمه كنية أبيه كإسحاق بن أبي إسحاق السبيعي (أو) وافقت (كنيته كنية زوجته) كأبي أيوب الأنصاري ، وأم أيوب صحابيان مشهوران (أو) وافق (اسم شيخه اسم أبيه) .

قال ابن حجر رحمه الله[٩٢٨] : كالربيع بن أنس عن أنس ، هكذا يأتي في الروايات ، فيظن أنه يروي عن أبيه كما وقع في الصحيح عن عامر بن سعد عن سعد وهو أبوه ، وليس أنس شيخ الربيع والده بل أبوه بكري ، وشيخه أنصاري ، وهو أنس ابن مالك الصحابي المشهور ، وليس الربيع المذكور من أولاده . انتهى .

مطلب معرفة من نسب إلى غير أبيه

(و) من المهم معرفة (من نسب إلى غير أبيه) ، قال الشيخ زكريا رحمه الله[٩٢٩] : من فوائده : رفع توهم التعدد عن نسبة الراوي إلى أبيه ، وذلك أربعة أقسام :

---

٩٢٧ ـــ شرح النخبة (ص ٩٠) .
٩٢٨ ـــ شرح النخبة (ص ٩١) .
٩٢٩ ـــ فتح الباقي (٣ : ٢٢٤) .

الأول : مَن نسب لأمه كبني عفراء ، وهم : معاذ ، ومعوذ ، وعوذ . وقيل عوف بالفاء[٩٣٠] ، وعفراء أمهم وهي بنت عبيد بن ثعلبة من بني النجار ، وأبوهم الحارث ابن رفاعة بن الحارث من بني النجار أيضاً . والثلاثة شهدوا بدراً ، وقتل ثانيهم وثالثهم بها ، وتأخر أولهم أي معاذ بن عفراء إلى زمن عثمان بن عفان رضي الله عنهم ، وقيل إلى زمن علي ، وكبلال بن حمامة ، فحمامة أمه . واسم أبيه رباح . وكإسماعيل بن علية ، فعلية أمه ، واسم أبيه إبراهيم . انتهى .

وقال العراقي في معاذ بن عفراء[٩٣١] : بقي معاذ إلى زمن عثمان وقيل إلى زمن علي وتوفي بصفين وقيل أنه جرح أيضاً ببدر ، ورجع إلى المدينة فمات بها . انتهى .

ثم قال العراقي : ومن ذلك من الصحابة : بلال بن حمامة ، وسهل وسهيل ابنا بيضاء ، وشرحبيل بن حسنة وعبد الله بن بُحينة وسعد بن حبنة ، ومن التابعين فمن بعدهم : محمد بن الحنفية ، وإسماعيل بن علية وإبراهيم بن هراسة ، وقد صنف فيمن عرف بأمه الحافظ علاء الدين مغلطاي[٩٣٢] تصنيفاً حسناً هو عندي بخطه في ثلاث وستين ورقة . انتهى .

والثاني : من نسب لجدته كيعلى بن منية الصحابي المشهور واسم أبيه أمية ابن أبي عبيدة ، ومنية أم أبيه في قول الزبير بن بكار وكذا قال ابن ماكولا ، وقيل غير ذلك .

والثالث : من نسب لجده الأدنى أو الأعلى ، فمن الأول في الصحابة : أبو عبيدة ابن الجراح ، فهو عامر بن عبد الله بن الجراح رضي الله عنه . وفي الأئمة : ابن

---

٩٣٠ ــ «عوذ» بالذال المعجمة ، ورجح ابن حجر في الإصابة (٣ : ٤١) أن اسمه عوف .

٩٣١ ــ التبصرة (٣ : ٢٢٥) .

٩٣٢ ــ مغلطاي بن قليج بن عبد الله الحكري الحنفي الحافظ . سمع من التاج أحمد بن علي بن دقيق العيد والعراقي والحسيني وغيرهما . شرح البخاري في نحو (٢٠) مجلداً ، وله ذيل على تهذيب التهذيب . (ت ٧٦٢) .

جريج ، فهو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، وأحمد بن حنبل ، فهو أحمد بن محمد بن حنبل . ومن الثاني : بنو مسكين من بيوت المصريين . قال العراقي رحمه الله[٩٣٣] : اشتهروا ببني مسكين من زمن النسائي إلى زماننا هذا ، وجدهم : الحارث ابن مسكين أحد شيوخ النسائي .

والقسم الرابع : من نسب إلى رجل لكونه تبناه ، كالمقداد بن الأسود فليس هو بابن الأسود ، وإنما كان في حجر الأسود بن عبد يغوث ، وتبناه فنسب إليه ، واسم أبيه : عمرو بن ثعلبة الكندي . انتهى .

(أو) نسب (إلى غير ما يسبق إلى الفهم) ومثاله : أبو مسعود البدري رضي الله عنه ، واسمه عقبة بن عمرو الأنصاري الخزرجي ، صاحب رسول الله ﷺ . قال العراقي[٩٣٤] : فإنه لم يشهد بدراً في قول أكثر أهل العلم ، وهو قول ابن شهاب ومحمد بن إسحاق ، والواقدي ، ويحيى بن معين ، وإبراهيم الحربي . وبه جزم السمعاني . وأما البخاري فعده في الصحيح ممن شهد بدراً[٩٣٥] . انتهى ، وذكر ما قيل في شهوده بدراً اثباتاً ونفياً ، ومما ذكره قول محمد بن سعد فيه أنه شهد أحداً وما بعدها ولم يشهد بدراً . ثم قال : وذكر إبراهيم الحربي أنه إنما نسب لذلك لأنه كان ساكناً ببدر ، وقد شهد العقبة مع السبعين وكان أصغر مَنْ شهدها . انتهى .

ثم بعد ذكره لجماعة من هذا النوع قال : وقريب من ذلك خالد الحَذّاء وهو خالد بن مِهران ، واختلف في سبب انتسابه لذلك : فقال يزيد بن هارون فيما حكاه البخاري في التأريخ[٩٣٦] : ما حذا نعلا قط إنما كان يجلس إلى حَذّاء فنسب إليه ،

---

٩٣٣ ــ التبصرة (٣ : ٢٢٦ــ٢٢٧) .

٩٣٤ ــ التبصرة (٣ : ٢٢٨) .

٩٣٥ ــ ذكره في صحيحه في كتاب المغازي ، باب شهود الملائكة بدراً (٧ : ٣١٧ ــ الفتح) حديث عروة ابن الزبير : أخر المغيرة بن شعبة العصر ــ وهو أمير الكوفة ــ فدخل عليه أبو مسعود عقبة بن عامر الأنصاري شهد بدراً .

٩٣٦ ــ [التاريخ الكبير (٣ : ١٧٤)] .

وكذا قال محمد بن سعد : لم يكن بحذاء وإنما كان يجلس إليهم . قال : وقال فهد بن حبان : لم يحذ خالد قط ، وإنما كان يقول : أحذ على هذا النحو فلقب الحذاء . وقريب منه أيضاً مقسم مولى ابن عباس ، هو مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل ، قاله البخاري وغيره ، وقيل له مولى ابن عباس للزومه له ، ومن ذلك : يزيد الفقير ، كان يشكو فقار ظهره .

مطلب من اتفق اسمه واسم أبيه واسم جده

(و) من المهم معرفة مَن (اتفق اسمه واسم أبيه و) اسم (جده) قال ابن حجر رحمه الله(٩٣٧) : كالحسن بن الحسن بن الحسن بن علي رضي الله عنهم بن أبي طالب . وقد يقع أكثر من ذلك ، وهو من فروع المسلسل ، وقد يتفق الاسم واسم الأب مع اسم الجد ، واسم الأب فصاعداً كأبي اليمن الكندي هو زيد بن الحسن بن زيد بن الحسن بن زيد بن الحسن . انتهى .

ثم قال(٩٣٨) : وقد يقع ذلك للراوي ولشيخه معاً كأبي العُلىٰ الهمداني العطار ، مشهور بالرواية عن أبي علي الأصبهاني الحداد ، وكل منهما اسمه الحسن بن أحمد بن الحسن بن أحمد بن الحسن بن أحمد ، فاتفقا في ذلك ، وافترقا في الكنية والنسب إلى البلد والصناعة ، وصنف فيه أبو موسى المديني جزءً حافلا . انتهى .

(أو) اتفق (اسمه واسم شيخه وشيخ شيخه فصاعداً) قال ابن حجر(٩٣٩) : كعمران عن عمران عن عمران ، الأول يعرف بالقصير ، والثاني أبو رجا العطاردي ، والثالث ابن حصين الصحابي رضي الله عنه . وهكذا سليمان عن

---

٩٣٧ ـــ شرح النخبة (ص ٩١) .
٩٣٨ ـــ شرح النخبة (ص ٩٢) .
٩٣٩ ـــ شرح النخبة (ص ٩٢) .

سليمان عن سليمان : الأول ابن أحمد بن أيوب الطبراني ، والثاني ابن أحمد الواسطي ، والثالث ابن عبد الرحمن الدمشقي المعروف بابن بنت شرحبيل . انتهى .

(ومن اتفق اسم شيخه والراوي عنه) قال ابن حجر[٩٤٠] : وهو نوع لطيف لم يتعرض له ابن الصلاح ، وفائدته رفع اللبس عمن يظن أن فيه تكرارًا ، أو انقلاباً فمن أمثلته : البخاري روى عن مسلم وروى عنه مسلم ، فشيخه مسلم بن إبراهيم الفراديسي البصري ، والراوي عنه مسلم بن الحجاج القشيري ، صاحب الصحيح وكذا وقع ذلك لعبد بن حُميد أيضاً ، روى عن مسلم بن إبراهيم ، وروى عنه مسلم ابن الحجاج في صحيحه بهذه الترجمة بعينها . ومنها يحيى بن أبي كثير روى عن هشام ، وروى عنه هشام ، فشيخه : هشام بن عروة وهو من أقرانه ، والراوي عنه : هشام بن عبد الله الدستوائي . ومنها ابن جريج روىٰ عن هشام ، وروىٰ عنه هشام ، فالأعلىٰ ابن عروة والأدنىٰ ابن يوسف الصنعاني . ومنها : الحكم بن عيينة روى عن ابن أبي ليلى ، وروى عنه ابن أبي ليلى ، فالأعلى عبد الرحمن والأدنى محمد بن عبد الرحمن المذكور ، وأمثلته كثيرة . انتهى .

مطلب معرفة الأسماء المجردة

(ومن المهم معرفة الأسماء المجردة) قال ابن حجر رحمه الله[٩٤١] : وقد جمعها جماعة من الأئمة ، فمنهم من جمعها بغير قيد كابن سعد في الطبقات ، وابن أبي خيثمة والبخاري في تأريخيهما ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ، ومنهم من أفرد الثقات ، كالعجلي وابن حبان وابن شاهين ، ومنهم من أفرد المجروحين كابن عدي ،

---

٩٤٠ ــ شرح النخبة (ص ٩٢) .

٩٤١ ــ شرح النخبة (ص ٩٢ــ٩٣) .

وابن حبان أيضاً ، ومنهم من يقيد بكتاب مخصوص كرجال البخاري لأبي نصر الكلاباذي[٩٤٢] ، ورجال مسلم لأبي بكر بن منجويه . ورجالهما معاً لأبي الفضل ابن طاهر ، ورجال أبي داود ، لأبي علي الجيانى ، وكذا رجال الترمذي ، ورجال النسائي لجماعة من المغاربة ـ يعني كالحافظ بن محمد الدورقي ، فإن له لرجال كل منهما كتاباً مفرداً ـ ورجال الستة الصحيحين ، وأبي داود ، والترمذي ، والنسائي وابن ماجه لعبد الغني المقدسي في كتاب الإكمال ثم هذبه المِزّي في تهذيب الكمال ، وقد لخصته وزدت عليه أشياء كثيرة وسميته تهذيب التهذيب ، وجامع ما اشتمل عليه من الزيادات ، قدر ثلث الأصل . انتهى .

مطلب معرفة الأسماء المفردة

(و) من المهم معرفة الأسماء (المفردة) ، أي الآحاد التي لا يكون منها في الصحابة فمن بعدهم غيرها[٩٤٣] ، ومثاله : لُبَيُّ بن لبا ، والأول بضم اللام وهو مصغر على وزن أبي . وهو صحابي من بني أسد رضي الله عنه ، والثاني مكبر على وزن فتى ، وعصى ، ولُبي هذا وأبوه فردان . (و) معرفة (الكنى المفردة) . ومثاله : أبو معيد بضم الميم وفتح العين المهملة وسكون الياء المثناة من تحت وآخره دال مهملة . واسمه : حفص بن غيلان الدمشقي .

---

٩٤٢ ـــ نسبة إلى كلاباذ محلة ببخارى .

٩٤٣ ـــ صنف فيه جماعة منهم الحافظ أبو بكر البرديجي صنف فيه كتابه « الأسماء المفردة » . والبرديجي نسبة إلى بلدة بأقصى أذربيجان من بلاد العجم (ت ٣٠١) . التبصرة (٣ : ١١٢ـــ١١٣) .

مطلب الألقاب المفردة

(و) معرفة (الألقاب) المفردة . قال العراقي رحمه الله[944] : ومثاله : مِندل ابن علي العنزي ، واسمه عمرو ، ومِندل لقب له وهو بكسر الميم كما نص عليه الخطيب وغيره . قال ابن الصلاح : ويقولونه كثيراً بفتحها . انتهى . ورأيت بخط الحافظ أبي الحجاج يوسف بن خليل الدمشقي ، نقلا عن خط الحافظ محمد بن ناصر أن الصواب فيه فتح الميم . انتهى . ويجمع هذه الثلاثة ما ترجم له العراقي في ألفيته[945] بقوله : أفراد العلم . ثم قال في شرحها : العلم : ما عرف به من جعل علامة عليه من الأسماء والكنى والألقاب ، فالاسم ما وضع علامة على المسمى ، والكنية ما صدر بأب أو أم ، واللقب ما دل على رفعه أو وضعه . ومعرفة أفراد الأعلام ، نوع من أنواع الحديث صنف فيه جماعة منهم الحافظ أبو بكر أحمد بن هارون البرديجي . انتهى .

مطلب معرفة الأنساب إلى القبائل

(و) من المهم معرفة (الأنساب إلى القبائل) وهي في المتقدمين أكثر منها في المتأخرين (أو) إلى (الأوطان) وهي في المتأخرين أكثر منها في المتقدمين ، وقد أوضحت ذلك سابقاً في معرفة بلدان الرواة وأوطانهم ، والنسبة إلى الأوطان أعم من أن تكون (بلاداً أو ضياعاً أو سككاً أو مجاورة) تقع النسبة (وإلى الصنائع) كالخياط (والحرف) كالبزاز . انتهى .

---

٩٤٤ ـــ التبصرة (٣ : ١١٤) .

٩٤٥ ـــ التبصرة (٣ : ١١٢) .

فائدة : قال أبو عبد الله القرطبي رحمه الله في مختصر الصحاح : القبيلة واحدة قبائل العرب ، وهم بنو أب واحد ، وقال فيه أيضاً : البلدة والبلد واحد البلدان والبلاد : الأمصار . وقال فيه أيضاً : أضاع الرجل كثرت ضيعته ، وهي العقار ، والجمع ضياع وضيع . انتهى .

وقال ابن الأثير رحمه الله في النهاية[٩٤٦] : الضيعة في الأصل المرة من الضياع ، وضيعة الرجل في غير هذا ما أن يكون منه معاشه كالصنعة والتجارة والزراعة وغير ذلك . وقال في النهاية أيضاً[٩٤٧] : خير المال سِكَّة مأبورة ، السكة الطريقة المصطفة من النخل ومنها قيل للأزقة سكك لاصطفاف الدور فيها . انتهى .

وقال القرطبي في مختصر الصحاح : السِكة بالكسر حديدة يحرث بها . والطريق المصطفة من النخل ، والزقاق والدراهم المنقوشة . انتهى .

وقال الشيخ زكريا رحمه الله في شرح الروض : الحرف الصناعات ذكره الجوهري ، فعطفها عليه كعطف رحمة على صلوات في قوله تعالى ﴿ أولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة ﴾ .

وقال الزركشي : الصناعات هي : المعالجة كالخياطة والتجارة . والحرف وإن كانت تطلق على ذلك فتطلق عرفاً على من يتخذ صُنَّاعاً ويدليهم[٩٤٨] ولا يعمل فهي أعم . انتهى .

وما مثلت به لكل من الصنائع والحرف تبعت فيه ابن حجر في شرح النخبة[٩٤٩] ، وهو مخالف لما ذكر فإنه يقتضي المباينة بين الحرف والصنائع ، فتأمل ،

---

٩٤٦ ــ [النهاية (٣ : ١٠٨)] .

٩٤٧ ــ النهاية (٢ : ٣٨٤) .

٩٤٨ ــ في نسخة : « ويدولهم » .

٩٤٩ ــ شرح النخبة (ص ٩٥) .

والله أعلم . (وقد يقع فيها) أي الأنساب (الاتفاق والاشتباه) أي كما يقع الاتفاق والاشتباه في الأسماء وتقدمت الإشارة إلى شيء من ذلك في محله (وقد تقع الأنساب ألقاباً) قال ابن حجر رحمه الله[٩٥٠] : كخالد بن مخلد القطواني كان كوفياً ويلقب القطواني وكان يغضب منها .

مطلب معرفة الموالي بالرق

(ومن المهم معرفة الموالي من أعلى أو أسفل بالرق)[٩٥١] وهو عجز حكمي يقوم بالإنسان بسبب الكفر ومنه تنشأ العتاقة فيترتب عليه الولاء وهو المراد هنا ، والمراد الموالي المنسوبون إلى القبائل بولاء العتاقة والانتساب للعتاقة ، وإن كان قليلا بالنظر للأصل في الأنساب ، فهو الأغلب بالنسبة لولاء الحلف وغيره مما يأتي .

قال الشيخ زكريا رحمه الله[٩٥٢] : كأبي العالية رفيع الرياحي كان مولى لامرأة من بني رياح ، وأبي البختري سعيد بن فيروز الطائي . كان مولى لمن اعتقه من طيء ، ومكحول الشامي الهذلي كان مولى لامرأة من هذيل وغيرهم ، مع إطلاق النسبة بحيث يظن أنهم ينسبون نسبة صلبية أي من ولد الصلب ، وليس مراداً بل المراد مولى العتاقة . انتهى .

(أو الحلف) قال الشيخ زكريا[٩٥٣] : أي العهد من المعاهدة على التعاضد والتناصر على نصرة المظلوم ونحوه .

---

٩٥٠ ــ شرح النخبة (ص ٩٥) .

٩٥١ ــ معرفتهم من المهمات بل ربما وقع بعَدَمِها خلل في الأحكام الشرعية فيما يشترط فيه النسب كالإمامة العظمى وكفاءة النكاح والتوارث . فتح الباقي (٣ : ٢٧٦) .

٩٥٢ ــ فتح الباقي (٣ : ٢٧٧) .

٩٥٣ ــ فتح الباقي (٣ : ٢٧٧) .

قال العراقي رحمه الله[٩٥٤] : كالإمام مالك بن أنس رضي الله عنه هو أصبحي صلبية ، وقيل له التيمي لكون نفره أصبح موالي لتيم قريش بالحلف . وقيل لأن جده مالك بن أبي عامر كان أميراً لطلحة بن عبيد الله التيمي ، ومنهم من أُريد به ولاء الإسلام ، كالإمام محمد بن إسماعيل البخاري قيل له الجعفي لأن جده كان مجوسياً فأسلم على يد اليمان بن أخنس الجعفي ، وربما نسب إلى القبيلة مولى مولاها كأبي الحباب سعيد بن يسار قيل له الهاشمي لأنه مولى شُقران مولى رسول الله ﷺ . هكذا اقتصر ابن الصلاح على هذا القول ، وقيل إنه مولى ميمونة زوج النبي ﷺ ، وقيل مولى الحسن بن علي ، وقيل مولى بني النجار ، فليس حينئذ بمولى لبني هاشم ، ومن هذا القسم : عبد الله بن وهب القرشي الفهري المصري ، فإنه مولى يزيد بن رمانة ، ويزيد بن رمانة مولى يزيد بن أنيس الفهري ، انتهى[٩٥٥] .

---

٩٥٤ ــ التبصرة (٣ : ٢٧٧) .

٩٥٥ ــ عن الزهري قال : قدمت على عبد الملك بن مروان فقال : من أين قدمت يا زهري ؟ قلت : من مكة ، قل : فمن خُلِّفت فيها يسود أهلها ؟ قلت : عطاء بن أبي رباح ، قال : فمن العرب أم من الموالي ؟ قلت : من الموالي ، قال : وبم سادهم ؟ قلت : بالديانة والرواية ، قال : إن أهل الديانة والرواية لينبغي أن يسودوا . قال : فمن يسود أهل اليمن ؟ قال:قلت : طاوس بن كيسان ، قال : فمن العرب أم من الموالي ؟ قال : قلت : من الموالي ، قال : وبم سادهم ؟ قلت : بما سادهم به عطاء . قال : إنه لينبغي . قال : فمن يسود أهل مصر ؟ قلت : يزيد بن أبي حبيب ، قال : فمن العرب أم من الموالي ؟ قلت : من الموالي ، قال : فمن يسود أهل الشام ؟ قلت : مكحول ، قال : فمن العرب أم من الموالي ؟ قلت : عبد نوبي اعتقته امرأة من هذيل ، قال : فمن يسود أهل الجزيرة ؟ قال : قلت : ميمون بن مهران ، قال : فمن العرب أم من الموالي ؟ قال : قلت : من الموالي ، قال فمن يسود أهل خراسان ؟ قال : قلت : الضحاك بن مزاحم ، قال : فمن العرب أم من الموالي ؟ قلت : من الموالي ، قال : فمن يسود أهل البصرة ؟ قال : قلت : الحسن بن أبي الحسن ، قال : فمن العرب أم من الموالي ؟ قال : قلت : من الموالي ، قال : ويلك فمن يسود أهل الكوفة ؟ قال : قلت : إبراهيم النخعي ، قال : فمن العرب أم من الموالي ، قال : قلت : من العرب ، قال : ويلك يا زهري ! فرجت عني ، والله لتسودَنَّ الموالي على العرب حتى يخطب لها على المنبر والعرب تحتها ، قال : قلت : يا أمير المؤمنين إنما هو أمر الله ودينه ، من حفظه ساد به ، ومن ضيعه سقط . علوم الحديث لابن الصلاح ص (٣٦٠ــ٣٦٢) .

مطلب معرفة الأخوة والأخوات

(و) من المهم (معرفة الأخوة والأخوات) قال الشيخ زكريا رحمه الله[٩٥٦]: من الرواة والعلماء معرفتهم نوع لطيف ومن فوائدها الأمن من ظن الغلط ، أو ظن من ليس بأخ أخاً للاشتراك في اسم الأب كأحمد بن إشكاب[٩٥٧] ، وعلي بن إشكاب[٩٥٨] ، ومحمد بن إشكاب[٩٥٩] . انتهى .

وقد أُفرد هذا النوع بالتصنيف فصنف فيه علي بن المديني ، ومسلم بن الحجاج ، وأبو داود ، والنسائي ، وأبو العباس السراج . وقال العراقي[٩٦٠] : فمثال الأخوة الثلاثة : سهل[٩٦١] ، وعباد[٩٦٢] ، وعثمان[٩٦٣] ، بنو حُنيف مصغراً .

---

٩٥٦ ــ فتح الباقي (٣ : ٦٩ــ ٧٠) .

٩٥٧ ــ أحمد بن إشكاب الحضرمي ، أبو عبد الله الصفار الكوفي ، روى عن محمد بن فضل وأبي بكر بن عياش وشريك وغيرهم . روى عنه البخاري وأبو حاتم وأبو أمية الطرطوسي وغيرهم . وثقه أبو حاتم . (ت ٢١٧) أو بعدها .

٩٥٨ ــ علي بن الحسين بن إبراهيم المعروف بابن إشكاب . سمع ابن علية ومحمد بن ربيعة و عبد الله بن بكر السهمي وجماعة . روى عنه أبو داود السجستاني ومحمد بن خلف وغيرهما . قال ابن أبي حاتم : صدوق . (ت ٢٦١) وهو أخو محمد الذي يليه .

٩٥٩ ــ محمد بن الحسين بن إشكاب البغدادي الحافظ . روى عن أبي النضر وإسحاق بن سليمان الرازي وعلي ابن حفص المروزي وغيرهم . روى عنه البخاري وأبو داود النسائي وغيرهم . وثقه ابن أبي حاتم وغيره (ت ٢٦٨) .

٩٦٠ ــ التبصرة (٣ : ٧١) .

٩٦١ ــ سهل بن حنيف ، أنصاري مدني صحابي جليل ، وروى عن رسول الله ﷺ وشهد المشاهد كلها معه . (ت ٣٨) .

٩٦٢ ــ لم يزد الحافظ ابن حجر في الإصابة (٢ : ٢٦٤) على قوله : « أخو عثمان وسهل الأنصاري الأوسي ، ذكره أبو عبيد مع أخوته » .

٩٦٣ ــ عثمان بن حنيف ، أبو عمرو ويقال أبو عبد الله . صحابي شهد أحداً وما بعدها من المشاهد مع رسول الله ﷺ . وروى عنه عمارة بن خزيمة وابن أخيه وأبو أمامة وغيرهم .

انتهى ، وهم من الصحابة رضي الله عنهم ، ومثال الأربعة من التابعين أولاد أبي صالح السمان ، ويقال له الزيات وهم : سهيل ، ومحمد[٩٦٤] ، وصالح[٩٦٥] ، وعبد الله الملقب عُباداً[٩٦٦] .

وقال العراقي[٩٦٧] : ومما يستغرب في الأخوة الأربعة بنو راشد أبي إسماعيل السُّلمي وُلدوا في بطن واحد ، وكانوا علماء وهم : محمد ، وعمر ، وإسماعيل ، ولم يسم البخاري والدارقطني الرابع ، ومثال الخمسة : سفيان بن عيينة وأخوته : آدم[٩٦٨] ، وعمران[٩٦٩] ، ومحمد[٩٧٠] ، وإبراهيم[٩٧١] ، وقد حدثوا كلهم ،

---

٩٦٤ ــ * محمد بن أبي صالح السمان الزيات . ذكر له الترمذي في الجامع حديثاً وقد أنكر الأعمش أن يكون لأبي صالح ولد يسمى محمد . وانظر ما في ذلك التهذيب (٩ : ١٥٨) .

ونقل العراقي في التبصرة (٣ : ٧٢) مقالة ابن عدي في الكامل ، فلتراجع هناك .

٩٦٥ ــ صالح بن أبي صالح ، روى عن أبيه وأنس بن مالك . وروى عنه هشام بن عروة وابن أبي ذئب وعبد الله ابن سعيد .

٩٦٦ ــ عبد الله بن أبي صالح ، روى عن أبيه وسعيد بن جبير ، روى عنه ابن جريج وابن أبي ذئب وغيرهما . وثقه ابن معين ، وقال البخاري : منكر الحديث .

٩٦٧ ــ التبصرة (٣ : ٧٢) .

٩٦٨ ــ آدم بن عيينة الهلالي . قال العراقي في الإيضاح : لم يترجمه البخاري في التاريخ الكبير ولم يترجمه ابن حجر في التهذيب ، وقد عقد له الذهبي ترجمة فقال : آدم بن عيينة الهلالي أخو سفيان . قال أبو حاتم : لا يحتج به .

٩٦٩ ــ عمران بن عيينة ، أخو سفيان ، أبو الحسن . روى عن أبي إسحاق السبيعي وإسماعيل بن أبي خالد وعطاء بن السائب وجماعة . وروى عنه ابنه الحسن وعمران بن علي الباهلي ومحمد بن طريف البجلي وآخرون . وثقه جماعة . وقال أبو حاتم : لا يحتج بحديثه لأنه يأتي بالمناكير .

٩٧٠ ــ محمد بن عيينة ، روى عن أبي حازم ومحمد بن عمر بن علقمة وشعبة وعدة . روى عنه يحيى بن سعيد القطان والحسن بن الربيع ويعقوب بن أبي عباد العلوي وغيرهم . وثقه ابن حبان والعجلي . وقال أبو حاتم : لا يحتج به لأنه يأتي بالمناكير .

٩٧١ ــ إبراهيم بن عيينة ، أبو إسحاق . روى عن أبي حيان التيمي والثوري وشعبة ومسعر وغيرهم ، روى عنه ابن معين وإبراهيم بن بشار الرمادي وغيرهما . قال ابن معين : كان صدوقاً ، ولم يكن من أصحاب الحديث ، وثقه جماعة وضعفه آخرون . (ت ١٩٧) .

وأجلهم في العلم سفيان ، واقتصر ابن الصلاح على كونهم خمسة لكونهم هم الذين رووا ، وإلا فقد ذكر غير واحد : أن أولاد عيينة عشرة[٩٧٢] ، ومثال الستة : بنو سيرين كلهم من التابعين وهم : محمد ، وأنس[٩٧٣] ، ويحيى[٩٧٤] ، ومَعْبَد[٩٧٥] ، وحفصة[٩٧٦] ، وكريمة[٩٧٧] ، واجتمع منهم ثلاثة في إسناد حديث واحد يروي بعضهم عن بعض ، وقد يطارح بذلك فيقال أي ثلاثة أخوة روى بعضهم عن بعض ، أو يقيد السؤال بكونهم في حديث واحد وذلك فيما رواه الدارقطني في كتاب العلل بإسناده من رواية هشام بن حسان[٩٧٨] عن محمد بن سيرين عن أخيه يحيى بن سيرين عن أخيه أنس بن سيرين عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لبيك حجّاً حقّاً تعبداً ورقاً » . وذكر محمد بن طاهر المقدسي في

---

٩٧٢ ــ حكاه المزي في التهذيب عن بعضهم فقال : وقيل كان بنو عيينة عشرة أخوة خزازين حدث منهم خمسة ، وذكرهم .

٩٧٣ ــ كنيته أبو موسى ، مولى أنس . روى عن أنس وابن عباس وابن عمر وجماعة روى عنه شعبة والحمادان وخالد الحذاء وغيرهم ، وثقه ابن معين والنسائي وأبو حاتم . وهو دون أخيه محمد في الثقة (ت ١١٨ وقيل ١٢٠) .

٩٧٤ ــ كنيته أبو عمرو البصري ، روى عن أنس بن مالك وعبيدة بن عمرو السلماني . روى عنه أخوه محمد ويحيى بن عتيق . وثقه ابن حبان والعجلي (ت في حدود التسعين) .

٩٧٥ ــ أكبر الأخوة وأقدمهم موتاً ، روى عن عمر بن الخطاب وأبي سعيد الخدري . روى عنه أخواه أنس ومحمد . وثقه ابن حبان وابن سعد ، توفي على رأس المائة .

٩٧٦ ــ أم الهذيل الأنصارية البصرية . روت عن أخيها يحيى وأنس بن مالك وأم عطية الأنصارية وجماعة . روى عنها أخوها محمد وقتادة وعاصم الأحول وخالد الحذاء وغيرهم ، وثقها ابن معين . قال إياس بن معاوية : ما أدركت أحداً أفضله على حفصة ، قرأت القرآن وهي بنت (١٢) ، (ت ١٠١) .

٩٧٧ ــ في نسخة : « خيثمة وكريمة » .

وكما ورد في الكتاب هنا سماهم ابن معين والنسائي في الكنى والحاكم في المعرفة ، ولكنه نقل في التاريخ عن أبي علي الحافظ تسميتهم فزاد منهم خالد بن سيرين مكان كريمة ، وذكر ابن سعد في الطبقات عمرة بنت سيرين وسودة بنت سيرين أمهما أم ولد . التبصرة (٣ : ٧٥) .

٩٧٨ ــ أبو عبد الله البصري الأزدي . روى عن حميد بن هلال والحسن البصري ومحمد بن واسع وغيرهم . روى عنه عكرمة بن عمار وشعبة والحمادان وغيرهم . وثقه ابن سعد وابن حبان وابن شاهين (ت ١٤٨) .

بعض تخاريجه : أن هذا الحديث رواه محمد بن سيرين عن أخيه يحيى عن أخيه معبد عن أخيه أنس بن سيرين ، فعلى هذا اجتمع منهم أربعة في إسناد واحد وهو غريب . انتهى .

وقال العراقي رحمه الله في معرفة التابعين[٩٧٩] : وقد روى أبو بكر بن أبي داود بإسناده إلى إياس بن معاية قال : ما أدركت أحداً أُفضله على حفصة يعني بنت سيرين ، فقيل له الحسن وابن سيرين فقال : أما أنا فما أفضل عليها أحداً . انتهى .

ومثال السبعة من الصحابة النعمان ومعقل وعقيل وسويد وسنان وعبد الرحمن وعبد الله بنو مقرن المزني ، وهم صحابيون مهاجرون ، ليس في الصحابة ممن حاز هذه المكرمة من الأخوة وهم سبعة غيرهم . قال الشيخ زكريا رحمه الله[٩٨٠] : وعدُّ هؤلاء سبعة هو المشهور . وحكى الطبري وغيره أنهم عشرة . انتهى .

وقال العراقي رحمه الله[٩٨١] : ومثال السبعة في التابعين : بنو عبد الله بن عمر ابن الخطاب وهم : سالم وعبد الله ، وحمزة ، وعبيد الله ، وزيد وواقد وعبد الرحمن ، ومثال الأخوين كثير في الصحابة ومن بعدهم كعبد الله بن مسعود ، وعتبة بن مسعود[٩٨٢] ، وكلاهما صحابي ، ومما يستغرب في الأخوين أن موسى بن عَبِيدَة الربذي[٩٨٣] ، بينه وبين أخيه عبد الله بن عَبِيدَة[٩٨٤] في العمر ثمانون سنة . قال ابن

---

٩٧٩ ــ التبصرة (٣ : ٥١) ثم قال : سيدتا التابعين من النساء : حفصة بنت سيرين وعمرة بنت عبد الرحمن وثالثتهما وليست كهما أم الدرداء ــ يريد الصغرى واسمها هجيمة .

٩٨٠ ــ فتح الباقي (٣ : ٧٧ــ٧٨) .

٩٨١ ــ التبصرة (٣ : ٧٧ــ٧٨) .

٩٨٢ ــ شقيق عبد الله بن مسعود . شهد أحداً وما بعدها . وتوفي في خلافة عمر رضي الله عنه .

٩٨٣ ــ أبو عبد العزيز المدني . روى عن إياس بن سلمة وأيوب بن خالد وعلقمة بن مرثد وغيرهم . روى عنه الثوري وابن المبارك ومحمد الزبرقان وغيرهم . ضعفه جماعة . (ت ١٥٢) .

٩٨٤ ــ مولى لبني عامر بن لؤي . روى عن جابر وسهل بن سعد وعقبة بن عامر وغيرهم . روى عنه صالح بن كيسان وأخواه محمد وموسى . وثقه الدارقطني . وقال ابن معين : حديثه ضعيف . وقال ابن حبان : منكر الحديث جداً . (ت ١٣٠) .

الصلاح[٩٨٥] : ولم نطول بما زاد على السبعة لندرته ، ولعدم الحاجة إليه في غرضنا هٰهنا . قلت : وأكثر ما رأيت من الأخوة الذكور المشهورين عشرة ، ومنهم بنو العباس ابن عبد المطلب وهم : الفضل ، وعبد الله ، وعبيد الله ، وعبد الرحمن ، وعون ، وقثم ، ومعبد ، والحارث ، وكثير ، وتمام ، وكان أصغرهم ، وكان العباس يحمله ويقول : تموا بتمام ، فصاروا عشرة يا رب ، فاجعلهم كراماً بررة ، واجعل لهم ذِكْراً ، وانم الثمرة . وكان له ثلاث إناث : أم كلثوم ، وأم حبيب ، وأميمة . ومنهم بنو عبد الله بن أبي طلحة ، وقد سماهم ابن عبد البر وغيره عشرة ، وسماهم ابن الجوزي : اثني عشرة ، وهم : القاسم ، وعمير ، وزيد ، وإسماعيل ، ويعقوب ، وإسحاق ، ومحمد ، وعبد الله ، وإبراهيم ، وعمر ، ويعمر ، وعمارة . قال أبو نعيم : وكلهم حمل عنه العلم . انتهىٰ .

مطلب معرفة آداب الشيخ

(ومن المهم) للمحدثين وغيرهم (معرفة آداب الشيخ) وهي كثيرة فمنها : أن يخلص النية فيما هو فيه لله تعالى ولا يشوبها بغرض دنيوي[٩٨٦] ، ويحسن خلقه ، ويحرص على نشر الحديث[٩٨٧] ، وأن يتوضأ عند إرادة التحديث ، ويغتسل ، ويستاك ، ويقص أظافره وشاربه ، ويستعمل طيباً وبخوراً ، ويسرح لحيته ورأسه إن كان

---

٩٨٥ ــ علوم الحديث (ص ٢٨١) .

٩٨٦ ــ لقوله تعالى ﴿ وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين ﴾ ولحديث « إنما الأعمال بالنيات » أخرجه البخاري (١ : ٩) ومسلم (٧ : ١٩٠) وأبو داود (٢٢٠١) وغيرهم . ولحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من تعلّم علماً مما يبتغى فيه وجه الله ــ عز وجل ــ لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضاً من الدنيا لم يجد عرف الجنة » . وسيذكره المصنف .

٩٨٧ ــ ولحديث « نضر الله امرءً سمع منا شيئاً فبلغه كما سمعه ، فرب مبلغ أوعى من سامع » أخرجه الترمذي (٢٦٥٩) وأحمد (١ : ٤٣٧) وابن ماجه (٢٣٠) وغيرهم من حديث ابن مسعود ، وإسناده صحيح ، وهو حديث متواتر .

له شعر ، ويلبس أحسن ثيابه[٩٨٨] ، وإن رفع [أحَدٌ] صوته على قراءة الحديث الشريف في مجلسه ، نهره ونهاه عن ذلك وقرأ له قول الله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي ... الخ ﴾ .

وقال الشيخ زكريا رحمه الله[٩٨٩] : قال الإمام مالك رضي الله عنه : من رفع صوته عند حديث رسول الله ﷺ ، فكأنما رفع صوته فوق صوت رسول الله ﷺ .

ومن آدابه أن يجلس مستقبل القبلة بأدب ومهابة وإجلال ، بصدر المجلس يحدث فيه ، ويجلس على فراش يخصه أو منبر ينصب له .

قال الشيخ زكريا رحمه الله[٩٩٠] : وكل ذلك على سبيل الندب ، تعظيماً لحديث رسول الله ﷺ . انتهى .

ومن آدابه : أن لا يحدث عجلا ، قال الشيخ زكريا رحمه الله[٩٩١] : لقلة الفهم ، ولأنه قد يفضي إلى الهذرمة المنهي عنها . انتهى .

وأن لا يحدث في حال قيامه ولا في الطريق ولو جالساً ، تعظيماً لحديث رسول الله ﷺ . قال ابن حجر رحمه الله[٩٩٢] : إلا أن يضطر[٩٩٣] إلى ذلك . انتهى .

وينبغي له أن لا يقوم لأحد إذا كان بمجلس التحديث ، وكذا القارئ أيضاً لا يقوم لأحد ، إكراماً للحديث الشريف .

---

٩٨٨ ــ قال ابن الصلاح (ص ٢١٧) : « كان الإمام مالك يعمل ذلك إذا أراد أن يحدث الناس ، فقيل له في ذلك ، فقال : أحب أن أعظم حديث رسول الله ﷺ ولا أحدث إلا على طهارة متمكناً » .

٩٨٩ ــ فتح الباقي (٢ : ٢٠٠) .

٩٩٠ ــ فتح الباقي (٢ : ٢٠٠) .

٩٩١ ــ فتح الباقي (٢ : ٢٠١) .

٩٩٢ ــ شرح النخبة (ص ٩٥) .

٩٩٣ ــ في نسخة : « إلا إن اضطر » .

قال الشيخ زكريا رحمه الله[994] : وعن الفقيه أبي زيد محمد بن أحمد بن عبد الله المروزي[995] أنه قال : القارئ لحديث رسول الله ﷺ إذا قام لأحد ، كُتبت عليه خطيئة . انتهى .

وينبغي للشيخ أيضاً أن لا يخص أحداً بالإقبال عليه ، بل يقبل عليهم جميعاً ، قال الشيخ زكريا رحمه الله[996] : لقول حبيب بن أبي ثابت[997] رحمه الله : إنه من السنة . انتهى .

وينبغي له أن لا يطيل المجلس ، بل يجعله متوسطاً حذراً من السآمة والملل ، إلا إذا علم أن الحاضرين لا يملون من طوله ، وينبغي له أن يرتل الحديث ، ولا يسرد سرداً يمنع السامع من إدراك بعضه . قال العراقي رحمه الله[998] : ففي الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها قالت : إن النبي ﷺ ، لم يكن يسرد الحديث كسردكم ، زاد الترمذي : ولكنه كان يتكلم بكلام بيِّن فصل ، يحفظه من يجلس إليه ، وقال : حديث حسن صحيح . انتهى[999] .

وقال أيضاً : ويستحب له أن يفتتح مجلسه ويختمه بتحميد الله تعالى وصلاة وسلام على النبي ﷺ ودعاء يليق بالحال . قال ابن الصلاح رحمه الله[1000] : ومن

---

٩٩٤ ــ فتح الباقي (٢ : ٢٠٩) .

٩٩٥ ــ قال الحاكم : كان من أحفظ الناس لمذهب الشافعي وأحسنهم نظراً وأزهدهم في الدنيا . حدث بالعراق ودمشق ومكة وروى الصحيح عن الفربري . (ت ٣١٧) .

٩٩٦ ــ فتح الباقي (٢ : ٢١٠) .

٩٩٧ ــ أبو يحيى الكوفي . روى عن ابن عمر وابن عباس وأنس وغيرهم . روى عنه الأعمش وأبو إسحاق الشيباني وابن جريج والثوري وجماعة . وثقه ابن معين والنسائي وغيرهما ، وقد اتهم بالتدليس . (ت ١١٩)

٩٩٨ ــ التبصرة (٢ : ٢١٠) .

٩٩٩ ــ الحديث في البخاري (٦ : ٥٦٧) ومسلم (٤ : ١٩٤٠) وأبي داود (٣٦٥٥) وأحمد (٦ : ١١٨، ١٣٨، ١٥٧) .

١٠٠٠ ــ علوم الحديث (ص ٢١٨) .

أبلغ ما يفتتحه به : أن يقول الحمد لله رب العالمين ، أكمل الحمد على كل حال ، والصلاة والسلام الأتمان على سيد المرسلين ، كلما ذكره الذاكرون ، وكلما غفل عن ذكره الغافلون ، اللهم صل عليه وعلى آله وسائر النبيين ، وآل كُلٍّ وسائر الصالحين ، نهاية ما ينبغي أن يسأله السائلون . انتهى .

وقال العراقي رحمه الله(١٠٠١) : وينبغي لمن عمي وخاف أن يدخل عليه ما ليس من حديثه ، أن يمسك عن الرواية ، وينبغي أيضاً للمحدث إذا سئل بجزء أو كتاب أن يقرأ عليه وهو يعلم أن غيره في بلدته أو غيرها أرجح في روايته منه ، بكونه أعلى إسناداً منه فيه ، أو سماع غيره متصلا بالسماع ، وفي طريقه هو إجازة ، أو غير ذلك من الترجيحات : أن يدل السائل على من هو أحق بذلك منه ، فذلك من النصيحة في العلم . انتهى .

قال الشيخ زكريا رحمه الله(١٠٠٢) : لأن الراجح عليه أحق بذلك منه ، وقد فعله غير واحد من الصحابة وغيرهم رضي الله عنهم .

قال شريح بن هانئ(١٠٠٣) : سألت عائشة رضي الله عنها عن المسح يعني على الخفين . فقالت : ائت علياً رضي الله عنه فإنه أعلم بذلك مني . انتهى .

ثم قال العراقي رحمه الله(١٠٠٤) : وينبغي أيضاً أن لا يحدث بحضرة من هو أحق بالتحديث وأولى به منه ، فقد كان إبراهيم النخعي إذا اجتمع مع الشعبي لم يتكلم إبراهيم بشيء رضي الله عنهما وزاد بعضهم على هذا : بأن كره الرواية ببلد وفيها مَنْ

١٠٠١ ــ التبصرة (٢ : ٢٠٨) .

١٠٠٢ ــ فتح الباقي (٢ : ٢٠٧) .

١٠٠٣ ــ أبو المقدام الكوفي ، أدرك النبي ﷺ ولم يره ، وروى عن أبيه وعمر وعلي وبلال وغيرهم ، روى عنه ابناه المقدام ومحمد ، والشعبي والحكم بن عتيبة وغيرهم . وثقه الجماعة . (ت ٧٨) .

١٠٠٤ ــ التبصرة (٢ : ٢٠٨) .

هو أولى منه لسنه أو غير ذلك ، فقد قال يحيى بن معين : الذي يحدث ببلدة وفيها أولى بالتحديث منه أحمق ، وروي عنه أنه قال : إذا حدثت ببلد فيه مثل أبي مسهر ، فيجب للحيتي أن تحلق . انتهى .

ولقد بلغني أن الشيخ عز الدين بن عبد السلام(١٠٠٥) رضي الله عنه ترك التحديث بمصر وقال : لا ينبغي لأحد أن يحدث في بلدة فيها الشيخ زكي الدين عبد العظيم المنذري ، وترك المنذري الإفتاء في الفقه على مذهب الإمام الشافعي رضي الله عنه وقال : لا ينبغي لأحد في بلدة فيها العز بن عبد السلام أن يفتي في الفقه.رضي الله عنهما ، وهذا من إنصافهما وتواضعهما واعترافهما بالفضل لأهله رضي الله عنهما ، ولقد أحسن القائل : إنما يعرف الفضل لأهل الفضل أهل الفضل ، هكذا روي عن النبي ﷺ بهذا اللفظ . وذكره السخاوي رحمه الله في كتاب المقاصد الحسنة في الأحاديث المشتهرة على الألسنة بلفظ(١٠٠٦) : « إنما يعرف الفضل لأهل الفضل ذووا الفضل » لكنه صرح بضعفه . انتهى . نفعني الله والمسلمين ببركاتهما . آمين .

مطلب معرفة آداب الطالب

(ومن المهم) أيضاً (معرفة آداب الطالب) وهي كثيرة فمنها : إخلاص النية لله تعالى فيما هو فيه ، والإعراض عن الأغراض الدنيوية ، وتحسين الخلق ، لما ورد في ذلك من الأحاديث الشريفة ، ومنها ما ذكره العراقي رحمه الله في شرح ألفيته حيث

١٠٠٥ ـــ شيخ الإسلام أبو محمد عبد العزيز بن عبد السلام الدمشقي ثم المصري الشافعي . سمع عبد اللطيف ابن أبي سعد والقاسم بن عساكر وقرأ الأصول على الآمدي وبرع في الفقه والأصول والعربية وفاق أقرانه وبلغ رتبة الاجتهاد وصنف التصانيف المفيدة . (ت ٦٦٠) .

١٠٠٦ ـــ [المقاصد الحسنة (ص ١٠٨)] .

قال[١٠٠٧] : فقد روينا في سنن أبي داود وابن ماجه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « من تعلم علماً مما يُبتغى به وجه الله تعالى عز وجل لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضاً من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيامة » . انتهى ، وعرف الجنة : ريحها[١٠٠٨] .

وقال الشيخ زكريا رحمه الله[١٠٠٩] : وقال إبراهيم النخعي : من تعلم علماً يريد به وجه الله والدار الآخرة آتاه الله من العلم ما يحتاج إليه . انتهى .

رجع إلى العراقي رحمه الله[١٠١٠] ، وروينا عن حماد بن سلمة قال : من طلب الحديث لغير الله مكّر به . انتهى .

وينبغي للطالب أيضاً أن يجتهد في الطلب ، ويحرص عليه من غير توقف ولا تأخر ، فمن جدَّ وجد . وقال العراقي رحمه الله[١٠١١] : قال الخطيب رحمه الله : إذا عزم الله تعالى لامرئ على سماع الحديث وحَضَرَته نيَّة في الاشتغال به ، فينبغي له أن يقدم المسألة لله تعالى أن يوفقه فيه ويعينه عليه ، ثم يبادر إلى السماع ، ويحرص على ذلك من غير توقف ولا تأخير ، وفي صحيح مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : « احرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز »[١٠١٢] . وليجد الطالب في طلبه فقد روينا عن يحيى بن أبي كثير قال : لا ينال العلم براحة الجسد . وروينا عن الشافعي رضي الله عنه : لا يطلب هذا العلم من يطلبه بالتملل وغنى النفس فيفلح ، ولكن من طلبه بذلة النفس وضيق العيش

١٠٠٧ ــ التبصرة (٢ : ٢٢٤) .

١٠٠٨ ــ [أخرجه أبو داود (٣٦٦٤) وابن ماجه (٢٥٢) وأحمد (٢ : ٣٣٨) وغيرهم وهو صحيح لطرقه] .

١٠٠٩ ــ فتح الباقي (٢ : ٢٢٤) .

١٠١٠ ــ التبصرة (٢ : ٢٢٤) .

١٠١١ ــ التبصرة (٢ : ٢٢٤) .

١٠١٢ ــ أخرجه مسلم (٤ : ٢٠٥٢) وابن ماجه (٧٩) وأحمد (٢ : ٢٢٦) .

وخدمة العلم أفلح[١٠١٣] . قال الخطيب رحمه الله : ويعمد إلى أسند شيوخ مصره وأقدمهم سماعاً ، فيديم الاختلاف إليه ، ويوصل العكوف عليه ، فيقدم السماع منه ، فإن تكافأت أسانيد جماعة من الشيوخ في العلو ، وأراد أن يقتصر على السماع من بعضهم ، فينبغي أن يتخير المشهور منهم ، يطلب الحديث المشار إليه بالاتقان والمعرفة به ، وإذا تساووا في الإسناد والمعرفة ، فمن كان من الأشراف وذوي الأنساب فهو أولى أن يسمع منه . انتهى . وينبغي له وكذا للشيخ أن يعمل بما يسمع في الفضائل والترغيبات كما ورد في ذلك . قال العراقي رحمه الله[١٠١٤] : فقد روينا في حديث علي رضي الله عنه أن رجلا قال لرسول الله ﷺ : ما ينفي عني حجة الجهل؟ قال : « العلم » ، قال : فما ينفي عني حجة العلم؟ قال : « العمل »[١٠١٥] . وروينا عن بشر بن الحارث قال : يا أصحاب الحديث أدوا زكاة هذا الحديث ، اعملوا من كل مائتي حديث بخمسة أحاديث[١٠١٦] . وروينا عن عمرو بن قيس الملائي قال : إذا بلغك شيء من الخبر فاعمل به ولو مرة تكن من أهله . وروينا عن وكيع قال : إذا أردت أن تحفظ الحديث فاعمل به . وروينا عن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع قال : كنا نستعين على حفظ الحديث بالعمل به . وروينا عن أحمد بن حنبل قال : ما كتبت حديثاً إلا وقد عملت به ، حتى مرَّ لي في الحديث أن النبي ﷺ احتجم وأعطى أبا طيبة ديناراً ، فأعطيت الحجام ديناراً حين احتجمت . انتهى .

١٠١٣ ــ أورده النووي في التهذيب (١ : ٥٤) .

١٠١٤ ــ التبصرة (٢ : ٢٢٧) .

١٠١٥ ــ الحديث .

١٠١٦ ــ * ذكرها الخطيب في شرف أصحاب الحديث (ص ١١٧ــ١١٨) ونقلها عنه ابن الصلاح (ص ٢٢٣) .

وينبغي للطالب أن يعظم الشيخ ويبجله ويحترمه[1017]، قال الشيخ زكريا رحمه الله[1018]: لخبر « ليس منا من لم يوقِّر كبيرنا »[1019] انتهى .

وقال العراقي رحمه الله[1020]: فقد روينا عن مغيرة قال: كنا نهاب إبراهيم كما يهاب الأمير . وروينا عن البخاري قال: ما رأيت أحداً أوقر للمحدثين من يحيى بن معين رحمهما الله . انتهى .

وينبغي له أيضاً أن لا يتثاقل على الشيخ بالتطويل بحيث يضجر أي يقلق منه، ويمل من الجلوس .

قال العراقي[1021]: قال الخطيب رحمهما الله: وإذا حدثه فيجب أن يأخذ منه العفو ولا يضجره، قال: والإضجار يغير الإفهام، ويفسد الأخلاق، ويحيل الطباع، وقد كان إسماعيل بن أبي خالد من أحسن الناس خلقاً، فلم يزالوا به حتى ساء خلقه . وروينا عن محمد بن سيرين أنه سأله رجل عن حديث، وقد أراد أن يقوم فقال: إنك إن كلفتني ما لم أُطِق ساءك ما سرَّك مني من خلق . قال ابن الصلاح[1022]: يخشى على فاعل ذلك أن يحرم الانتفاع . قلت: وقد جربت ذلك، فإن شيخنا أبا العباس أحمد بن عبد الرحمن المرادي كان كبر وعجز عن الإسماع حتى كنا نتألفه على قراءة الشيء اليسير، فقرأ عليه بعض أصحابنا فيما بلغني العمدة

١٠١٧ ــ قال ابن الصلاح (ص ٢٢٤): وليعظم شيخه ومن يسمع منه، فذلك من إجلال الحديث والعلم، ولا يثقل عليه ولا يطول بحيث يضجره، فإنه يخشى على فاعل ذلك أن يحرم الانتفاع، وقد روينا عن الزهري أنه قال: إذا طال المجلس كان للشيطان فيه نصيب .

١٠١٨ ــ فتح الباقي (٢ : ٢٢٨) .

١٠١٩ ــ [أخرجه الحميدي (٥٨٦) وأحمد (٢ : ٢٢٢) وأبو داود (٤٩٤٣) من حديث عبد الله بن عمرو، وإسناده صحيح] .

١٠٢٠ ــ التبصرة (٢ : ٢٢٨ــ٢٢٩) .

١٠٢١ ــ التبصرة (٢ : ٢٢٨ــ٢٢٩) .

١٠٢٢ ــ علوم الحديث (ص ٢٢٤) .

بإجازته من أبي عبد الله الدائم ، وأطال عليه فأضجره ، فكان يقول له الشيخ : لا أحياك الله أن ترويها عني ، أو نحو ذلك ، فمات الطالب بعد قليل ، ولم ينتفع بما سمعه عليه . انتهى . ثم قال : وليحذر الطالب أن يمنعه التكبر أو الحياء عن طلب العلم ، فقد ذكر البخاري عن مجاهد رضي الله عنهما قال : لا ينال العلم مستحي ولا متكبر[١٠٢٣] . انتهى .

وقال الشيخ زكريا[١٠٢٤] : وعن عمر وابنه رضي الله عنهما : من رق وجهه رق علمه ، وهذا لا ينافي كون الحياء من الإيمان ، لأن ذلك شرعي يقع على وجه الإجلال والإحترام للأكابر وهو محمود ، والذي هنا ليس بشرعي بل سبب لتركه يعني العلم ، وهو مذموم . انتهى .

رجع إلى العراقي قال رحمه الله[١٠٢٥] : وليحذر الطالب أن يظفر بشيخ أو بسماع لشيخ فيكتمه لينفرد به عن أضرابه ، فذلك لؤم من فاعله . انتهى .

قال الشيخ زكريا رحمه الله[١٠٢٦] : ويخشى عليه أي فاعله عدم الانتفاع به ، وفي الحديث الصحيح : « الدين النصيحة »[١٠٢٧] ، وعن يحيى بن معين : من بخل بالحديث وكتم على الناس سماعهم لم يفلح ، وعن ابن عباس مرفوعاً : « يا إخواني تناصحوا في العلم ، ولا يكتم بعضكم بعضاً ، فإن خيانة الرجل في علمه أشد من خيانته في ماله »[١٠٢٨] ، نعم ، له الكتم على مَنْ لم يره أهلا ، أو يكون ممن لا يقبل

١٠٢٣ ــ * أخرجه البخاري (١ : ٢٢٨) . وأخرجه مسلم (١ : ٢٦١) عن عائشة أنها قالت : نعم النساء نساء الأنصار ، لم يكن يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين .

١٠٢٤ ــ فتح الباقي (٢ : ٢٢٩) .

١٠٢٥ ــ التبصرة (٢ : ٢٢٩ــ٢٣٠) بلفظ : « وليجتنب الطالب » .

١٠٢٦ ــ فتح الباقي (٢ : ٢٣٠) .

١٠٢٧ ــ * أخرجه البخاري (١ : ١٣٧) معلقاً ووصله مسلم (١ : ٧٤،٧٥) وأبو داود (٤٩٤٤) وغيرهم .

١٠٢٨ ــ [أخرجه الطبراني في الكبير (١١ : ٢٧٠) وأبو نعيم في الحلية (٩ : ٢٠) بإسنادين ضعيفين جداً . يراجع الكلام عليه في سلسلة الأحاديث الضعيفة (٢ : ١٩٩ــ٢٠١)] .

الصواب إذا أرشده إليه، أو نحو ذلك، فعن الخليل بن أحمد أنه قال لأبي عبيدة معمر بن المثنى: لا تَرُدن على معجب خطأً فيستفيد منك علماً، ويتخذك به عدواً. انتهى.

وقال العراقي رحمه الله(١٠٢٩): ولتكن همة الطالب: تحصيل الفائدة سواء وقعت له بعلو، أو بنزول ولا يأنف أن يكتب عمن هو دونه ما يستفيده. روينا عن سفيان ووكيع قالا: لا يكون الرجل من أهل الحديث حتى يكتب، وقال وكيع: لا يكون عالماً حتى يأخذ ممن هو فوقه، وعمن هو دونه، وعمن هو مثله. وكان ابن المبارك يكتب عمن هو دونه، فقيل له فقال: لعل الكلمة التي فيها نجاتي لم تقع لي. انتهى.

وقال الشيخ زكريا رحمه الله(١٠٣٠): فالفائدة ضالة المؤمن حيث ما وجدها التقطها وهكذا كانت سيرة السلف الصالح، فكم من كبير روىٰ عن صغير، ولا يستنكف الكبير أن يأخذ العلم عمن دونه مع ما فيه من ترغيب الصغير في الإزدياد إذا رأى الكبير يأخذ عنه. انتهى.

وقال العراقي رحمه الله(١٠٣١): وليحذر الطالب أن تكون همته تكثير الشيوخ لمجرد اسم الكثرة، وصيتها. قال ابن الصلاح(١٠٣٢): وليس بموفق مَنْ ضَيَّعَ شيئاً من وقته في سبيل ذلك. انتهى، ثم قال: قال ابن الصلاح(١٠٣٣): وليس من ذلك قول أبي حاتم الرازي: إذا كتبت فقمِّش وإذا حدثت ففتش، والتقميش، والقمش أيضاً جمع الشيء من هٰهنا وهٰهنا، ولم يبين ابن الصلاح ما المراد بذلك، وكأنه أراد:

١٠٢٩ ـــ التبصرة (٢ : ٢٣١).

١٠٣٠ ـــ فتح الباقي (٢ : ٢٣١).

١٠٣١ ـــ التبصرة (٢ : ٢٣٢).

١٠٣٢ ـــ علوم الحديث (ص ٢٢٥).

١٠٣٣ ـــ علوم الحديث (ص ٢٢٥).

أكتب الفائدة ممن سمعتها ولا تؤخر ذلك ، حتى تنظر فيمن حدثك أهو أهل أن يؤخذ عنه أم لا ، فربما فات ذلك بموت الشيخ أو سفره أو سفرك ، فإذا كان وقت الرواية عنه ، ووقت العمل بذلك ففتش حينئذ ، وقد ترجم عليه الخطيب : « باب من قال يكتب عن كل أحد » ، ويحتمل أن مراد أبي حاتم إستيعاب الكتاب المسموع ، وترك انتخابه أو استيعاب ما عند الشيخ وقت التحمل ، ويكون النظر فيه حالة الرواية ، وقد يكون قصد المحدث تكثير طرق الحديث وجمع أطرافه ، فيكثر لذلك شيوخه ، ولا بأس بذلك فقد روينا عن أبي حاتم قال : لو لم نكتب الحديث من ستين وجهاً ما عقلناه . وقد وصف بالإكثار من الشيوخ : سفيان الثوري ، وأبو داود الطيالسي ، ويونس بن محمد المؤدب ، ومحمد بن يونس الكديمي ، وأبو عبد الله ابن منده ، والقاسم بن داود البغدادي . روينا عنه قال : كتبت عن ستة آلاف شيخ . انتهى .

ولا ينبغي للطالب أن يقتصر على سماع الحديث وكتابته دون معرفته وفهمه ، وينبغي له أن يقدم قراءة كتاب في علوم الحديث حفظاً أو تفهماً ليعرف مصطلح أهله ككتاب علوم الحديث لأبي عمرو بن الصلاح وألفية العراقي رحمهما الله[١٠٣٤] ، وينبغي له أن يحرص على السماع وملازمة الشيوخ ويبتدئ بسماع الأمهات من كتب الحديث ، فيبتدئ بالصحيحين ، ويبدأ منهما بأولهما وهو صحيح البخاري ثم كتاب مسلم ثم بعدها بكتب السنن فيبدأ منها بسنن أبي داود لكثرة أحاديث الأحكام فيها ثم بسنن النسائي ليتمرن في كيفية الشيء في العلل ثم بسنن الترمذي لاعتنائه ببيان ما فيها من صحة وحسن وغيرهما ثم بسنن البيهقي ، ثم بما اقتضته حاجة من كتب المسانيد مثل مسند الإمام أحمد ، وكذا ما اقتضته حاجة من الكتب المصنفة على الأبواب ، وإن كثر فيها غير المسند كموطأ الإمام مالك بن

١٠٣٤ ــ [في الأصل : « رحمهم الله » والصواب ما أثبته] .

أنس ، وبعد ما ذكر ينظر في كتب العلل ، وخيرها : العلل للإمام أحمد بن حنبل ، وينظر في كتب التواريخ ، وكتب المؤتلف والمختلف والأكمل منها : الإكمال للأمير أبي نصر علي بن ماكولا . وينبغي له أن يحفظ الحديث بالتدريج قليلا قليلا مع الأيام والليالي فذلك أدعىٰ لتحصيله وعدم نسيانه ، ولا يأخذ ما لا يطيقه لخبر : « خذوا من الأعمال ما تطيقونه »[١٠٣٥] . وعن الزهري قال : من طلب العلم جملة فاته جملة ، وإنما يدرك العلم حديث وحديثان . ثم بعد حفظه ينبغي له : أن يذاكر به الطلبة ثم مع نفسه ، ويكرره على قلبه ، فإن المذاكرة تعين على ثبوت المحفوظ . قال الشيخ زكريا رحمه الله[١٠٣٦] : ثم قال : وعن علي رضي الله عنه قال : تذاكروا هذا الحديث ، إلا تفعلوا يدرس . وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : تذاكروا الحديث فإن حياته مذاكرة ، وعن الخليل بن أحمد قال : ذاكر بعلمك تذكر ما عندك ، وتستفيد ما ليس عندك . انتهى .

وينبغي له إذا تأهل لمعرفة التأليف أن يُبادر إلى التأليف ليمهر بذلك في الحديث ، ويقف على غوامضه . ويُذكر بذلك بين العلماء إلى آخر الدهور ، ويلحق بذلك التأليف في غير الحديث ، وآداب الشيخ والطالب كثيرة فواجهها[١٠٣٧] في مظانها . وقد صنف فيها الخطيب رحمه الله كتاباً سماه الجامع لآداب الشيخ والسامع .

مطلب معرفة سن التحمل

(و) من المهم أيضاً معرفة (سن التحمل والأداء) قال ابن حجر رحمه

١٠٣٥ ــ أخرجه البخاري (٣ : ٣١) ومسلم (٧٨٥) .

١٠٣٦ ــ فتح الباقي (٢ : ٢٤٢) .

١٠٣٧ ــ في نسخة : « فراجعها » .

الله[١٠٣٨] : والأصح اعتبار سن التحمل بالتمييز ، هذا في السماع ، وقد جرت عادة المحدثين بإحضارهم الأطفال مجالس الحديث ويكتبون لهم أنهم حضروا ، ولا بد في [مثل] ذلك من إجازة للسمع[*] والأصح في سن الطلب[**] للسمع بنفسه أن يتأهل لذلك ، ويصح تحمل الكافر أيضاً إذا أداه بعد إسلامه . وكذا الفاسق من باب الأولى إذا أداه بعد توبته ، وثبوت عدالته ، وأما الأداء فقد تقدم أنه لا اختصاص له بزمن معين بل يقيد بالاحتياج والتأهل لذلك ، وهو مختلف باختلاف الأشخاص ، وقال ابن خلاد : إذا بلغ الخمسين ، ولا ينكر عند الأربعين ، وتعقب بمن حدث قبلها كمالِكٍ . انتهى .

وقد ذكر العراقي في شرح ألفيته[١٠٣٩] جماعة غير مالك رضي الله عنه وعنهم ، فقال : وقال القاضي عياض : واستحسانه هذا ــ يعني ابن خلاد ــ لا تقوم له حجة بما قال ، وكم من السلف المتقدمين ومن بعدهم من المحدثين من لم ينته إلى هذا السن ، ولا استوفى هذا العمر ، ومات قبله ، وقد نشر من العلم والحديث ما لا يحصى ، هذا عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه توفي ولم يكمل الأربعين ، وسعيد بن جبير لم يبلغ الخمسين ، وكذلك إبراهيم النخعي . وهذا مالك بن أنس رضي الله عنه جلس للناس ابن نيف وعشرين سنة وقيل ابن سبع عشرة سنة ، والناس متوافرون وشيوخه أحياء ربيعة ، وابن شهاب ، وابن هرمز ، ونافع ، ومحمد بن المنكدر ، وغيرهم وقد سمع منه ابن شهاب حديث الفُريعة . ثم قال : وكذلك محمد بن إدريس الشافعي رضي الله عنه ، قد أخذ عنه العلم ، في سن الحداثة ، وانتصب لذلك في آخرين من الأئمة المتقدمين والمتأخرين . انتهى ، والفريعة ، ويقال لها الفارعة رضي الله

١٠٣٨ ــ شرح النخبة (ص ٩٥ــ٩٦) [وما بين المعكوفتين منه] .

* [في شرح النخبة : « المسمع »] .

** [في شرح النخبة : « الطالب »] .

١٠٣٩ ــ التبصرة (٢ : ٢٠٢ــ٢٠٣) .

عنها ، هي أخت أبي سعيد الخدري رضي الله عنها ، وحديثها هي سكنى المتوفى عنها زوجها في بيتها حتى يبلغ الكتاب أجله . وينبغي للمحدث أن يمسك عن التحديث ، إذا خشي التغير ، أو النسيان ، لمرض ، أو هرم .

قال العراقي رحمه الله[١٠٤٠] : قال القاضي رحمه الله : الحد في ترك الشيخ التحديث التغير وخوف الخرف ، وقال ابن الصلاح[١٠٤١] : هو السن الذي يخشى عليه فيه من الهرم والخوف ، ويخاف عليه فيه أن يخلط ويروي ما ليس من حديثه ، قال : والناس في بلوغ هذه السن يتفاوتون بحسب اختلاف أحوالهم ، وروينا عن أبي محمد بن خلاد قال : فإذا تناهى العمر بالمحدث ، فأعجب إليَّ أن يمسك في الثمانين لأنه حد الهرم . قال : والتسبيح والذكر وتلاوة القرآن أولى بأبناء الثمانين ، فإن كان عقله ثابتاً ورأيه مجتمعاً يعرف حديثه ، ويقوم به ، وتحرى أن يحدث احتساباً وجدت له خيراً ، كالحضرمي وموسى وعبدان ، قال : ولم أر بفهم أبي خليفة وضبطه بأساً مع سنه . انتهى .

ثم قال العراقي رحمه الله[١٠٤٢] : وقد حدث جماعة من الصحابة فمن بعدهم بعد مجاوزة الثمانين ، فمن الصحابة : أنس بن مالك رضي الله عنه ، وعبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه ، وسهل بن سعد رضي الله عنه في آخرين رضي الله عنهم ، ومن التابعين : شريح القاضي ومجاهد والشعبي في آخرين من أتباعهم : مالك بن أنس ، والليث بن سعد ، وسفيان بن عيينة في آخرين منهم ، وممن بعدهم وقد ذكر القاضي عياض رحمه الله أن مالكاً رضي الله عنه قال : إنما يخرف الكذابون ، وقد حدث جماعة بعد أن جاوز المائة ، فمن الصحابة : حكيم بن حزام رضي الله عنه . ومن

١٠٤٠ ــ التبصرة (٢ : ٢٠٦) .
١٠٤١ ــ علوم الحديث (ص ٢١٥) .
١٠٤٢ ــ التبصرة (٢ : ٢٠٧) .

التابعين : شريك بن عبد الله النمري ، وممن بعدهم : الحسن بن عَرَفَة وأبو القاسم عبد الله بن محمد البغوي ، وأبو إسحاق إبراهيم بن علي الهجيمي ، حدَّث وهو ابن مائة وثلاث سنين[١٠٤٣] ، والقاضي أبو الطيب طاهر بن عبد الله الطبري ، والحافظ أبو طاهر أحمد بن محمد السلفي وغيرهم ، ولم يتغير واحد منهم ، وقرأ القارئ يوماً على الهجيمي بعد أن جاوز المائة ، وأراد إختباره بذلك :

إن الجبان حتفه من فوقه   كالكلب يحمي جلده بروقه

فقال له الهجيمي : قل الثور يا ثور ، فإن الكلب لا روق له ، ففرح الناس بصحة عقله ، وجودة حسه ، قال الجوهري : والروق : القرن ، قاله القاضي عياض . وإنما كره من كره لأصحاب الثمانين الحديث لأن الغالب على من يبلغ هذا السن ، اختلال الجسم ، والذكر ، وضعف الحال ، وتغيير الفهم ، وحلول الخرف ، مخافة أن يبدأ بالتغيير ، والإختلاف ، فلا يفطن له إلا بعد أن جازت عليه أشياء . انتهى .

مطلب معرفة صفة كتابة الحديث

(و) من المهم معرفة (صفة كتابة الحديث) قال ابن حجر رحمه الله[١٠٤٤] : وهو أن يكتبه مبيناً مفسراً ، ويشكل المشكل منه ، وينقطه ، ويكتب الساقط في الحاشية اليمنى ، ما دام في السطر بقية ، وإلا ففي اليسرى . انتهى .

ويكره الخط الدقيق ، إلا لضيق الورق ، وإلا إذا كان رحَّالا في طلب العلم ،

١٠٤٣ ــ [في الأصل : ثلاث وستين ، والصواب ما في النسخة الأخرى وكما في الالماع (ص ٢٠٧) وهو الذي أثبتناه] .

١٠٤٤ ــ شرح النخبة (ص ٩٦) .

يريد حمل كتبه معه ، فتكون خفيفة الحمل . قال العراقي رحمه الله[١٠٤٥] : ويستحب له تحقيق الخط ، وتجويده ، دون المشق والتعليق . وقد ذكر ابن قتيبة : أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : شر الكتابة المشق ، وشر القراءة الهذرمة ، وأجود الخط أبينه . انتهى . والمشق : سرعة الكتابة . قاله الجوهري ، وذكر ابن قتيبة أيضاً عن إبراهيم بن العباس قال : وزن الخط ، وزن القراءة ، أجود القراءة أبينها ، وأجود الخط أبينه ، وهذرمة هو بالذال المعجمة والهذرمة : السرعة في القراءة قاله الجوهري . انتهى .

قال الشيخ زكريا رحمه الله[١٠٤٦] : والمَشق بفتح الميم وهو سرعة الكتابة مع بعثرة الحروف ، وهذرم بالمعجمة أي أسرع في قراءته .

فائدة : قال العراقي رحمه الله[١٠٤٧] : اختلف الصحابة والتابعون رضي الله عنهم في كتابة الحديث ، فكرهه ابن عمر وابن مسعود وزيد بن ثابت ، وأبو موسى ، وأبو سعيد الخدري ، وآخرون من الصحابة والتابعين ، يعني كالشعبي والنخعي رضي الله عنهم لقوله ﷺ : « لا تكتبوا عني شيئاً سوى القرآن ، ومن كتب عني شيئاً غير القرآن فليمحه » أخرجه مسلم من حديث أبي سعيد رضي الله عنه[١٠٤٨] . وجوّزه أو فعله جماعة من الصحابة يعني ومن بعدهم منهم : عمر ، وعلي ، وابنه الحسن ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، وأنس ، وجابر ، وابن عباس ، وابن عمر أيضاً ، والحسن ، وعطاء ، وسعيد بن جبير ، وعمر بن عبد العزيز ، وحكاه القاضي عياض عن أكثر الصحابة والتابعين . قال : ثم أجمع المسلمون على جوازها ، وزال ذلك الخلاف ، ومما يدل على الجواز قوله ﷺ في الحديث الصحيح : « اكتبوا لأبي شاة »[١٠٤٩] ، وروى أبو داود من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال :

١٠٤٥ ــ التبصرة (٢ : ١٢٢) .

١٠٤٦ ــ فتح الباقي (٢ : ١٢٢) .

١٠٤٧ ــ التبصرة (٢ : ١١٦) .

١٠٤٨ ــ * أخرجه مسلم (٤ : ٢٢٩٨ــ٢٢٩٩) =(١٨ : ١٢٩ ــ بشرح النووي) .

١٠٤٩ ــ * أخرجه البخاري (٥ : ٨٧) .

كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ فذكر الحديث . وفيه أنه ذكر ذلك للنبي ﷺ فقال له : « اكتب »[١٠٥٠] ، وفي صحيح البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال : ليس أحد من أصحاب النبي ﷺ أكثر حديثاً عنه مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو ، فإنه كان يكتب ولا أكتب[١٠٥١] . انتهى والله أعلم .

مطلب عرض الحديث

(و) من المهم معرفة (عرضه) أي الحديث ، قال ابن حجر رحمه الله[١٠٥٢] : وهو مقابلته مع الشيخ المُسمِع ، أو مع ثقة غيره ، أو مع نفسه شيئاً فشيئاً . انتهى .

(و) صفة (إسماعه) بأن لا يتشاغل بما يخل به من نسخ أو حديث ، أو نعاس . قال ابن حجر رحمه الله[١٠٥٣] : وأن يكون ذلك من أصله الذي سمع فيه ، أو من فرع قوبل على أصله ، فإن تعذر فليجبره بالإجازة لما خالف ، إن خالف . انتهى .

(و) صفة (سماعه) قال ابن حجر[١٠٥٤] : بأن لا يتشاغل بما يخل به من نسخ أو حديث أو نعاس . انتهى ، يعني ونحو ذلك من كل ما يخل بالسماع ، أو الإسماع .

(و) صفة (الرحلة فيه) قال ابن حجر رحمه الله[١٠٥٥] : حيث يبتدئ

١٠٥٠ ــ [أخرجه أحمد (٢ : ١٦٢،١٩٢) وأبو داود (٣٦٤٦) وغيرهما وإسناده صحيح] .
١٠٥١ ــ [أخرجه البخاري (١ : ٢٠٦)] .
١٠٥٢ ــ شرح النخبة (ص ٩٦) .
١٠٥٣ ــ شرح النخبة (ص ٩٦) .
١٠٥٤ ــ شرح النخبة (ص ٩٦) .
١٠٥٥ ــ شرح النخبة (ص ٩٦ــ٩٧) .

بحديث أهل بلده فيستوعبه، ثم يرحل فيحصل في الرحلة ما ليس عنده، ويكون اعتناؤه بتكثير المسموع أولى من اعتنائه بتكثير الشيوخ. انتهى.

وقال العراقي رحمه الله[١٠٥٦]: وروينا عن الحافظ أبي الفضل صالح بن أحمد التيمي قال: ينبغي لطالب الحديث ومن عني به أن يبدأ بكتب حديث بلده ومعرفة أهله منهم، وتفهمه وضبطه، حتى يعلم صحيحها وسقيمها، ويعرف مَن أهل التحديث بها، وأحوالهم، معرفة تامة إذا كان في بلده علم وعلماء، قديماً وحديثاً. ثم يشتغل بعد بحديث البلدان، والرحلة فيه. وروينا عن أبي عبيدة قال: من شغل نفسه بغير المهم أضر بالمهم. وقال الخطيب: المقصود بالرحلة في الحديث أمران: أحدهما تحصيل علو الإسناد وقدم السماع والثاني لقاء الحفاظ والمذاكرة لهم، والاستفادة عنهم. فإذا كان الأمران موجودين في بلد الطالب، ومفقودين في غيره فلا فائدة في الرحلة، والاقتصار على ما في البلد أولى. وإذا كانا موجودين في بلد الطالب، وفي غيره، إلا أن ما في كل واحد من البلدين يختص به، أي من العوالي والحفاظ، فالمستحب للطالب الرحلة لجمع الفائدتين من علو الإسنادين، وعلم الطائفتين لكن بعد تحصيله حديث بلده، وتمهره في المعرفة به. قال: وإذا عزم الطالب على الرحلة، فينبغي له أن لا يترك في بلده من الرواة أحداً إلا ويكتب عنه ما تيسر من الأحاديث وإن قلّت، فإني سمعت بعض أصحابنا يقول: ضَيِّع ورقة ولا تُضَيِّعنَّ شيخاً. وروينا عن أحمد، وسأله ابنه عبد الله عمن طلب العلم ترى له أن يلزم رجلا عنده علم، فيكتب عنه، أو ترى له أن يرحل إلى المواضع التي فيها العلم، فيسمع منهم؟ قال: يرحل فيكتب عن الكوفيين، والبصريين، وأهل المدينة، ومكة، ويُشامُّ الناس يسمع منهم[١٠٥٧]، وروينا عن ابن معين قال: أربعة لا تونس

١٠٥٦ ــ التبصرة (٢ : ٢٢٥).

١٠٥٧ ــ ذكره الخطيب في الرحلة في طلب الحديث (ص ٨٨).

منهم رشداً ... منهم رجل يكتب في بلده ولا يرحل في طلب الحديث[1058]، ورأيت في حاشية نسختي من شرح الألفية للعراقي رحمه الله عبارة ابن معين : كما قال ابن الصلاح[1059] : فارس الدرب ومنادي القاضي وابن المحدث ، ورجل يكتب في بلده ولا يرحل في طلب الحديث . انتهى .

رجع إلى العراقي قال رحمه الله[1060] : وقال إبراهيم بن أدهم : إن الله يدفع البلاء عن هذه الأمة برحلة أصحاب الحديث . وقال ابن الصلاح[1061] : ولا يحملنه الحرص والشره على التساهل في السماع ، والتحمل ، والإخلال بما عليه في ذلك . وقال الخطيب : ليعلم الطالب أن شهوة السماع لا تنتهي ، والنهمة من الطلب لا تنقضي ، والعلم كالبحار المتعذر كيلها ، والمعادن التي لا ينقطع نيلها ، فلا ينبغي له أن يشتغل في الغربة إلا بما تستحق لأجله الرحلة . انتهى .

وقال الشيخ زكريا رحمه الله[1062] : في الاستدلال للرحلة ما لفظه ولخبر « من سلك طريقاً يلتمس فيه علماًسهَّل الله له به طريقاً إلى الجنة »[1063] ، وقد رحل جابر بن عبد الله رضي الله عنه إلى عبد الله بن أُنيس رضي الله عنه مسيرة شهر في حديث واحد ، ثم قال : وإذا رحلت فاسلك ما سلكته في مصرك من الابتداء بالأهم فالأهم . انتهى .

١٠٥٨ ــ [أسنده الخطيب في الرحلة في طلب الحديث (ص ٨٨)] .

١٠٥٩ ــ علوم الحديث (ص ٢٢٣) .

١٠٦٠ ــ التبصرة (٢ : ٢٢٦) .

١٠٦١ ــ علوم الحديث (ص ٢٢٣) .

١٠٦٢ ــ فتح الباقي (٢ : ٢٢٥ــ٢٢٦) .

١٠٦٣ ــ أخرجه مسلم (٤ : ٢٠٧٤) وأحمد (٢ : ٢٥٢) .

مطلب تصنيف الحديث على المسانيد

(و) من المهم معرفة (تصنيفه) إما (على المسانيد) قال ابن حجر رحمه الله[١٠٦٤] : بأن يجمع مسند كل صحابي على حدة ، فإن شاء رتبه على سوابقهم ، وإن شاء رتبه على حروف المعجم ، وهو أسهل تناولا . انتهى . وعبارة العراقي أوضح من ذلك ، قال رحمه الله[١٠٦٥] : قال الخطيب : فإن شاء رتب أسماء الصحابة على حروف المعجم ، وإن شاء على القبائل ، فيبتدأ ببني هاشم ، ثم الأقرب فالأقرب إلى رسول الله ﷺ في النسب وإن شاء على قدر سوابق الصحابة رضي الله عنهم في الإسلام قال : وهذه الطريقة أحب إلينا ، فيبدأ بالعشرة ثم بالمقدمين من أهل بدر ، ويتلوهم أهل الحديبية ، ثم من أسلم وهاجر بين الحديبية والفتح ، ثم من أسلم يوم الفتح ، ثم الأصاغر الأسنان ، كالسائب بن يزيد وأبي الطفيل . قال ابن الصلاح[١٠٦٦] : ثم بالنساء قال : وهذا حسن والأول أسهل . انتهى .

فائدة : قال الشيخ زكريا[١٠٦٧] : وهو أي التأليف لكونه مطلق الضم ، أعم من التصنيف ، وهو جعل كل صنف على حدة ، ومن الانتقاء وهو التقاط ما يحتاجه من الكتب ، وأعم من التخريج وهو إخراج المحدث الأحاديث من بطون الكتب وسياقها من مروياته أو مرويات شيخه ، أو أقرانه ، وكثيراً ما يطلق كل منهما على التبعية . انتهى .

١٠٦٤ ــ شرح النخبة (ص ٩٧) .

١٠٦٥ ــ التبصرة (٢ : ٢٤٤ــ٢٤٥) .

١٠٦٦ ــ علوم الحديث (ص ٢٢٨ــ٢٢٩) .

١٠٦٧ ــ فتح الباقي (٢ : ٢٤٣) ثم قال : « وباعتنائك تمهر في الحديث على غوامضه وتذكر بذلك بين العلماء إلى آخر الدهور » .

(أو) على (الأبواب) قال ابن حجر رحمه الله[1068] : الفقهية أو غيرها ، بأن يجمع في كل باب ما ورد فيه مما يدل على حكمه اثباتاً أو نفياً ، والأولى أن يقتصر على ما صح أو حسن ، فإن جمع الجميع فليبين علة الضعيف (أو) على (العلل) . قال ابن حجر[1069] : فيذكر المتن وطرقه ، وبيان اختلاف نقلته . والأحسن أن يرتبها على الأبواب ليسهل تناولها . انتهى .

وقال الشيخ زكريا رحمه الله[1070] : بأن يجمع في كل حديث طرقه ، واختلاف الرواة فيه بحيث يتضح إرسال ما يكون متصلا ، أو وقف ما يكون مرفوعاً كما مرَّ في بابه إذ معرفة العلل أجل أنواع الحديث حتى قال ابن مهدي رحمه الله : لأن أعرف علة حديث هو عندي أحب إليَّ من أن أكتب عشرين حديثاً . انتهى .

(أو) على (الأطراف) قال ابن حجر[1071] : فيذكر طرف الحديث الدال على بقيته ويجمع أسانيده إما مستوعباً أو مقيداً بكتب مخصوصة . انتهى .

فائدة : قد قدمت أنه مما ينبغي للمحدث أنه إذا تأهل لمعرفة التأليف أن يبادر إليه ومما يلتحق بذلك ما قال العراقي رحمه الله[1072] وعبارته : وإذا تأهل المحدث للتأليف ، والتخريج ، واستعد لذلك ، فليبادر إليه ، فقد قال الخطيب رحمه الله : قلَّ ما يتمهر في علم الحديث ويقف على غوامضه ويستبين الخفي من فوائده ، إلا من جمع متفرقه ، وألَّف متشتته ، وضم بعضه إلى بعض ، واشتغل بتصنيف أبوابه ، وترتيب أصنافه ، فإن ذلك الفعل مما يقوي النفس ، ويثبت الحفظ ، ويذكي القلب ، ويشحذ الطبع ، ويبسط اللسان ، ويجيد البيان ، ويكشف المشتبه ، ويوضح الملتبس ،

١٠٦٨ ـــ شرح النخبة (ص ٩٧) .
١٠٦٩ ـــ شرح النخبة (ص ٩٧) .
١٠٧٠ ـــ فتح الباقي (٢ : ٢٤٥ ـــ ٢٤٦) .
١٠٧١ ـــ شرح النخبة (ص ٩٧) .
١٠٧٢ ـــ التبصرة (٢ : ٢٤٣ ـــ ٢٤٤) .

ويكسب أيضاً جميل الذكر ، ويخلده إلى آخر الدهر ، كما قال الشاعر :

يموت قوم فيحيي العلم ذكرهم   والجهل يُلحِق أمواتاً بأموات

قال : وكان بعض أشياخنا يقول : من أراد الفائدة فليكسر قلم النسخ ، وليأخذ قلم التخريج ، وروينا عن الحافظ أبي عبد الله محمد بن علي بن عبد الله الصوري قال : رأيت عبد الغني بن سعيد الحافظ في المنام فقال لي : يا أبا عبد الله خرِّج وصنِّف قبل أن يحال بينك وبينه ، ها أنا قد تراني ، قد حيل بيني وبين ذلك . انتهى .

ثم قال[١٠٧٣] : وكرهوا الجمع والتأليف لمن هو قاصر عن جودة التأليف ، وروينا عن علي بن المديني قال : إذا رأيت المحدث أول ما يكتب الحديث ، يجمع حديث الغسل ، وحديث من كذب ، فاكتب على قفاه : لا يفلح . وكذلك كرهوا إخراج التصنيف إلى الناس قبل تهذيبه وتجريده وإعادة النظر فيه ، وتكريره . انتهى .

قال الشيخ زكريا رحمه الله[١٠٧٤] : لأنه يورث غالباً ندماً وتغييراً وذماً . انتهى والله أعلم .

مطلب معرفة سبب الحديث

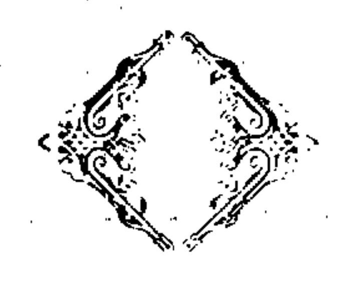
(ومن المهم معرفة سبب الحديث) قال ابن حجر رحمه الله[١٠٧٥] : وقد صنف فيه بعض شيوخ القاضي أبو يعلى بن الفراء الحنبلي ، وهو أبو حفص العكبري ، وقد ذكر الشيخ تقي الدين ابن دقيق العيد : أن بعض أهل عصره شرع

١٠٧٣ ــ التبصرة (٢ : ٢٥٠ــ٢٥١) .
١٠٧٤ ــ فتح الباقي (٢ : ٢٥١) .
١٠٧٥ ــ شرح النخبة (ص ٩٧) .

في ذلك ، وكأنه ما رأى تصنيف العكبري المذكور . انتهى . (وقد صنفوا في غالب هذه الأنواع) التي ذكرتها في هذا الفصل الأخير ، وقد أشرت إلى ذلك في بعضها كما رأيت (وهي نقل محض مستغنية عن التمثيل) وقد مثلت لبعضها كما رأيت أيضاً .

(ظاهرة التعريف) وإن عرَّفت بعضها (فلتراجع في المبسوطات) كشروح ألفية العراقي وغيرها من المصنفات فيها ، وغير ذلك (والله أعلم) .

وإلى هنا انتهى بنا الكلام في هذه المقدمة وفي شرحها أيضاً . جعلهما الله خالصين لوجهه الكريم ، وعصمنا وقارئها والمسلمين من الشيطان الرجيم ، وشفع فينا وأقاربنا ومن يلوذ بنا ، وولدي عبد الوهاب والمسلمين ، سيدنا محمد سيد المرسلين صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين وسلّم تسليماً كثيراً ، أبداً ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ، والحمد لله رب العالمين .



المختصر

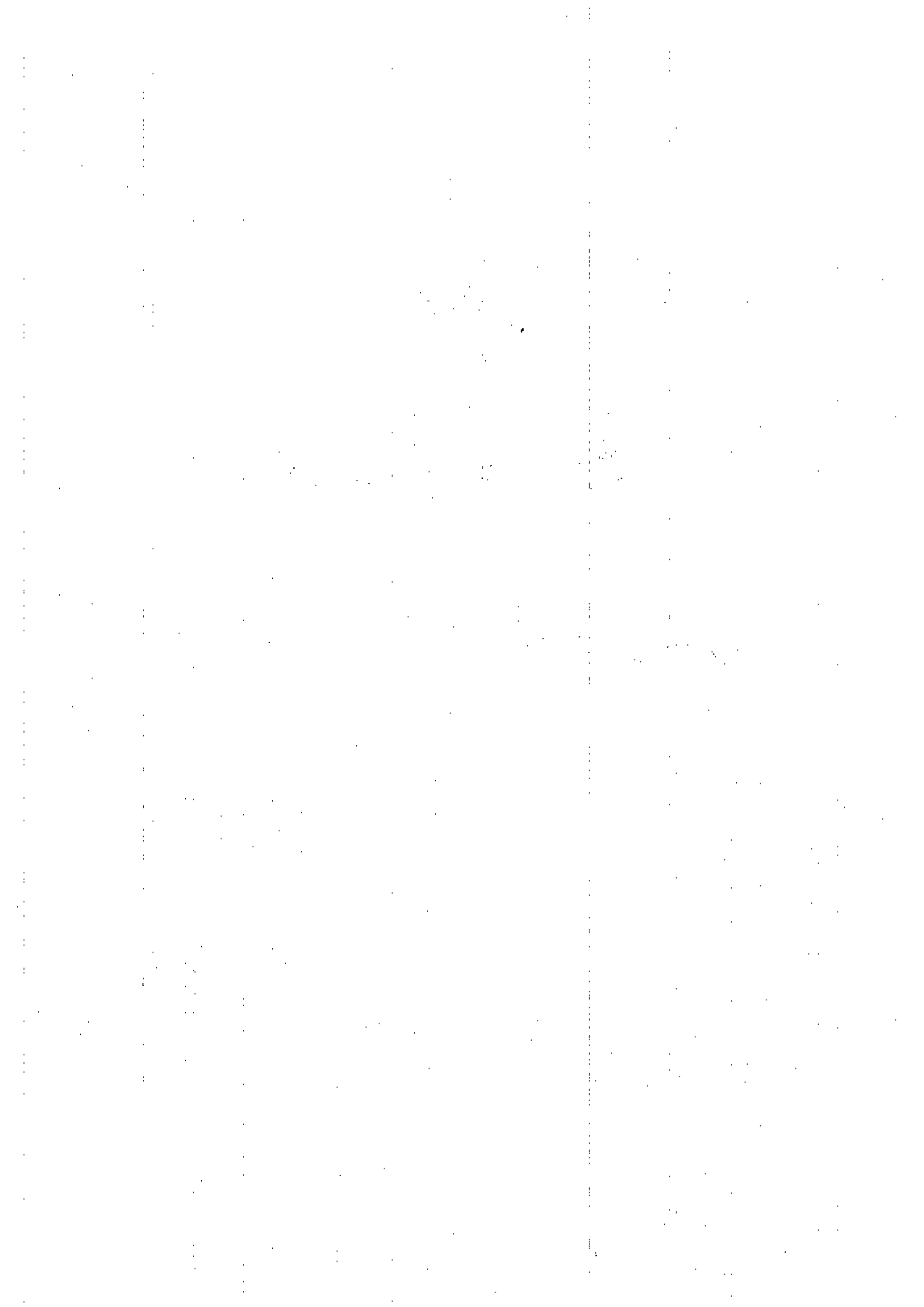
في

مصطلح أهل الأثر

تأليف

الشيخ عبد الله بن محمد الشنشوري المصري

(٩٣٥ــ٩٩٩)



المختصر (المقدمة)

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وأشهد أن لا إله إلا الله الملك الحق المبين ، وأشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله خاتم النبيين والمرسلين ، صلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحبه أجمعين . وبعد فيقول الفقير عبد الله بن الشيخ بهاء الدين الشنشوري الشافعي غفر الله له ولوالديه ولولده عبد الوهاب والمسلمين آمين .

هذه مقدمة في مصطلح الحديث نافعة إن شاء الله ، سميتها المختصر في مصطلح أهل الأثر .

اعلم أن أهل علم الأثر قسموا الحديث إلى : صحيح وحسن وضعيف . فالصحيح : ما رواه العدل الضابط عن مثله متصل السند إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة قادحة .

وأول من صنف في الصحيح : الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري رضي الله عنه ، وكتابه مقدم على غيره .

ثم الإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري رضي الله عنه وكتابه بعد كتابه ، فيقدم ما اتفقا عليه ، ثم ما رواه الإمام البخاري ، ثم ما رواه مسلم ، ثم ما كان على شرطهما ، ثم ما كان على شرط البخاري وحده ، ثم ما كان على شرط مسلم وحده ، ثم ما كان على شرط غيرهما .

والمعتمد إمساكنا عن الحكم على سند بأنه أصح الأسانيد ، وقد خاض في ذلك قوم ، فقيل : عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم ، وإن زدت راوياً عن مالك فقل : الإمام الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم ، وإن

زدت راوياً عن الشافعي فقل : الإمام أحمد بن حنبل عن الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم أجمعين .

والحسن لذاته : قال الخطابي : هو ما عُرف مخرجه واشتهرت رجاله .

والحسن لغيره : قال الترمذي : هو ما سلم من الشذوذ ، ولم يكن في رواتبه من يُتهم بالكذب ، ولم يكن ورد فرداً .

والضعيف : ما ليس بصحيح ولا حسن .

فصل والمرفوع : ما أضيف إلى النبي ﷺ قولا أو فعلا أو تقريراً سواء أضافه صحابي أم غيره ، فيدخل فيه المتصل والمرسل والمنقطع والمعضل والمعلق ، دون الموقوف والمقطوع ، وهذا هو المشهور ، وشرط فيه الخطيب : أن يرفعه الصحابي ، ومن يقابله بالمرسل ، فقد عنى به المتصل والمسند المرفوع ،أو ما قد وصل إسناده ولو مع وقف قولان .

والمتصل : ما اتصل إسناده إلى منتهاه سواء كان مرفوعاً أو موقوفاً .

والموقوف : ما قصر السند على صحابي سواء اتصل السند أم انقطع وسماه بعض الفقهاء الأثر .

والمقطوع : قول التابعي أو فعله .

والمرسل على المشهور : ما رفعه التابعي إلى النبي ﷺ ، وقيل : ما رفعه التابعي الكبير ، وقيل : ما سقط منه راو أو أكثر سواء كان من أوله أو من آخره أو من وسطه .

والمنقطع على المشهور : هو الذي سقط من سنده راو واحد قبل الصحابي وقيل : ما لم يتصل سنده .

والمعضل : ما سقط من إسناده اثنان فصاعداً .

والمعلق : ما سقط من مبدأ سنده راو واحد أو أكثر من تصرف بعض

المصنفين ، ومن صوره : أن يحذف جميع السند ، ويقال مثلا قال رسول الله ﷺ كذا .

فصل والمعنعن : ما يقال فيه فلان عن فلان من غير بيان للتحديث ، أو الإخبار أو السماع .

والمسلسل : ما اتفق رواته على صفة أو حالة .

والمتواتر : ما نقله جمع عن جمع يؤمن تواطؤهم على الكذب .

والمشهور : ما رواه أكثر من اثنين عن أكثر من اثنين .

والعزيز : ما لا يرويه أقل من اثنين عن أقل من اثنين .

والغريب : ما رواه واحد فقط .

والمتروك : ما انفرد بروايته واحد ، وقد أجمع على ضعفه .

والمنكر الفرد : وهو الذي لا يعرف متنه من غير جهة راويه .

والشاذ : ما يخالف فيه الراوي الثقة الملأ .

فصل الاعتبار : هو النظر في طرق الحديث ليعلم هل شارك راويه الذي يظن تفرده به راو آخر فيما رواه من ذلك الحديث ، في شيخه أو شيخ شيخه فما فوقه أم لا ، وإن شورك من راو ومعتبر في شيخه بلفظه فهي المتابعة التامة ، وإن شورك شيخه أو شيخ شيخه في رواية كل منهما عن شيخه فما فوقها بلفظه فهي المتابعة القاصرة ، وإن أتى متن عن ذلك الصحابي أو عن غيره بمعناه فهو الشاهد ، فالحاصل أن المتابع مختص بما كان باللفظ ، سواء كان من رواية ذلك الصحابي أم لا ، وأن الشاهد مختص بما كان بالمعنى كذلك ، وقد يطلق الشاهد على المتابع ، ورجح الشهاب ابن حجر : أن افتراقهما بالصحابي ، فما جاء عن ذلك الصحابي بلفظه أو بمعناه فمتابع ، وما جاء عن غيره بلفظه أو بمعناه فشاهد ، وما خلا عن التابع والشاهد ففرد ، وينقسم إلى الشاذ والمنكر كما مرَّ .

والمعلل : ما كان مشمولا بعلة خفية .

والمضطرب : ما ورد مختلفاً من راو واحد فأكثر في متن أو في سند بحيث يتساوى الاختلاف .

والمدرج : الملحق في الخبر من قول راو أو صحابي أو غيره بلا فصل .

والموضوع : هو الخبر الكذب المختلق على رسول الله ﷺ المصنوع من واضعه وهو شر أنواع الضعيف ولا تحل روايته لأحد بحال إلا ببيان وضعه ، ويعرف وضع الحديث : بإقرار واضعه ، وبركاكة اللفظ ، وغير ذلك .

والمقلوب قسمان : ما كان مشهوراً براو فأبدل بواحد نظيره للترغيب فيه ، وما قلب فيه سند متن فيجعل لمتن آخر مروي بسند غيره ، وبالعكس لقصد الإمتحان ومنه قلب لا يقصد قلبه .

والتدليس : ثلاثة أقسام ، تدليس الإسناد كمن يسقط من حدثه لصغره أو ضعفه ، ويرتقي لشيخ شيخه فمن فوقه بعن ونحوها ، وتدليس الشيوخ وهو أن يصف الشيخ بما لا يعرف به من اسم أو كنية أو لقب أو غيرها . وتدليس التسوية وهو شرها وهو أن يروى حديثاً عن ضعيف بين ثقتين لقي أحدهما الآخر ، فيرويه عن الثقة الأول عن الثقة الثاني ويسقط الضعيف من بينهما .

فصل أقسام التحمل ثمانية : أولها سماع لفظ الشيخ ، ثم القراءة على الشيخ من حفظ أو كتاب والشيخ أو ثقة غيره حافظ لما قرئ عليه أو ممسك لأصله مع استماع وعدم غفلة ويسمى عرضاً . ثم الإجازة وهي أنواع :

أرفعها تعيين المجاز به والمجاز له ، ثم المناولة وهي قسمان : مقرونة بإجازة وهي أعلى الإجازات ، وغير مقرونة بها . ثم المكاتبة بخط الشيخ أو ثقة غيره بإذنه ، ثم إعلام الشيخ الطالب بشيء من مروياته مجرداً عن الإجازة . ثم الوصية من الشيخ عند موته أو سفره بكتاب أو نحوه . ثم الوجادة وهي أن تجد بخط من عاصرته أو عهدت وجوده ما لم يحدثك به ولم يجز لك ، فقل : وجدت بخطه إن وثقت بالخط ، فإن لم

تثق فقل : وجدته عنه أو بخط قيل إنه خط فلان نحوهما ، فإن وجدت بغير خطه ، لكن وثقت بصحة النسخة فقل : قال فلان . فإن لم تثق بصحتها فقل : بلغني . وفي الإجازة وما بعدها يختلف الترجيح .

فصل وصيغ الأداء : سمعت وحدثني ، ثم أخبرني وقرأت عليه ، ثم قرئ عليه وأنا أسمع ، ثم ناولني ، ثم شافهني ، ثم كتب إليّ ، ثم عن ونحوها .

فصل إن قل عدد السند : فإما أن ينتهي إلى النبي ﷺ ، أو إلى إمام كشعبة ، فالأول العلو المطلق ، والثاني العلو النسبي .

وفي العلو النسبي الموافقة وهي الوصول إلى شيخ أحد المصنفين من غير الطريق التي توصل إلى ذلك المصنف .

وفيه البدل وهو الوصول إلى شيخ شيخه كذلك ، وفيه المساواة : وهي استواء عدد الإسناد من الراوي إلى آخره مع إسناد المصنفين .

وفيه المصافحة : وهي الاستواء مع تلميذ ذلك المصنف ، فإن تشارك الراوي ومن روى عنه في السن أو اللقي فهو رواية الأقران ، ومنه المدبج : وهو أن يروي كل من القرينين عن الآخر ، وإن روى عن من دونه في السن أو اللقي أو المقدار فهو رواية الأكابر عن الأصاغر ، ومنه رواية الآباء عن الأبناء وعكسه هو الأكثر الغالب . وإن اشترك اثنان عن شيخ تقدم موت أحدهما فهو السابق واللاحق ، وإن روى عن اثنين متفقي الاسم أو مع اسم الأب والجد أو النسبة ولم يتميزا ، فإن كانا ثقتين لم يضر ، وتبيين المهمل منهما باختصاص الراوي بغيره فإن لم يتبين الاختصاص ، أو كان مختصاً بهما معاً ، فإشكاله شديد يرجع فيه إلى القراء ، وإن روى عن شيخ حديثاً فجحد الشيخ مرويه جزماً رد ذلك الخبر ، أو احتمالا قبل في الأصح وهي من هذا النوع من حدَّث ونسي .

فصل الرواة : إن اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم ، واختلفت أشخاصهم فهو المتفق والمفترق ، وإن اتفقت أسماؤهم خطاً واختلفت نطقاً فهو المؤتلف والمختلف ،

وإن اتفقت بين أسمائهم واختلفت أسماء آبائهم نطقاً أو اختلفت أسماؤهم واتفقت آباؤهم فهو المتشابه .

فصل ومن المهم للمحدث : معرفة طبقات الرواة ومواليدهم ووفياتهم وبلدانهم وأحوالهم ، من تعديل وتجريح وجهالة ومراتب الجرح والتعديل .

وأرفع التعديل : الوصف بأفعل كأوثق الناس ، ثم ما تأكد بصفة كثقة ثقة ، أو بصفتين كثقة حافظ ، وأدناها : ما أشعر بالقرب من أسهل التجريح كشيخ أو يروى حديثه ، وأسوأ ألفاظ التجريح : الوصف بأفعل كأكذب الناس ، ثم دجال أو كذاب أو وضاع ، وأسهلها : سيء الحفظ أو لَيِّن أو فيه أدنى مقال ، وتقبل التزكية من عارف ولو كان واحداً على الأصح . والجرح مقدم على التعديل إن صدر من عارف مفسراً ، وإن خلىٰ عن تعديل قبل على المختار .

ومن المهم : معرفة كنى المسميين ، وأسماء المكنيين ، ومن اسمه كنيته ، ومن كثرت كناه أو نعوته ، ومن وافقت كنيته اسم أبيه أو عكسه ، أو كنيته كنية زوجته أو اسم شيخه اسم أبيه ، ومن نسب إلى غير أبيه ، أو إلى غير ما يسبق إلى الفهم ومن اتفق اسمه واسم أبيه وجده ، أو اسمه واسم شيخه وشيخ شيخه فصاعداً ومن اتفق اسم شيخه والراوي عنه .

ومن المهم : معرفة الأسماء المجردة والمفردة ، والكنى المفردة والألقاب والأنساب إلى القبائل أو الأوطان ، بلاداً أو ضياعاً أو سككاً أو مجاورة . وإلى الصنائع والحرف ، وقد يقع فيها الاتفاق والاشتباه ، وقد تقع الأنساب ألقاباً .

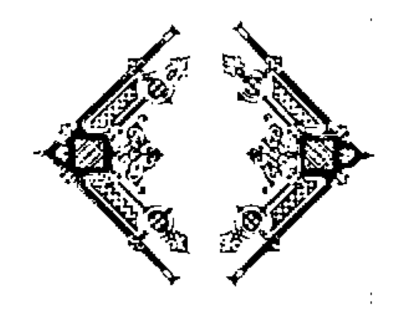
ومن المهم : معرفة الموالي من أعلى أو أسفل ، بالرق أو الحلف ومعرفة الأخوة والأخوات .

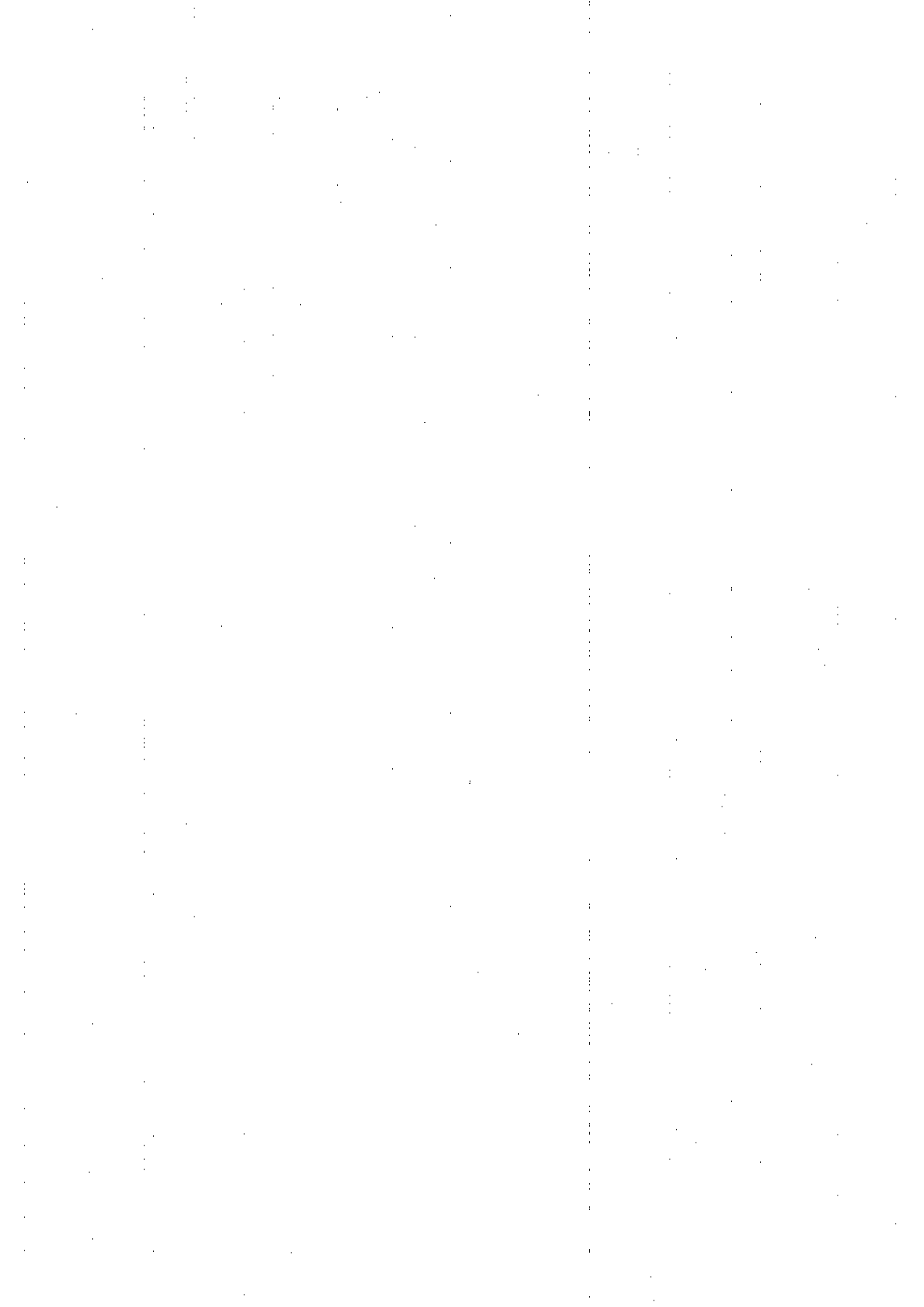
ومن المهم : معرفة آداب الشيخ والطالب ، وسن التحمل والأداء ، وصفة كتابة الحديث ، وعرضه ، وإسماعه ، وسماعه ، والرحلة فيه ، وتصنيفه على المسانيد

والأبواب ، أو على العلل ، أو على الأطراف .

ومن المهم : معرفة سبب الحديث ، وقد صنفوا في غالب هذه الأنواع وهي نقل محض مستغنية عن التمثيل ، ظاهرة التعريف فلتراجع في المبسوطات .

والله أعلم .





مراجع التحقيق

(١) الاقتراح لابن دقيق العيد ـــ تحقيق قحطان الدوري .

(٢) ألفية العراقي ـــ للحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن العراقي . المسماة بـ « التبصرة والتذكرة » .

(٣) الباعث الحثيث للحافظ ابن كثير ـــ بتعليق العلامة أحمد محمد شاكر .

(٤) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي .

(٥) تهذيب الأسماء واللغات للإمام النووي .

(٦) جامع الأصول في أحاديث الرسول ـــ لابن الأثير ـــ تحقيق عبد القادر الأرناؤوط .

(٧) الرحلة في طلب الحديث تحقيق نور الدين عتر .

(٨) سير أعلام النبلاء للحافظ الذهبي . طبع مؤسسة الرسالة .

(٩) صحيح مسلم بشرح النووي .

(١٠) علوم الحديث لابن الصلاح ـــ تحقيق نور الدين عتر ـــ نشر المكتبة العلمية بالمدينة النبوية .

(١١) فتح الباري شرح صحيح البخاري ـــ للحافظ ابن حجر ـــ طبع المكتبة السلفية .

(١٢) فتح الباقي شرح ألفية العراقي ـــ لشيخ الإسلام زكريا الأنصاري .

(١٣) فقه الزكاة ليوسف القرضاوي ـــ طبع الرسالة .

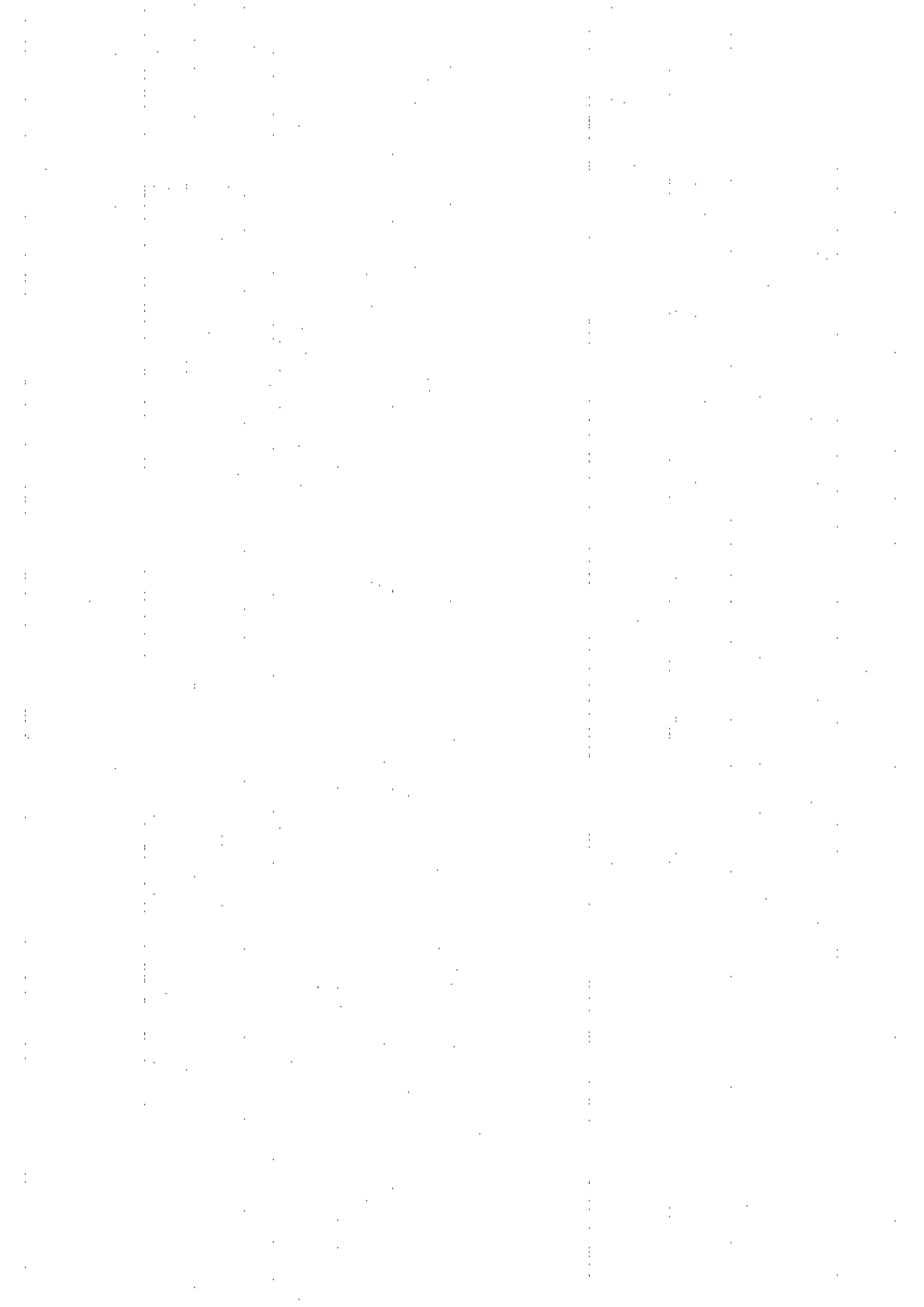
(١٤) الفوائد البهية في تراجم الحنفية لأبي الحسنات اللكنوي .

(١٥) القاموس المحيط للفيروز آبادي .

(١٦) الموضوعات لابن الجوزي ـــ طبع المكتبة السلفية بالمدينة النبوية .

(١٧) نزهة النظر شرح نخبة الفكر ـــ للحافظ ابن حجر ـــ مع تعليقات محمد كمال الدين بن عبد القادر الحسيني .

(١٨) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير .



الفهرس

الموضوع	الصفحة

الموضوع | الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع | الصفحة